# مؤشر حرية الإعلام في الأردن

# 2021

حماية الصحفيين
CDFJ

# فريق العمل

## الإشراف والمراجعة:

- **نضال منصور**

مؤسس وعضو مجلس إدارة/ مركز حماية وحرية الصحفيين

## إعداد:

- وليد حسني زهرة -باحث رئيسي
- إسلام البطوش - باحث ومنسق وحدة الأبحاث/ مركز حماية وحرية الصحفيين

## تصميم الغلاف:

- بهاء سلمان

## الإخراج الفني:

- سوسن المطر - مسؤولة الإتصال ووسائل التواصل الاجتماعي/ مركز حماية وحرية الصحفيين

# الفهرس العام


| المحتوى | رقم الصفحة |
|---|---|
| توطئة | 4 |
| الملخص التنفيذي | 5 |
| منهجية المؤشر وإعداد التقرير | 15 |
| تحليل نتائج المؤشر الرقمية وعينته | 16 |
| القسم الأول: البيئة السياسية | 19 |
| القسم الثاني: البيئة التشريعية | 31 |
| القسم الثالث: حق الحصول على المعلومات | 40 |
| القسم الرابع: الانتهاكات والإفلات من العقاب | 45 |
| القسم الخامس: استقلالية وسائل الإعلام | 53 |
| القسم السادس: حرية التعبير والإعلام على الإنترنت | 60 |

## توطئة

## فضاء حرية التعبير والإعلام يضيق

نضال منصور*

للعام الثاني على التوالي يعمل مركز حماية وحرية الصحفيين على إنجاز مؤشر حرية الإعلام في الأردن، وبدون موارية يُظهر المؤشر أن حرية الإعلام مقيدة. في ظل جائحة كورونا التي استمرت منذ عام 2020، عانت وسائل الإعلام من تداعياتها، أولا حين قُيدت حركة الصحفيين والصحفيات بفعل أوامر الدفاع، وثانيا حين قُيد الوصول إلى المعلومات، وثالثا حين تراجعت إيراداتها المالية، وأخيرا حين أصبحت ممارسة المهنة محفوفة بمخاطر الاتهام بترويج معلومات مضللة.

تراجعت الانتهاكات على أرض الواقع عام 2021، وبقي الصحفيون والصحفيات يرون أن الحريات تتراجع، وقبضة السلطة على حرية التعبير والإعلام تشتد.

صحيح أن الانتهاكات الجسيمة التي يوثقها الإعلاميون والإعلاميات، مثل: التوقيف، والاعتداءات الجسدية تقلصت، وهذا يعود إلى أن الاحتكاك المباشر بين الصحفيين وأجهزة إنفاذ القانون خلال الاحتجاجات تراجع بحكم جائحة كورونا، وفرض تدابير استثنائية تحد من التجمع السلمي، إضافة إلى أن اللجوء للتوقيف مرتبط في الغالب بإثارة قضايا إشكالية تدفع الحكومة لإقامة دعاوى كثيرا ما كانت تنتهي بالتوقيف كعقوبة تأديبية.

في ظل تنامي ظاهرة الرقابة المُسبقة التي تتولاها إدارات التحرير في المؤسسات الإعلامية، فإن ملامسة الصحفيين والصحفيات للتابوهات يتقلص، وبدورها تتقلص القضايا المقامة على وسائل الإعلام، وبالضرورة فإن ظاهرتي التوقيف والحبس تتراجعان.

يُدرك الصحفيون والصحفيان أن فضاء عملهم هوامشه ومساحاته تضيق، والانتهاكات غير الجسيمة تعمُّ وتتوسع، فالوصول للمعلومات صعب، وأحيانا مُتعذر، وعدم إجابة الإعلاميين على أسئلتهم، وحجب المعلومات أمر شائع في المؤسسات العامة.

وأكثر من ذلك، فإن أوامر منع النشر تُحاصر وسائل الإعلام، وتمنعها من القيام بواجبها في مناقشة القضايا العامة الهامة، وتتكفل الاتصالات والاستدعاءات الأمنية بتهذيب وإسكات من تبقى من الصحفيين الذي يستمرون بمحاولات كسر الخطوط الحمراء.

**«الإعلام مُكبّل»** مختصر القول الذي توصل له مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، وهو يعكس واقع الحال، فالإعلام لم يعد سلطة رقابية في المجتمع، وكل يوم تضيق هوامش الحريات التي يتحرك بها، وحتى منصات التواصل الاجتماعي التي كان يلجأ لها هروبا من القيود، أصبحت في المرمى، والحكومة تُفكر بتشريعات وأنظمة للسيطرة عليها.

قد يبدو المشهد الإعلامي في البلاد مُنفتحا، لكن رؤية ما يحدث خلف خشبة المسرح يشي بحرية مُكممة مُفصلة على مقاس السلطة.

*مؤسس/ عضو مجلس إدارة
مركز حماية وحرية الصحفيين

## الملخص التنفيذي

حازت الأردن على (215.2) نقطة في مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، من مجموع نقاط المؤشر البالغ (600) نقطة، وحسب المعايير المعتمدة للمؤشر فإن هذه النتيجة تقع في تصنيف **"مقيد".**

تصنيف **"مقيد"** يتكرر للسنة الثانية على التوالي، حيث حاز المؤشر عام 2020 على (227.3) نقطة، إلا أن اللافت للنظر أن النقاط التي حصل عليها المؤشر في عام 2021 انخفضت عن عام 2020، وتراجع مؤشر حرية الإعلام بنسبة بلغت (4%).

وحازت الأقسام الستة التي تضمنها تقرير هذا العام على نتيجة "مقيد"، باستثناء القسم المتعلق بالبيئة التشريعية الذي حصل على نتيجة "مقيد جزئيا"، وهو القسم الوحيد الذي حافظ على تصنيفه خلال عامي 2020 و2021، حيث حصل هذا العام على (34.9) نقطة من أصل (90) نقطة متاحة، وهي نتيجة أقل بست درجات عما حصل عليها سنة 2020 لكنها بقيت ضمن مؤشر "مقيد جزئيا".

وصنفت خمسة أقسام بأنها "مقيدة" وهي البيئة السياسية بحصولها على (19.9) درجة من أصل 60 درجة، فيما حافظ مؤشر حق الحصول على المعلومات على تصنيفه "مقيد" للعام الثاني على التوالي بحصوله على (9.8) درجات بالرغم من تراجعه نقطة واحدة عن مؤشر العام الماضي 2020.

وحاز قسم الانتهاكات والإفلات من العقاب على تصنيف "مقيد" هو الآخر بحصوله على (77.7) نقطة من أصل 210 نقطة، وكذلك القسم المتعلق باستقلالية وسائل الإعلام الذي حصل على تصنيف «مقيد » بمجموع نقاط (34.9) من أصل 100 نقطة، وهو ذات التصنيف الذي حصل عليه سنة 2020، ولكن بدرجات أقل وبمجموع نقاط (37.1) نقطة.

وأضاف تقرير هذا العام قسما جديدا حول حرية التعبيروالإعلام على الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي، وهو أول قياس لحرية الإنترنت وحرية التعبير والإعلام على الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي في الأردن، وحصل على تصنيف "مقيد" بحصوله على (37.2) نقطة من أصل (100) نقطة متاحة.

واستُحدث هذا القسم كأحد الأقسام الستة الرئيسية لتقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن كمحور متغير لقياس أي قضية أو حالة جديدة طرأت على المؤشر حيث حل هذا القسم لعام 2021، بديلا عن قسم الإعلام في ظل جائحة كورونا الذي كان أحد محاور التقرير لسنة 2020.

### البيئة السياسية:

يبحث هذا القسم في البيئة السياسية، وإلى أي مدى تدعم الحكومة وسائل الإعلام في برامجها، وعلى أرض الواقع، وإلى أي مدى تتدخل السلطة التنفيذية و/أو أجهزتها الأمنية بعمل وسائل الإعلام؟ ومدى حرص الحكومة على صون استقلالية وسائل الإعلام، وهل تخضع أي مسؤول يتدخل بها للمُساءلة؟ وإلى أي مدى يدعم مجلس النواب حرية واستقلالية وسائل الإعلام؟ وهل مؤسسات المجتمع المدني تدعم حرية واستقلالية وسائل الإعلام؟

ظلت التحديات التي تواجه الإعلام في بيئته السياسية المحلية قائمة على نحو التحديات السياسية والاقتصادية والصحية المتمثلة باستمرار جائحة كورونا واتساعها وانتشارها في الأشهر الأربعة الأخيرة من سنة 2021، وهي التحديات ذاتها التي فرضت نفسها على خارطة الإعلام الأردني سنة 2020.

إن معطيات البيئة السياسية الأردنية لا تزال تُشير بوضوح إلى أنها بيئة مقيدة للصحافة والإعلام، وليست بيئة حاضنة وداعمة، وهو ما تؤكد عليه التقارير الدولية بهذا الصدد، فضلا عن التقارير المحلية.

وتقول الصحفية فلحة بريزات، رئيسة تحرير موقع نيسان "لا وجود لأي دعم للإعلام أو استراتيجيات أو خطط واضحة"، ويوافقها رئيس مجلس إدارة إذاعة

حياة أف أم، موسى الساكت الرأي فيرى أن هناك ضعفا في وجود برامج حكومية معلنة لدعم الإعلام، لعدم وجود أصحاب اختصاص، كما أنه لا توجد رؤية عند الحكومات فيما يخص الإعلام، وبالتالي لا يوجد برامج، ويجب أن يؤسس هيكل تنظيمي لإنفاذ أي خطط موجودة.

فقد استمر إنفاذ قانون الدفاع للسنة الثانية على التوالي بسبب استمرار جائحة كورونا، وظل أمر الدفاع رقم (8) الصادر بموجب قانون الدفاع أحد أبرز القيود على حرية الإعلام، فيما بقيت الحكومة هي المصدر الوحيد للمعلومات المتعلقة بجائحة كورونا.

واستمرت مشاكل الإعلام الأردني والتحديات التي يواجهها على حالها، وفي الوقت الذي قدمت فيه الحكومة الجديدة "حكومة د. بشر الخصاونة" بيانها الوزاري لمجلس النواب مطالع عام 2021، وما قدمته من تعهدات في الإطار العام، إلا أنها لم تقدم خططا استراتيجية وعملية لتنفيذ تلك التعهدات.

وبحسب الكاتبة الصحفية سهير جردات، فإن ذكر الإعلام في الخطاب الملكي، لا ينعكس على أرض الواقع من قبل الحكومات، مشيرة إلى أن التشريعات دائما تسعى لتقزيم وتحجيم وسائل الإعلام الأردني الخاصة والعامة، فيما أشار مدير عام قناة اليرموك، خضر مشايخ إلى أن الدعم الحكومي للإعلام إن وجد فهو مشروط.

وقالت الصحفية لانا شاهين إن أي حديث عن دعم الإعلام إن وجد فهو حبر على ورق، ومن المشكلات البارزة التي تحول دون إعداد وتنفيذ الخطط والاستراتيجيات هي عدم ثبات وزراء الإعلام.

وبرزت سنة 2021 أزمة أنظمة الإعلام التي اقترحتها هيئة الإعلام التي تراجعت الحكومة عنها تحت ضغط الصحفيين واحتجاجاتهم عليها، فيما أصدر مركز حماية وحرية الصحفيين مطالعة قانونية لتلك التعليمات الجديدة، اعتبرها مخالفات دستورية وقانونية، فضلا عن مخالفتها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صادق الأردن عليها.

وفي سنة 2021 تشكلت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بإرادة ملكية حددت مهمتها بـ "وضع مشروع قانون جديد للانتخاب ومشروع قانون جديد للأحزاب السياسية، والنظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكما بالقانونين وآليات العمل النيابي، وتقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة".

أولت مقترحات اللجنة الملكية الإعلام اهتمامها في قسم "الحريات العامة في قسم تمكين الشباب"، فقد اعتبرت اللجنة "الحريات العامة الضمانةَ الأساسية للعمل السياسي في الأردن، قائلة "إن أيّ تمكين سياسي للشباب يستوجب التطبيق الأمثل لحقوق الإنسان، وتوفير المساحة الآمنة للحريات العامة الضامنة للعمل السياسي ووفق القوانين والأنظمة المعمول بها، مع الحاجة إلى تعديل وإلغاء بعض التشريعات بما يتناسب مع الرغبة المَلكيّة بتهيئة البيئة المحفّزة للعمل الحزبي والسياسي، وتحت طائلة المساءلة القانونية لكلّ مَن يتعرض بالمضايقة أو التمييز للشباب بسبب مشاركتهم الحزبية أو السياسية".

واستمرت أزمة نقابة المعلمين طيلة سنة 2021، ملقية بظلالها على المشهد السياسي الأردني، فقد أصدرت محكمة الاستئناف قرارها برد الدعوى القضائية ضد نقابة المعلمين بخصوص "التبرع للوطن"، إلا أن الأزمة استمرت باعتقال بعض قادة النقابة، وإحالة معلمين على التقاعد المبكر، وقطع الإنترنت، وحظر تطبيق كلوب هاوس "Club House"، واعتقالات بعض الإعلاميين، واعتقال طلبة جامعات شاركوا في الاحتجاجات ضد اتفاقية النوايا بين الأردن وإسرائيل، ومنع الاحتجاجات والتظاهرات...إلخ، والتي تعد انتهاكات مباشرة للحق في التعبير بحرية عن الرأي وتنظيم التجمعات السلمية.

وتظل قضايا إطالة اللسان إحدى الجرائم التي يتشدد قانون العقوبات في تجريمها وهي من صلاحيات

محكمة أمن الدولة، فيما أصدر الملك عبد الله الثاني توجيهاته للحكومة لدراسة هذه الجرائم والصفح عنها.

فيما تراجع تصنيف الأردن في تقرير مرصد سيفيكوس CIVICUS Monitor من "معوّق" إلى "قمعي"، مشيرا إلى ما أسماه تدهور الحقوق المدنية في الأردن بشكل مطرد، وأن إغلاق نقابة المعلمين، وإغلاق الإنترنت والقيود المفروضة على الصحفيين والمجتمع المدني والنشطاء، أدت إلى خفض التصنيف.

> **إن الحكومة تعمل في إطار جهد عربي أوسع لوضع آليات لدعم وسائل الإعلام وطنيا من خلال التوصل لإطار عمل عربي مشترك مع كبريات الشركات الرقمية العالمية بما فيها شركات التواصل الاجتماعي، لتعويض وسائل الإعلام المحلية عن الربح الفائت عليها بسبب استخدام محتواها، والاستحواذ على الإعلانات الرقمية. ويترتب على إنجاز إطار العمل هذا تطوير صناديق لدعم المحتوى الإعلامي على المستوى الوطني، وبعد إنجاز الإطار العربي المشار له، يتم تطوير صندوق لدعم المحتوى الإعلامي، يساعد في زيادة حجم المصادر المالية الممكن حشدها وتوجيهها لدعم المحتوى الإعلامي الأردني. وعند الوصول لتلك المرحلة، ستعمل الحكومة على إنضاج تصور لصندوق دعم المحتوى الإعلامي يضمن حوكمة مستقلة، واستدامة مصادر التمويل، والإدارة الشفافة للمنح، وقياس أثر ونتائج الدعم وربطه بمستهدفات الارتقاء بالنقاش والخطاب العام**
>
> ● وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول

وفي ما يخص الدعم المادي لوسائل الإعلام أوضح عبد الوهاب الزغيلات أنه غير وارد عند الحكومات، وهي -أي الحكومات- غير معنية بتحسين بيئة الإعلام، وللأسف تُحارب الإعلام، بل لا توجد أية تسهيلات لعمل وسائل الإعلام، حتى في حصولها على المعلومات وتضيق عليها.

أما مدير عام قناة اليرموك، خضر مشايخ يؤكد أن الدعم الحكومي للإعلام إن وجد فهو مشروط، ومثال ذلك توزيع الإعلانات القضائية على 3 صحف بعينها فقط، ويذهب أكثر من ذلك بقوله "لا أرى أي تأثير لمؤسسات المجتمع المدني في دعم لحرية الإعلام، وحتى النقابات المهنية رغم أنها منتخبة إلا أنها غائبة وليست ذات حضور قوي في دعم الإعلام وحريته"

## البيئة التشريعية:

توزعت أسئلة مؤشر البيئة التشريعية حول مدى صيانة الدستور الأردني لحرية ودعم التعبير والإعلام، وهل تتواءم التشريعات في الأردن مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تدعم حرية التعبير والإعلام، وخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإلى أي مدى تدعم منظومة التشريعات (قوانين وأنظمة وتعليمات) حرية وسائل الإعلام، وهل تتضمن تلك التشريعات عقوبات سالبة للحرية (التوقيف، والحبس)؟

وتبحث أيضا في مدى تأثير العقوبات المالية في جرائم النشر للحد من حرية التعبير والإعلام، وهل تدعم القوانين الحالية الاستثمار في الإعلام وتشجعه، وإلى أي مدى يحد شرط الترخيص المسبق لوسائل الإعلام في التشريعات من حرية الإعلام، وهل تضمن القوانين تعددية وتنوع وسائل الإعلام، وهل تصون هذه التشريعات حرية الإنترنت في الأردن.

إن أبرز ما شهدته سنة 2021 تشكيل اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، وبخلاف التوقعات فقد تجاهلت اللجنة تماما إضافة أي نص دستوري مقترح لدسترة ضمان حق الحصول على المعلومات.

> **إن الحكومة أعلنت التزامها بمخرجات وتوصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، وبدأت بتنفيذها على عدة محاور تتضمن مسار عمل خاص بمراجعة هذه التشريعات وتطويرها بما يواكب جهود التحديث السياسي، وسوف تقوم الحكومة بهذا الجهد بأسلوب تشاركي وتوافقي مع جميع الأطراف ذات العلاقة لضمان أعلى درجات التوافق في إعداد مشاريع قوانين معدلة، ومن ثم وضعها على مسار العملية التشريعية.**
>
> ● وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول

فبحسب الأكاديمي والقانوني، د. صخر الخصاونة، فإن بعض التشريعات تقيد حرية الإعلام، فقانون المطبوعات والنشر وخاصة المادة (49) منه مخالفة لكل التشريعات في العالم، وقانون الإعلام المرئي والمسموع يعاني من توسع في إصدار الأنظمة والتعليمات، والرقابة على المصنفات توسعت كثيرا.

إن مؤشر التشريعات الإعلامية سنة 2021 جاء مقيد جزئيا للحريات الإعلامية، وهي مؤشرات ممتدة منذ سنوات عديدة مضت فقد ظل أغلبية الصحفيين والإعلاميين الأردنيين يرون في تلك التشريعات تقييدا على حرية الإعلام وحرية التعبير والنشر.

ويُسجل لمجلس النواب إلغاءه للتعديل الحكومي المقترح على المادة (10) من مشروع قانون هيئة النزاهة ومكافحة الفساد التي تقضي بإدراج قضايا النشر ضمن قانون مكافحة الفساد، والذي يشكل تقييداً للحريات ويعد توسعاً في التشريعات التي من شأنها التضييق على الصحفيين.

وبحسب القاضي السابق، محمد الطراونة، فإن التشريعات تضع قيودا لا حصر لها تُكبل الحق في حرية التعبير، والطريق للطعن في هذه القوانين مسدود، وتحتاج لمراجعة شاملة وجذرية لتنقيتها من العوالق التي تقيد الإعلام، فيما يعتقد القاضي السابق والمحامي، لؤي عبيدات أن مصطلحا مثل "بشرط ألا تتجاوز القانون" أهدر الحقوق الواردة في المادة 15 من الدستور الأردني، ووفقا لرئيس لجنة الحريات في نقابة المحامين، وليد العدوان، فإن بعض المبادئ يجب أن تكون مبدأ دستوريا لا يُمس، وهي ما يحمي الحقوق والحريات.

ولم يطرأ أي جديد سنة 2021 على الاشتراطات التي تمثل قيودا على ترخيص وسائل الإعلام كالصحف الورقية أو المواقع الإلكترونية والإذاعات التي لا يمكن السماح لها بالبث دون ترخيص مسبق، مما أبقى هذا القيد قائما وممتدا على الاستثمار في صناعة الإعلام.

لم يصدر هذا العام أي قرار بالتعويض المالي ضد الصحفيين إلا أن تغليظ العقوبات في التعويض المدني على الصحفيين وحتى المواطنين الذين ينشطون على شبكات التواصل الاجتماعي أدى وسيؤدي إلى المزيد من الرقابة الذاتية، وسيؤدي إلى انخفاض منسوب النقد الموضوعي للمسؤولين العموميين وللشخصيات العامة،

ولم يشرع أي قانون يمنع التدخل في عمل وسائل الإعلام، كما أنه لا يوجد أي تشريع يحمي الصحفي من مقاضاة من يقوم بانتهاك حقه وحريته في النشر، بما في ذلك الدستور نفسه الذي لم ينص على توفير مثل هذه الحماية.

ويرى القاضي السابق، محمد الطراونة، أن الملاحقة في قضايا النشر والقضايا الإعلامية في الآونة الأخيرة تزايدت نتيجة التدخلات الداخلية والخارجية، والقوانين الفضفاضة، بينما يشير د. صخر الخصاونة إلى أن إشكالية التعويض المدني تكمن في أسس التعويض المعتمد عليها لدى الخبراء، فيما دعا القاضي السابق والمحامي، لؤي عبيدات إلى وضع سقوف عليا للتعويض المدني في قضايا المطبوعات والنشر، ومنح صلاحيات للقضاء بأن يرد التقارير أو إنقاص قيمة التعويض بما يراه مناسبا.

ولم يطرأ أي تحديث تشريعي حول معايير التنوع والتعددية في وسائل الإعلام، بما في ذلك أي تطور حول التنظيم الذاتي للصحفيين والإعلاميين، مما أبقى إلزامية العضوية مخالفة صريحة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك مخالفة لنص المادة (1/16) من الدستور الأردني التي نصت على أن (للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور).

## حق الحصول على المعلومات:

حافظ قسم حق الحصول على المعلومات على تصنيف "مقيد" للعام الثاني على التوالي بحصوله على (9.8) نقطة بالرغم من تراجعه نقطة واحدة هذا العام قياسا بسنة 2020.

يتناول هذا القسم قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، لمعرفة إن كان قد تعرض القانون وتطبيقاته إلى أي جديد طيلة سنة 2021 ضمن إطار أربعة أسئلة رئيسية، إلى أي مدى تطبق الحكومة والمؤسسات العامة قانون ضمان حق الحصول على المعلومات بشكل فعال؟ وهل هناك معايير معلنة وشفافة لتصنيف المعلومات في المؤسسات العامة؟ وإلى أي مدى توفر المواقع الإلكترونية للمؤسسات العامة المعلومات للجمهور والصحفيين بشكل كافٍ؟ وإلى أي مدى تعمل الحكومة على إتاحة المعلومات بصورة استباقية؟

خلال عام 2021 لم يصدر عن الحكومة ما يشير إلى إحداث أي تغيير أو تعديل على تطبيقات القانون في الإدارة العامة، وفي الوقت الذي لا يزال مشروع القانون المعدل لقانون ضمان حق الحصول على المعلومات في أدراج مجلس النواب، فإن الحكومة أيضا ومجلس المعلومات لم يفصحا عن أي معلومات حول تطبيق القانون.

كان الأردن الدولة العربية الأولى التي تقر ضمان حق الحصول على المعلومات سنة 2007، إلا أن هذه الأسبقية الريادية لم تترجم بإنتاج قانون جيد ومتطور يسمح بتطبيق وإنفاذ مبدأ الشفافية والسهولة في تطبيقات القانون، مما أبقاه قانونا قاصرا قياسا بالقوانين الأخرى التي أقرتها العديد من الدول العربية الأخرى.

ولا يرغب المركز في تقريره لسنة 2021 إعادة الملاحظات والتقييمات التي أوردها حول القانون في تقريره لسنة 2020، بالقدر الذي يود التأكيد فيه على أن جميع الملاحظات التي سجلها في تقريره العام الماضي لا تزال قائمة ولم يجرِ عليها أي تعديل أو جديد طيلة سنة 2021.

ويرى الصحفيون في شهاداتهم عدم إحراز أي تغيير في تطبيقات الإدارة الحكومية لقانون حق الحصول على المعلومات؛ إذ يرى الصحفي باسل العكور أن هذا الحق غير مصان بسبب القانون نفسه وبسبب الاستثناءات الواردة فيه مما يدفع الصحفيين للإحجام عن استخدامه، كما أن أغلب المعلومات لدى الوزارات والمؤسسات العامة تطبق عليها السرية، والدولة لا ترى أن هناك ضرورة للإجابة على أسئلة الناس، فيما يتفق الإعلامي في موقع البوصلة، خليل قنديل مع العكور في أن هذا الحق غير مصان، فضلا عن تصنيف معظم المعلومات بأنها سرية.

وبحسب الصحفية عهود محسن، رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم، فإن الحكومة بمؤسساتها لا تتقيد ببروتوكولات تصنيف المعلومات، كما يؤكد الإعلامي إحسان التميمي أن القانون ملي بالاستثناءات.

ومن الملاحظات المهمة التي يتوجب التوقف عندها هو عدم نشر مجلس المعلومات لتقاريره عن حالة المعلومات وإتاحتها للجمهور، وبما يخالف القانون نفسه، فضلا عن عدم وجود رقابة على المؤسسات التي لم تنجز تصنيف المعلومات لديها، أو كيفية تطبيق القانون، وهل لديها مفوض للمعلومات، وهل لديها سجل للمعلومات؟

ومما توجب الإشارة إليه أن الحكومة وفي ديسمبر عام 2020 أقرت ثلاثة بروتوكولات لإنفاذ القانون تمثلت في وضع دليل إرشادي لمأسسة إجراءات حق الحصول على المعلومات، وهو خارطة طريق ملزمة لكل المؤسسات العامة، والثاني عن تصنيف المعلومات، والثالث عن إدارة المعلومات وطريقة حفظها وأرشفتها واستعادتها.

وهدفت هذه البروتوكولات الثلاث لمأسسة إنفاذ قانون حقّ الحصول على المعلومة ولمأسسة إجراءات إنفاذ القانون، وتعميمها على الوزارات والمؤسّسات والدوائر الحكوميّة للالتزام بها، وشملت بروتوكول إجراءات إنفاذ قانون ضمان حقّ الحصول على المعلومات، وبروتوكول تصنيف المعلومات، وبروتوكول إدارة الوثائق والملفّات وفهرستها

"أقرت الحكومة في ديسمبر 2020 ثلاثة بروتوكولات لإنفاذ القانون تمثلت في وضع دليل إرشادي لمأسسة إجراءات حق الحصول على المعلومات، وهو خارطة طريق ملزمة لكل المؤسسات العامة، والثاني عن تصنيف المعلومات، والثالث عن إدارة المعلومات وطريقة حفظها وأرشفتها واستعادتها"

## الانتهاكات والإفلات من العقاب:

حصل قسم الانتهاكات والإفلات من العقاب على تصنيف "مقيد" بمجموع نقاط (77.7) نقطة من أصل 210 نقطة، وبالرغم من تراجع الانتهاكات والاعتداءات المرصودة المفصح عنها على حرية الإعلام لعام 2021، لكن الصحفيين والصحفيات في إجاباتهم على مؤشر الحريات اعتبروا أن الانتهاكات تصاعدت، والحريات تراجعت، ولهذا فإن مؤشر الانتهاكات صنف بأنه "مقيد"، متراجعا عن عام 2020 الذي صنف في حينه "مقيد جزئيا".

إن أهم الانتهاكات التي وثقها مركز حماية وحرية الصحفيين في عام 2021، كانت متعلقة بأنظمة الإعلام وبأوامر منع النشر، على نحو منع النشر في القضية التحقيقية المقامة من قبل المجلس الأعلى للأشخاص ذوي الإعاقة على أحد المراكز الذي يُعنى بالحالات الخاصة، ومنع النشر في قضية "الفتنة"، ومنع النشر في قضية نقابة المعلمين، وكذلك منع النشر في الدعوى القضائية المتعلقة بعائلة رئيس الوزراء د. بشر الخصاونة.

اختار أكثر من 30٪ من المُستطلع آراؤهم في مؤشر عام 2021 علامة "صفر" حين سئلوا عن مدى تأثير التوقيف وحبس الصحفيين على حرية الإعلام، وهو أسوأ تقييم، حيث أن صفر تعني أن الوضع سيء جدا، في حين أن علامة (10) تعني أن الوضع ممتاز، فيما 54٪ أي أكثر من نصف عينة الصحفيين يرون أن التوقيف يؤثر بشكل كبير على حرية الإعلام.

وتؤكد آراء الصحفيين والصحفيات في جلسات العصف الذهني ما ذهب إليه المؤشر، فرئيس تحرير موقع جو 24، الصحفي باسل العكور يقول إن "الحكومة والأجهزة التابعة ومن خلال توسعها في التوقيف في السنوات الماضية نجحت في ترهيب الصحفيين، وإرعابهم وجعلتهم يمارسون الرقابة على عملهم"، فيما يرى ناشر موقع أخبار البلد، الصحفي أسامة الرامیني، أن التوقيف كان سلطة تقديرية للمدعي العام، أما الآن فقد أصبح مقوننا بموجب قوانين مثل قانون الجرائم الإلكترونية.

وحول مدى تعرض الصحفيين للتوقيف الإداري من قبل الحكام الإداريين (المحافظين)، اختار ما نسبتهم 16.7٪ من المستجيبين علامة (0) والتي تعني أنهم عادة ما يتعرضون للتوقيف الإداري، وأعطى 31.3% درجات متدنية تراوحت من 1 إلى 3 درجات تشير إلى أن التوقيف الإداري أصبح شائع الاستخدام ضدهم.

وأعطى ما نسبتهم 77.3% من المستجيبين علامات تراوحت بين (0-5) حين سئلوا إن كانوا يتعرضون لاستدعاءات أمنية بسبب عملهم الإعلامي، وهذه الإجابات تعني أنهم يتعرضون للاستدعاء الأمني بشكل واسع ومتكرر، وهي نسبة مرتفعة مقارنة بنتيجة مؤشر عام 2020، التي بلغت 71.9%.

> الجهات الأمنية أصبحت تكون صداقات في بعض الأحيان مع الصحفيين والصحفيات، ويتم الاستدعاء بشكل ودي، ولا يفصح الصحفيون عنها خوفا من التأثير على مؤسساتهم، وبالتالي على أرزاقهم ووظائفهم، وأيضا يخشون خسارة هذه الصداقات لأنها تجلب لهم بعض المنافع
>
> **ناشر ورئيس تحرير موقع JO 24 الإخباري، باسل العكور**

وحول الرقابة المسبقة أعطى 51.4% من العينة درجات (0-3) والتي تعني تعرضهم لرقابة مسبقة من خلال إدارات مؤسساتهم الإعلامية، أو من خلال تدخل الأجهزة الأمنية بشكل كبير ومتكرر، فيما قال 34٪ منهم أنهم يمارسون رقابة ذاتية، وهي نسبة مرتفعة استمرت على مدى عشر سنوات ولم تنخفض عن حاجز 91٪ في استطلاعات رأي الصحفيين التي أجراها المركز.

ويعتقد 25.4% أن أجهزة إنفاذ القانون لا تسمح لهم بالتغطية الإعلامية المستقلة، فيما يرى 48.7% أنه من الشائع تعرضهم للاعتداء من قبل البرلمانيين أو النقابات، بينما رأى 82٪ أن الحكومة لا تحقق في ادعاءات الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيين/ـات إلا نادرا، كما أن المدعين العامين نادرا ما يتحركون من

تلقاء أنفسهم للتحقيق في حال تعرض الصحفيين/ات لانتهاكات بسبب عملهم الإعلامي.

ويرى 86.5% من المستجيبين أنه من النادر إنصافهم أو تعويضهم عن الأضرار التي قد تلحق بهم بسبب عملهم الإعلامي عند تعرضهم لاعتداءات أو انتهاكات.

ويعتقد 51.4% من الصحفيين والصحفيات المستطلع آراؤهم أن جهات حكومية أو تابعة لها عادة ما تقوم بحملات تشهير ضد الصحفيين/ات بسبب عملهم الإعلامي، وبالعودة إلى نتيجة مؤشر عام 2020، فإن نسبة من يعتقدون ذلك من العينة قد ارتفعت عما سجلته في عام 2020، 34.5%.

وفي هذا الصدد يؤكد الصحفي باسل العكور أن "التشهير وحملات التحريض أصبحت وسيلة للضغط على الصحفيين والصحفيات، وتشن عليهم هذه الحملات من قبل ما يُسمى بالذباب الإلكتروني".

وقد تعرض الكاتب الصحفي عريب الرنتاوي خلال شهر حزيران/ يونيو 2021 إلى حملة تحريض، وإساءة واسعة على مواقع التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى اتهامه بالعنصرية، و"الإساءة إلى الجيش العربي/ الجيش الأردني"، والتخوين، على خلفية نشره مقالا صحفيا في صحيفة الدستور الأردنية، حمل عنوان "منظمة التحرير.. من الكرامة إلى سيف القدس"، تحدث فيه عن معركة الكرامة عام 1968، حيث تناول المقال دور حركة "فتح" في ذلك الوقت وكيف أن إصرارها على خوض المعركة، في الوقت الذي انسحبت فيه فصائل فلسطينية أخرى، ساهم في حالة التفاف شعبي فلسطيني حول "فتح"، وكان مقال الرنتاوي يجري مقاربة بين حالة الالتفاف الشعبي الفلسطيني حول حركة "حماس" بعد دورها في "معركة القدس" الأخيرة عام 2021، مع ما حدث في العام 1968 مع حركة "فتح".

وقد أدت تلك الحملة من التحريض والتخوين ضد الكاتب الرنتاوي إلى تقديم استقالته من عضوية لجنة الإصلاح الملكية التي أوعز بها العاهل الأردني الملك عبد الله الثاني، لوضع حدّ لحملة التحريض الإلكتروني التي تعرّض لها لمدة أسبوع، بعد نشره مقال رأي له في صحيفة "الدستور" الأردنية.

وقال الرنتاوي لمركز حماية وحرية الصحفيين "اعتقد أنحملة التحريض والإساءة كانت منظمة من جهات -لم يُحددها، ولم يُفصح عنها-، دون مبرر، فالمقال لكل من قرأه لا يحمل إساءة للجيش الأردني لا من قريب ولا من بعيد، وإن هذه الحملة كان هدفها التشويش على عمل لجنة تحديث المنظومة السياسية".

وبين الرنتاوي أنه ولغاية لحظة كتابة هذا التقرير ما يزال موقوفا عن العمل في صحيفة الدستور، دون نيل أي من حقوقه، وعبّر بالقول "أنا معلق" لا أكتب للدستور ولم يُنهى عملي رسميا، ولم أتلقى أي إشعار من صحيفة الدستور بذلك، وحتى بعد الاتصالات مع إدارة الصحيفة -التي وصفها بالطيبة- بخصوص ذلك، قال "إلا أنني لا أرى شيئا على أرض الواقع".

وأكد الرنتاوي أن الحملة كانت قاسية جدا، وأثرت عليه وعلى عائلته، وخلقت لديهم مخاوف من التهديد والشيطنة، واستغرب أن المؤسسات الرسمية حينها، وحتى لجنة تحديث المنظومة السياسية لم يصدرا أي توضيح أو بيان يُجلي حقيقة المقال.

ومن الملاحظ أيضاً ارتفاع نسبة من يعتقدون بتعرض الصحفيين/ات للتحرش الجنسي في الوسط الإعلامي أثناء تأدية عملهم بحيث ارتفعت هذه النسبة سنة 2021 إلى 48٪ مقارنة بسنة 2020 التي وصلت فيها نسبة من يعتقدون ذلك إلى 25.4%.

> **"التحرش الجنسي موجود بأشكال متعددة، ولكنه مسكوت عنه، وأنا أعرف بعض الصحفيات اللواتي تركن المهنة والعمل بها بسبب التحرش"**
>
> ● رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم، عهود محسن

وتؤكد الصحفية عهود محسن، رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم أن "التحرش الجنسي موجود بأشكال متعددة، ولكنه مسكوت عنه، وقالت "أنا أعرف بعض الصحفيات اللواتي تركن المهنة والعمل بها بسبب

التحرش"، لكن الصحفي باسل العكور يخالفها الرأي فيوضح "التحرش الجنسي لا يشكل ظاهرة، قد تكون هناك حالات ولكنها حالات معدودة".

## استقلالية وسائل الإعلام:

حاز القسم الخامس المتعلق باستقلالية وسائل الإعلام على درجة "مقيدة" وبمجموع نقاط بلغ (34.9) من أصل (100) نقطة متاحة، وبانخفاض نحو ٣ نقاط عن مؤشر سنة 2020 (37.1)، إلا أنها ظلت في سياق تصنيف "مقيد".

توزعت نقاط مؤشر استقلالية الإعلام لسنة 2021 على عشرة أسئلة تبحث فيما إذا كانت الحكومة تقدم أي دعم لوسائل الإعلام المستقلة؟ وهل تستخدم الحكومة (الإعلانات والاشتراكات) كوسيلة للتدخل في وسائل الإعلام والانتقاص من استقلاليتها؟ وإلى أي مدى تتدخل الحكومة في تعيين إدارات رؤساء التحرير في وسائل الإعلام؟ وهل تصون القوانين والأنظمة الناظمة لعمل الإعلام العمومي "الخدمة العامة" استقلاليتها؟ وهل تعطي الحكومة والأجهزة الأمنية التابعة لها تعليمات مباشرة أو غير مباشرة للمؤسسات الإعلامية في طريقة التعامل مع التغطيات الصحفية؟

وتبحث الأسئلة في مدى تأثير أوامر منع النشر على حرية الإعلام واستقلاليته، وإلى أي درجة يؤثر إصدار الجهات القضائية قرارات منع النشر على حرية الإعلام واستقلاليته؟ وإلى أي درجة تمارس الحكومة الضغط على المعلنين لتفضيل بعض وسائل الإعلام لنشر إعلاناتها؟ وإلى أي مدى يفضل المسؤولين الحكوميين إجراء المقابلات والظهور في وسائل إعلام معينة بسبب سياساتها التحريرية الموالية له؟ وإلى أي درجة يتمتع الإعلاميون بحرية تكوين نقابات وجمعيات متعددة؟

لقد ظلت استقلالية الإعلام الأردني مدار بحث وجدل مطولين خلال العقود الثلاثة الماضية، وما ظل يشغل الإعلام الأردني هو مدى التأثير الحكومي والأمني على وسائل الإعلام سواء من خلال ملكية الإعلام، أو من خلال التدخلات الناعمة والخشنة.ويرى الصحفي عبد الوهاب زغيلات، وجود تضارب مصالح بين مكونات السلطة التنفيذية والأجهزة التابعة لها في التعامل مع الإعلام، ومن حيث المبدأ لا يوجد لدينا إعلام مستقل، فجميع الحريات تخضع للتدخل بذرائع الأوضاع السياسية والإقليمية.

> الحكومة تتبع أكثر من طريقة للتدخل في العمل الإعلامي، من خلال الدعم المادي المتمثل بالإعلانات
>
> ● الصحفي سعد حتر

وأضاف أن الحكومات سابقا لم تكن تتدخل في الإعلانات وكانت واسعة الانتشار، ولكنها مارست الضغط على الصحف الأسبوعية وكانت تحاصرها، مؤكدا على وجود سياسة تفضيل مؤسسات إعلامية على أخرى، مثل تفضيل قناة المملكة على التلفزيون الأردني.

وأكدت الصحفية فلحة بريزات على التدخل الحكومي في عمل وسائل الإعلام، وله مرجعيات متعددة، فالحكومة والأجهزة الأمنية ليست على اتفاق دائم بشأن وسائل الإعلام وعملها، كما تؤكد سهير جردات على ما تسميه التدخل العلني والتدخل المستتر من الحكومات في عمل وسائل الإعلام، للسيطرة عليها، فيما يعتقد الصحفي سعد حتر أن الحكومة تتبع أكثر من طريقة للتدخل في العمل الإعلامي، من خلال الدعم المادي المتمثل بالإعلانات.

لم تقدم الحكومة سنة 2021 أي إعفاءات ضريبية لوسائل الإعلام بما فيها الصحف الورقية، ولم تنشئ صندوق دعم الإعلام، واستمرار أوامر منع النشر، وعدم السماح بتعددية التمثيل النقابي ضمن "التنظيم الذاتي للصحفيين" يُبقي نقابة الصحفيين الممثل النقابي الوحيد للصحفيين في أضعف حالاتها، ولا تتمتع بالاستقلالية الضامنة لتمثيل الصحفيين في مجلس النقابة فضلا عن تأثيرها المحدود في تمثيل جميع الصحفيين والإعلاميين الأردنيين، بسبب مبدأ إلزامية العضوية الذي لا يعترف بغير الصحفيين المسجلين في النقابة، ويتعرض كل من يطرح نفسه

كصحفي من غير أعضائها لعقوبات تصل إلى السجن، وكلها مخالفات واضحة للدستور، وللعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وبحسب الصحفي عبد الوهاب زغيلات، فإن نقابة الصحفيين حالها كحال باقي المؤسسات في المشهد العام، تساعد ضمن قوانينها وأنظمتها، وتعمل ضمن إمكانياتها، ويرى أن هناك جيل جديد في النقابة يطور العمل وقد أسس وحدة قانونية، مؤكدا على عدم وجود أي توجه يسمح بإنشاء جمعيات أو تعددية نقابية في المدى القريب.

وتعتقد الصحفية لانا شاهين أن نقابة الصحفيين لا تقدم أي شيء، بل وتزيد من التحديات والصعوبات في وجه الصحفيين، ولا تقدم تسهيلات، بل تقيد الانضمام لها وتصعبه، مشيرة إلى وجود تعقيدات وإجراءات بيروقراطية في اعتماد مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية (غير المحلية)، في هيئة الإعلام.

> الحكومة تأكد حرصها الثابت على حرية الرأي والتعبير في إطار القانون، ولا بد من التنويه إلى أن عمليه اعتماد الصحفيين في الأردن تنظم من خلال "نظام اعتماد مراسلي المطبوعات الدورية ووسائل الإعلام الخارجية". إن هذا النظام يمنح تسهيلات للصحفيين، ومن أهمها: الإعفاءات من رسوم تصاريح العمل وغيرها من التسهيلات التي تقدم للصحفيين بغض النظر عن توجهاتهم السياسية، وطالما أنها ملتزمة بالقانون والنظام العام، حيث يوجد في الأردن مكاتب معتمدة للعديد من وكالات الأنباء التي تتنوع في الفكر السياسي الذي تتبناه وتقدم لها التسهيلات الممنوحة بموجب القانون دون أي تمييز. كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن عملية اعتماد الصحفيين تستند إلى موافقة مجلس نقابة الصحفيين الأردنيين، بصفتها الجهة المخولة بموجب القانون بالسماح لمراسلي المطبوعات ووكالات الأنباء الخارجية لممارسة العمل داخل الأردن

● **وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

## حرية التعبير والإعلام على الإنترنت:

حاز قسم حرية التعبير والإعلام على الأنترنت على صفة "مقيد" بحصوله على (37.2) نقطة من أصل 100 نقطة، وهو قسم متغير وفقا لمنهجية المؤشر لهذا العام، والذي نقيس فيه قضية متغيرة ضاغطة.

وتوزعت أسئلة هذا القسم على عشرة أسئلة حول إن كانت الدول كفلت للناس الوصول للإنترنت بيسر وسهولة وبتكاليف رخيصة متاحة للجميع؟ وهل حرية التعبير مصانة عبر الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي، ولا يتعرض مستخدموها للتضييق أو المساءلة؟ وهل الإنترنت مصان ومحمي من التحكم، والتدخل، والرقابة أو التلاعب من الحكومة أو أي من الأجهزة التابعة لها؟ وهل الشركات المزودة للإنترنت (شركات الاتصالات) تمارس عملها دون تدخل أو ضغوطات من قبل السلطات العامة؟

وإلى أي مدى يتعرض الصحفيين/ات ونشطاء/ات ومستخدمي/ات منصات التواصل الاجتماعي لحملات تشهير وتحريض ضدهم نتيجة تعبيرهم عن آرائهم على الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي؟ وهل يتعرضون لاختراق حساباتهم على منصات التواصل الاجتماعي و/أو هواتفهم الشخصية؟ وهل مستخدمي/ات الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي يفرضون على أنفسهم رقابة ذاتية مسبقة خوفا من التعرض للتضييق والمساءلة؟

وتذهب الأسئلة في هذا القسم لمعرفة إلى أي مدى سيسهم إعلان النيابة العامة بالتنسيق مع وحدة الجرائم الإلكترونية تنظيم دوريات إلكترونية لرقابة محتوى منصات التواصل الاجتماعي في الحد من حرية التعبير على الإنترنت؟ وإلى أي مدى تمارس الحكومة وأجهزتها التابعة لها "الاستبداد الرقمي" من خلال توجيه ما يسمى بـ "الذباب الإلكتروني" للإساءة والتشهير ضد من لا يتفقون مع سياساتها؟ وإلى أي مدى تقوم الحكومة وأجهزتها التابعة لها بالطلب أو الضغط على شركات التواصل الاجتماعي لحجب صفحات على منصاتها؟

يرى بعض خبراء الإعلام أن أغلب حملات التشهير والتحريض ليست حكومية، ولكنها جهات خاصة، وحتى الهجوم على بعض الناشطين والناشطات على مواقع التواصل الاجتماعي تحديدا بسبب اللوبيات وتضارب المصالح، وما يُسمى بـ "الذباب الإلكتروني" بشكله التقليدي لم يعد الأكثر استخداما أو الطريقة الوحيدة في التشهير أو تنفيذ الحملات، بل أصبح استخدام مؤسسات وصفحات كبرى تابعة للدولة لمهاجمة أي جهة.

أما المحامية، والناشطة الحقوقية، هالة عاهد فتقول إن كثيرا من حالات حملات التشهير تكون رسمية وحسب التوجهات المخالفة لسياسة الحكومة، فيما يرى المهندس مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، وجود حملات تشهير رسمية، وشخصية ولكن مؤخرا لوحظ إنشاء حسابات وهمية تستخدم للتشهير والتحريض، ولكن الشائع أن حملات التشهير شخصية وليست رسمية، مشيرة إلى أن عامي 2013، 2014، كانت الخطورة في أن الجهات الرسمية تزود بعض أصحاب الحسابات الشخصية بمعلومات لقيادة حملات تشهير بآخرين معارضين لسياساتها وتوجهاتها، وهناك بعض الحسابات التابعة لجهات حكومية تتحرك في بعض القضايا.

شهدت سنة 2021 حجب خدمة الإنترنت في مواقع التظاهرات والاحتجاجات، وحجبت خدمة البث إبان حادثة وفيات الكورونا وانقطاع الأوكسجين في مستشفى السلط، كما حجبت تطبيق "كلوب هاوس"، من دون أن تُعلن أي توضيح حول أسباب الحجب، الأمر الذي اضطر مستخدمي التطبيق إلى اللجوء لتحميل الرابط المساعد للتطبيقات المحجوبة "في بي إن"، حتى يتمكنوا من التفاعل في التطبيق.

> عقود الحكومة مع شركات الاتصالات يوجد فيها بند يُلزم الشركات بالامتثال لأي طلب بالحجب تطلبه الحكومة وأجهزتها
>
> **المهندس مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني**

ويؤكد المهندس مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، أن عقود الحكومة مع شركات الاتصالات يوجد فيها بند يُلزم الشركات بالامتثال لأي طلب بالحجب تطلبه الحكومة وأجهزتها، وتقنيا فان مراقبة الإنترنت سهل جدا من خلال المتصفح بواسطة اشتراك الإنترنت، ونسبة السهولة في مراقبة ذلك تزيد على 80%.

وصلت الرقابة على الإنترنت وعلى مواقع التواصل الاجتماعي إلى تقديم الحكومة ٥٠٠ طلب معلومات بين عامي 2019 و2020 عن حسابات فردية على الشبكة ومستخدمي فيسبوك وتقييد المحتوى، كما أعلن عن تسيير دوريات إلكترونية مشتركة لمراقبة منصات التواصل الاجتماعي التي أدانها مركز حماية وحرية الصحفيين مشيرا إلى أنها ستؤدي إلى "إحجام الكثيرين عن إبداء أراءهم، أو التخوف من إعلان انتقاداتهم".

> تسيير الدوريات الإلكترونية سيؤدي إلى إحجام الكثيرين عن إبداء آراءهم، أو التخوف من إعلان انتقاداتهم
>
> **مطالعة قانونية/ مركز حماية وحرية الصحفيين**

وبحسب المدير العام لمركز العدل للمساعدة القانونية المحامية هديل عبد العزيز فإن المشكلة في القوانين التي تستخدم تعابير ومصطلحات فضفاضة في الظاهر تتحدث عن إساءة المحتوى، كما أن التوقيف القضائي والإداري يعتبر من الممارسات والانتهاكات الواقعة على حق مستخدمي الإنترنت، كما أن قضايا الرقابة الذاتية لدى مستخدمي الإنترنت والسوشيال ميديا وصلت إلى 100%.

ويقول خبير مختص في الإعلام الرقمي -فضل عدم ذكر اسمه- "إن الرقابة على منصات التواصل الاجتماعي موجود من خلال برامج (RSS)، لرصد الكلمات أو الحسابات مع برنامج ذكاء اصطناعي واستخدم كلمات مفتاحية، فيما يعتقد خالد الأحمد أن الإنترنت في الأردن بشكل عام مراقب.

ويقول عيسى محاسنة، مدير عم الجمعية الأردنية للمصدر المفتوح، هناك انتهاكات وتضييق على مستخدمي الإنترنت والسوشيال ميديا بسبب القوانين وما تحتويه من صياغات فضفاضة، والتدخل والتحكم الحكومي على الإنترنت ليس بطريقة مباشرة دائما،

هناك إجراءات معلنة مثل حجب المواقع الإلكترونية غير المرخصة، وغير معلنة تتمثل حجب تطبيقات مثل كلوب هاوس.

ويقول مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، إنه يمكن قطع الإنترنت عن الأردن كاملة من خلال محطة "هاشم"، ويمكن اختراق حسابات السوشيال ميديا والهواتف من خلال الإيميل وربطه بالهاتف، والدخول إلى الرسائل النصية "SMS"، وعمل استرجاع "Recovery"، وأخذ رقم التحقق، عندها تخترق الحسابات ولكن تُستخدم بظروف خاصة.

أدت هذه السياسة بالنتيجة إلى ارتفاع عدد القضايا التي تستند لقانون الجرائم الإلكترونية، مما أدى إلى التوقيف، وإلى رفع منسوب الرقابة الذاتية لدى مستخدمي السوشيال ميديا، كما قررت هيئة تنظيم قطاع الاتصالات حجب خدمة جميع التطبيقات أثناء فترة امتحانات الثانوية العامة (6/24 ـ 2021/7/15)، وهو ما دفع عيسى محاسنة للتأكيد أن حجب الإنترنت أثناء امتحانات الثانوية العامة يعتبر قيدا على حرية الإنترنت للمستخدمين الآخرين وغير مبرر.

وبرزت في عام 2021، فضيحة اختراق شركة التجسس الإسرائيلي لـ 8000 هاتف عالمي بينها 200 رقم أردني، وشملت عملية الاختراق هواتف تعود ملكيتها للديوان الملكي، واللجنة الأولمبية، والعين السابق، والرئيس التنفيذيّ لمعهد الإعلام الأردني، والناشطة الحقوقية هالة عاهد، والناشطة ديما علم فراج.

وكانت منظمتا "أكسس ناو" و"فرونت لاين ديفندرز"، نشرتا تحقيقا حمل عنوان "لا مكان آمن: مدافعات عن حقوق الإنسان يتحدثّن عن هجمات بيغاسوس" في يناير/ كانون الثاني 2022، جاء فيه "كشف تحقيق أكساس ناو و "فرونت لاين ديفندرز" الجديد عن تعرّض اثنتين من المدافعات عن حقوق الإنسان من البحرين والأردن لاختراق أجهزتهن باستخدام برنامج التجسس "بيغاسوس"، وهو برنامج تابع لمجموعة "إن أس أو". ويأتي هذا على أعقاب ما كشف عنه مشروع بيغاسوس من استخدام الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وغيرها لبرنامج التجسس "بيغاسوس" لانتهاك حقوق الإنسان وقمع النشطاء والصحفيين".

## منهجية المؤشر وإعداد التقرير

بدأ مركز حماية وحرية الصحفيين بتطوير مؤشر وطني عام 2020، لقياس حالة حرية الإعلام في الأردن، وأعد الباحثون استمارة المؤشر بناء المعايير الدولية الناظمة لحرية الإعلام والتعبير، وكذلك على مخرجات جلسات عصف ذهني مع الصحفيين، والحقوقيين، والخبراء، بالإضافة إلى الخبرات المتراكمة لدى المركز من خلال إصداره تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن منذ عام 2001.

"مؤشر حالة حرية الإعلام في الأردن" تناول 6 أقسام، خمسة منها ثابتة، وهي: البيئة السياسية، البيئة التشريعية، حق الحصول على المعلومات، الانتهاكات وحماية الصحفيين والإفلات من العقاب، واستقلالية وسائل الإعلام، فيما كان القسم السادس متغيرا يتناول قضية طارئة أو ضاغطة تبرز في سنة المؤشر.

في عام 2021، قام "حماية الصحفيين" بتنظيم جلسات عصف ذهني مع خبراء وحقوقيين، وصحفيين، بالإضافة إلى إرسال استمارة المؤشر إلى 20 خبير، وصحفي، وحقوقي، على المستوى المحلي والعربي، وبعد تقييم الآراء والتوصيات، اعتمد المؤشر "حرية التعبير والإعلام على الإنترنت" قسما سادسا بدلا من "حرية الإعلام في ظلِ جائحة كورونا".

وبعد مراجعات منهجية وعلمية لأسئلة المؤشر في كل أقسامه، اعتمد الباحثون 60 سؤالا في المؤشر عام 2021، بدلا من 57 سؤالا عام 2020، وأصبحت القيمة الأعلى للمؤشر 600 نقطة بدلا من 570.

ولضمان نتائج أكثر دقة، طور "حماية الصحفيين" من آليات تعبئة استمارة المؤشر، حيث اعتمد آليتين، وهما: تعبئة الاستمارة مباشرة من قبل الصحفي/ية عبر رابط إلكتروني أُعد على "Google Forms"، والثانية عبر الاتصال الهاتفي بالعينة المختارة من قبل باحثين مختصين في تعبئة الاستبيانات.

## تحليل نتائج المؤشر الرقمية وعينته

حازت الأردن على (215.2) نقطة على مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، من مجموع نقاط المؤشر البالغ (600) نقطة، وحسب المعايير المعتمدة للمؤشر فإن هذه النتيجة تقع في تصنيف "مقيد".

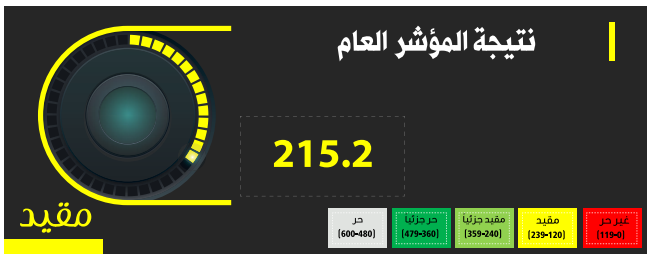


تصنيف "مقيد" يتكرر للسنة الثانية على التوالي، حيث حاز المؤشر عام 2020 على (227.3) نقطة، إلا أن اللافت للنظر أن النقاط التي حصل عليها المؤشر في عام 2021 انخفضت عن عام 2020، وتراجع مؤشر حرية الإعلام بنسبة بلغت (4%).

وبالنظر إلى تفاصيل النتيجة التي سجلها مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، يظهر أن 14٪ من العينة التي أجابت على استمارة المؤشر، صنفت حالة حرية الإعلام بـ "غير حرة"، في حين يعتقد ما نسبته 40٪ من العينة أن حالة حرية الإعلام "مقيدة"، و46٪ يرونها "مقيدة جزئيا"، ولا أحد من العينة أعطى تصنيف "حرة جزئيا" أو "حرة".

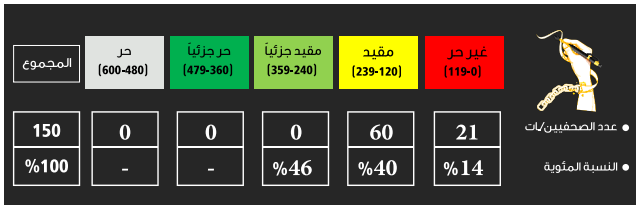


## نتائج أقسام المؤشر:

يتضمن مؤشر حرية الإعلام ستة أقسام، وهي: البيئة السياسية، البيئة التشريعية، حق الحصول على المعلومات، الانتهاكات والإفلات من العقاب، استقلالية وسائل الإعلام، وحرية التعبير والإعلام على الإنترنت.

وحسب إجابات الصحفيين والصحفيات على استمارة المؤشر، وتحليل إجاباتهم، فإن جميع نتائج هذه المحاور جاءت في التصنيف "مقيد"، ما عدا البيئة التشريعية، والتي حافظت على تصنيف "مقيدة جزئيا" للعام الثاني على التوالي، ويعزو الباحثون ذلك لأن الدستور الأردني يكفل حرية الصحافة في المادة (15)، وأكدت المادة (1/128) على أنه لا يجوز للقوانين أن تقيد الحقوق الواردة في الدستور أو أن تُفرغ الحق الدستوري من مضمونه، على الرغم من أن هذه المادة لا تطبق ولا يُلتزم بها عند صياغة التشريعات.

واللافت أيضا، أن قسم الانتهاكات وحماية الصحفيين والإفلات من العقاب تراجع إلى تصنيف "مقيد" خلافا لما كان عليه في عام 2020، حيث وقع في تصنيف "مقيد جزئيا"، فبالرغم من تراجع إحصائيات الانتهاكات عدديا لعام 2021 مقارنة بالسنة الماضية، إلا أن النتيجة تراجعت، ويرى الباحثون أن التدخلات غير المعلن عنها في عمل وسائل الإعلام، والتضييق الواقع على الصحفيين والصحفيات، ووسائل الإعلام من خلال قرارات منع النشر، والمقترح المعدل لأنظمة الإعلام التي طرحته الحكومة في عام 2021، والتجارب السابقة، وخاصة التوقيف والحبس أدت لهذه النتيجة.

**وفيما يلي عرضا تفصيليا لنتائج محاور المؤشر:**

### البيئة السياسية:

حازت البيئة السياسية على (19.9) نقطة من أصل 60 متاحة، ووقعت هذه النتيجة في تصنيف "مقيد"، ولم يختلف تصنيفها عن تصنيف عام 2020، إلا أنها سجلت مجموع نقاط أقل في مؤشر 2021، حيث حازت في مؤشر العام الماضي 2020 على (20.7) نقطة، وبالتمعن في إجابات الصحفيين والصحفيات على استمارة المؤشر، وجد الباحثون أن 14٪ من العينة يعتقدون أن البيئة السياسية "غير حرة"، وما نسبته 56.6% يصنفونها على أنها "مقيدة"، و25.3% يرونها "مقيدة جزئيا"، في حين يرى 4٪ أنها حرة جزئيا، ولم يصنفها أي من العينة على أنها "حرة".

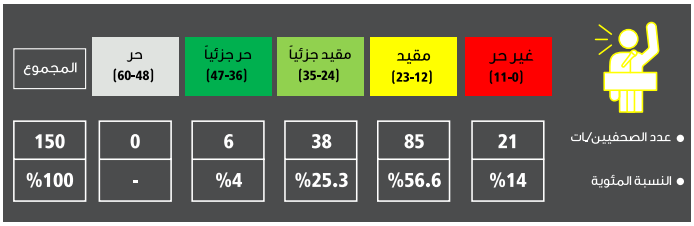

## البيئة التشريعية:

البيئة التشريعية، القسم الوحيد الذي صُنف بـ "مقيد جزئيا" في مؤشر عام 2021، وحازت على مجموع نقاط بلغ (36.9) من أصل (90) متاحة، وهذه النتيجة أقل بست درجات عن نتيجة مؤشر عام 2020، التي بلغت (43)، ولكنها حافظت على تصنيف "مقيدة جزئيا"، ويعتقد الباحثون أن كفالة الدستور لحرية الصحافة في المادة (15) منه، وضمانات المادة (128) من الدستور بألا تتعدى القوانين والتشريعات على الحقوق ولا تُقيدها هما السبب الأبرز لتحافظ على تصنيف "مقيدة جزئيا"، وبذات الوقت فإن تراجع النقاط التي حازت عليها في مؤشر 2021، يُفسره الباحثون لاستمرار العمل بتشريعات تُقيد حرية الإعلام والصحافة، ابتداء بـ قانون الجرائم الإلكترونية، وقانون العقوبات، وقانون المطبوعات والنشر، ومنع الإرهاب، وقانون أسرار ووثائق الدولة، ومنع الجرائم، وما تتضمنه من مصطلحات فضفافة، أضف لكل هذه القوانين محاولة الحكومة في عام 2021، تكميم أفواه الصحفيين والصحفيات، ومستخدمي/ات الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي من خلال تقديم مقترح لتعديل أنظمة الإعلام، والتي لم تمر نتيجة موقف صلب من الصحفيين والصحفيات المعارضين لها.

ويعتقد 9.3% من العينة المستجيبة للمؤشر أن البيئة التشريعية في الأردن "غير حرة"، وما نسبته 33.3% يرونها "مقيدة"، بمقابل 54.6% يعتقدون أنها "مقيدة جزئيا"، و2% يصنفونها "حرة جزئيا"، و0.6% يرونها "حرة".

| | غير حر (17-0) | مقيد (35-18) | مقيد جزئياً (53-36) | حر جزئياً (71-54) | حر (90-72) | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الصحفيين/ات | 14 | 50 | 82 | 3 | 1 | 150 |
| النسبة المئوية | %9.3 | %33.3 | %54.6 | %2 | %0.6 | %100 |

## حق الحصول على المعلومات

تُظهر نتيجة المؤشر أن قسم حق الحصول على المعلومات حاز على (9.8) نقطة، بتصنيف "مقيد" محافظا على تصنيفه للعام الثاني على التوالي، متراجعا بمقدار نقطة واحدة عن مؤشر 2020، الذي حاز فيه على (10.7)، العينة المستجيبة لاستمارة المؤشر، يعتقد 42% منهم أن حق الحصول على المعلومات "غير حر"، و38.6% يرونه "مقيدا"، في حين يُصنفه 11.3% على أنه "مقيد جزئيا"، و8% "حر جزئيا"، ولا أحد من العينة صنفه على أنه "حر".

| | غير حر (7-0) | مقيد (15-8) | مقيد جزئياً (23-16) | حر جزئياً (31-24) | حر (40-32) | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الصحفيين/ات | 63 | 58 | 17 | 17 | 0 | 150 |
| النسبة المئوية | %42 | %38.6 | %11.3 | %11.3 | - | %100 |

## الانتهاكات والإفلات من العقاب

الانتهاكات والإفلات من العقاب "مقيدة"، هكذا صُنفت في مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، بمجموع نقاط بلغ (77.7) من أصل (210) نقطة متاحة، متراجعة عن مؤشر عام 2020 الذي صنفها "مقيدة جزئيا" بنقاط بلغت (105.3)، وهذا التراجع في التصنيف يتزامن مع انخفاض في عدد الانتهاكات المسجلة في عام 2021، ولكن الباحثين يرون أن النتيجة تعكس الواقع الذي يتعرض له الصحفيون والصحفيات، إذا ما نُظر في اعتبارات منها: التدخلات غير المعلنة في عمل وسائل الإعلام، والتضييق الواقع على الصحفيين والصحفيات، ووسائل الإعلام من خلال قرارات منع النشر، ومقترح أنظمة الإعلام التي طرحته الحكومة، والتجارب السابقة، وخاصة التوقيف والحبس، والرقابة المسبقة، واللاحقة على عمل الصحفيين والصحفيات، أضف إليها الرقابة الذاتية التي يُمارسها الصحفيون والصحفيات على أنفسهم خشيةَ الملاحقة القانونية، التي تُفضي إلى التوقيف أو الحبس.

| | غير حر (41-0) | مقيد (83-42) | مقيد جزئياً (125-84) | حر جزئياً (167-126) | حر (210-168) | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الصحفيين/ات | 19 | 63 | 66 | 2 | 0 | 150 |
| النسبة المئوية | %12.6 | %42 | %44 | %1.3 | - | %100 |

ويُصنف 12.6% من الصحفيين والصحفيات في عينة المؤشر أن الانتهاكات وحماية الصحفيين والإفلات

من العقاب "غير حرة"، ويعتقد 42% أنها "مقيدة"، 44% "مقيدة جزئيا"، في حين يراها 1.3% أنها "حرة جزئيا".

## استقلالية وسائل الإعلام

"مقيدة" نتيجة قسم استقلالية وسائل الإعلام أيضا، وبمجموع نقاط بلغ (34.9) من أصل (100) نقطة متاحة، وبذات تصنيف مؤشر عام 2020 المقيد، ولكن بدرجات أقل، حيث سجلت في مؤشر عام 2020 مجموع نقاط بلغ (37.1)، ويُصنف 28% من الصحفيين والصحفيات استقلالية وسائل الإعلام على أنها "غير حرة"، و23.3% يصنفونها "مقيدة"، فيما يعتقد 38.3% أنها "مقيدة جزئيا"، 10% يرونها "حرة جزئيا".

| | غير حر (19-0) | مقيد (39-20) | مقيد جزئياً (59-40) | حر جزئياً (79-60) | حر (100-80) | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الصحفيين/ات | 42 | 35 | 58 | 15 | 0 | 150 |
| النسبة المئوية | %28 | %23.3 | %38.6 | %10 | - | %100 |

## حرية التعبير والإعلام على الإنترنت

تبعا لمنهجية المؤشر فإن القسم السادس هو قسم "متغير" يقيس قضية أو حالة جديدة طرأت في عام المؤشر، والقسم الذي أدخل على مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، بدلا من قسم الإعلام في ظل جائحة كورونا، هو حرية التعبير والإعلام على الإنترنت.

وفي أول قياس لحرية التعبير والإعلام على الإنترنت، حازت على مجموع نقاط بلغ (37.2) من أصل (100) نقطة متاحة، وبتصنيف "مقيدة"، حيث يعتقد 16% من العينة المستجيبة للمؤشر أنها "غير حرة"، ويرى 32% أنها "مقيدة"، و46% "مقيدة جزئيا"، فيما صنفها 5.3% أنها "حرة جزئيا"، و0.6% صنفها "حرة".

| | غير حر (19-0) | مقيد (39-20) | مقيد جزئياً (59-40) | حر جزئياً (79-60) | حر (100-80) | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|
| عدد الصحفيين/ات | 24 | 48 | 69 | 8 | 1 | 150 |
| النسبة المئوية | %16 | %32 | %46 | %5.3 | %0.6 | %100 |

راعى المؤشر أن تكون عينة الصحفيين/ ات موزعة حسب الجنس وعضوية النقابة بالإضافة إلى التفرغ للعمل الصحفي، وقطاع العمل.

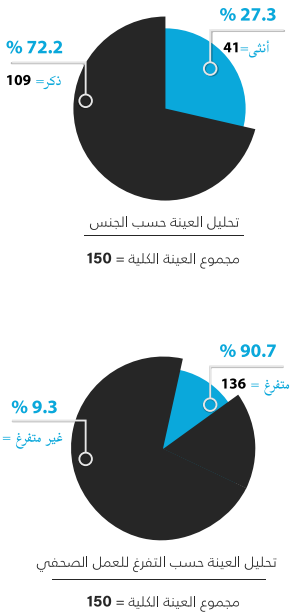


***وسائل الإعلام الحكومية:** هي كل وسيلة إعلام ترصد لها مخصصات من الموازنة العامة للدولة، أو تملكها مؤسسات تابعة للحكومة، أو تملك جزءا منها، وقد شملت كلا من (الإذاعة والتلفزيون الأردني، وكالة الأنباء الأردنية "بترا"، قناة المملكة، الإذاعات التابعة للجامعات الحكومية).

## القسم الأول: البيئة السياسية

ظل تصنف مؤشر البيئة السياسية للسنة الثانية على التوالي "مقيد"، وحازت على (19.9) درجة من أصل (60) درجة.

وبحث هذا القسم في البيئة السياسية التي تمثل المحيط السياسي الذي تعيش وسائل الإعلام في وسطه، وإلى أي مدى تدعم الحكومة وسائل الإعلام في برامجها، وعلى أرض الواقع، وإلى أي مدى تتدخل السلطة التنفيذية و/أو أجهزتها الأمنية بعمل وسائل الإعلام؟ ومدى حرص الحكومة على صون استقلالية وسائل الإعلام، وهل تخضع أي مسؤول يتدخل بها للمُساءلة؟ وإلى أي مدى يدعم مجلس النواب حرية واستقلالية الإعلام؟ وهل مؤسسات المجتمع المدني تدعم حرية واستقلالية وسائل الإعلام؟

وظلت التحديات التي تواجه الإعلام في بيئته السياسية المحلية قائمة على نحو التحديات السياسية والاقتصادية والصحية المتمثلة باستمرار جائحة كورونا واتساعها وانتشارها في الأشهر الأربعة الأخيرة من سنة 2021، وهي التحديات ذاتها التي فرضت نفسها على خارطة الإعلام الأردني سنة 2020.

إن معطيات البيئة السياسية الأردنية لا تزال تُشير بوضوح إلى أنها بيئة مقيدة للصحافة والإعلام، وليست بيئة حاضنة وداعمة، وهو ما تؤكد عليه التقارير الدولية بهذا الصدد، فضلا عن التقارير المحلية.

ولا تختص البيئة السياسية فقط بالتشريعات الناظمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام، بل تمتد إلى مساحات أوسع تتعلق باستمرار التدخلات الحكومية وحتى الأمنية في عمل الإعلام، وفي الوقت الذي تراجعت فيه هذه التدخلات السافرة والمباشرة في توجيه الإعلام، فإن سبب هذا التراجع هو قيام القيادات الإعلامية في مؤسساتهم بدور الوكلاء، وتحول هؤلاء ليُديروا المشهد الإعلامي بالوكالة بدلا عن الحكومة والأجهزة الأمنية، مما رفع من منسوب الرقابة المسبقة أو القبلية على المحتوى والمضمون، وتحولت المؤسسات الإعلامية عبر تلك القيادات من رؤساء تحرير ومديري تحرير، ومحررين هم من يتطوعون لتحديد سقوفهم التي تكون في بعضها أقل من السقف الذي تفكر فيه الحكومة والأجهزة الأمنية.

وفي سياقات البيئة السياسية فإن السلطة التشريعية "مجلس النواب" لا يُقدم نفسه للجمهور باعتباره داعما أساسيا للحريات العامة، ولحرية الصحافة والإعلام، بل يُقدم نفسه كطرف متشدد ضد حرية الرأي والتعبير[1]، وهو ما يتضح من تراخي المجلس النيابي التاسع عشر في تعديل قانون الجرائم الإلكترونية، أو حتى تعديل قانون ضمان حق الحصول على المعلومات.

ولم يسجل للمجلس النيابي الحالي أي مبادرة جادة لدعم حرية الصحافة والإعلام، باستثناء المواقف الخاصة لبعض النواب الذين يعربون عن هذا الدعم بصفتهم الشخصية، فيما لا يزال المجلس متراخيا تماما في مناقشة قضايا الإعلام الأردني ومشكلاته، ولم يُسجل مراقبته لخطط الحكومة وسياساتها تجاه الصحافة والإعلام وحرية الرأي والتعبير، فضلا عن تجاهله التام للمطالبات المتكررة بتعديل بعض القوانين الناظمة للإعلام في الأردن[2].

ومن المفيد الإشارة هنا إلى أن أخر تدخل لمجلس النواب من معالجة مشكلات الصحافة الأردنية كان في شهر إبريل/ نيسان سنة 2015 عندما أقر المجلس تقرير لجنة التوجيه الوطني حول أزمة الصحافة الورقية،

1 اتهم النائب "وائل رزوق" خلال كلمته بمناقشة البيان الوزاري لحكومة د. بشر الخصاونة أمام مجلس النواب بتاريخ 2021/1/6، الصحفيين بنشر أفكار مضللة وبث أفكار مسمومة ووصفهم بأصحاب "الأقلام المدفوعة مسبقا". وأوضح لاحقا بأنه يقصد "بعض الإعلاميين". وأصدرت نقابة الصحفيين بيانا استنكرت فيه اتهامات النائب رزوق مطالبة مؤكدة حقها القانوني بمقاضاته في حال عدم الاعتذار، وتقديم ما يثبت صحة اتهاماته واصفة تصريحاته بالشعبوية، وطالت المؤسسات الاعلامية بالعموم واتهمتها بأنها مضللة للرأي العام وتبث الأفكار المسمومة والإشاعات وتعمل على تصفية الروح الوطنية لدى المواطن الأردني مما أفقد الشعب ما تبقى له من الانتماء بسبب المقالات، واستضافة القنوات المأجورة بحسب قوله. التفاصيل متوفرة على موقع رؤيا الإخباري على رابط: https://bit.ly/3pvB46E، تاريخ الزيارة 2021/11/22. واستنكر الاتحاد الدولي للصحفيين تصريحات النائب رزوق وقال أنطوني بجلاني، الأمين العام للاتحاد الدولي للصحفيين: "إن الصحافة النقدية هي الضامنة للديمقراطية وأساس التنمية المستدامة. يجب على الحكومات والبرلمانات توفير بيئة تشريعية وتنظيمية ملائمة لازدهار الصحافة بدلا من الضلوع في هجمات رخيصة ضد الصحفيين ومؤسساتهم الإعلامية. إننا نطالب صناع السياسات في الأردن الوفاء بوعودهم المتكررة بحماية الحقوق الاقتصادية والمهنية للصحفيين العاملين في المملكة"، الموقع الرسمي لاتحاد الصحفيين الدوليين ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3qvZV6z، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

2 قام رئيس مجلس النواب السابق عبد المنعم العودات بتاريخ 21 حزيران يونيو 2021 بزيارة مبنى نقابة الصحفيين يرافقه رئيس لجنة التوجيه الوطني عمر الزيود والنائب جعفر الربابعة، وأعرب العودات عن دعمه لمطالب الصحفيين، تفاصيل الزيارة على رابط وكالة الأنباء الأردنية "بترا": https://bit.ly/3FMqo9v تاريخ الزيارة على الخير 2021/11/20.

وأحال توصياتها إلى الحكومة لتنفيذها[3]، ولم يقم مجلس النواب بمساءلة الحكومة عن مصير تلك التوصيات حتى الآن.

وبحسب رئيس مجلس إدارة إذاعة حياة أف أم، موسى الساكت[4]، فإن هناك ضعفاً في وجود برامج حكومية معلنة لدعم الإعلام، لعدم وجود أصحاب اختصاص، كما أنه لا توجد رؤية عند الحكومات فيما يخص الإعلام، وبالتالي لا يوجد برامج، ويجب أن يؤسس هيكل تنظيمي لإنفاذ أي خطط موجودة.

وسجل الساكت للحكومة أنها قدمت دعما ماديا لوسائل الإعلام خلال جائحة كورونا عن طريق برامج الضمان الاجتماعي، فقد صنفت الإذاعات مثلا من القطاعات المتضررة بكورونا، بعد المطالبة بأن تخضع لبرنامج "استدامة"، ولكن هذا الدعم غير كافٍ.

وقال الساكت "قد نتلقى اتصالات من مسؤولين أو وزراء نتيجة نشر خبر أو مادة صحفية لكن هذه الاتصالات تكون من باب المعاتبة في أغلبها".

> قد نتلقى اتصالات من مسؤولين أو وزراء نتيجة نشر خبر أو مادة صحفية لكن هذه الاتصالات تكون من باب المعاتبة في أغلبها
>
> **موسى الساكت/ رئيس مجلس إدارة إذاعة حياة أف أم**

وأضاف إن أغلب النواب يفتقرون للثقافة الإعلامية، ولديهم خوف من الإعلام لذلك يحاولون تقييد عمل الإعلاميين ووسائل الإعلام، وهنا أرى أنه يجب أن تكون التربية الإعلامية في المناهج التعليمية وتدريسها مبكرا.

وأكد رئيس لجنة الحريات في اتحاد الصحفيين العرب، عبد الوهاب الزغيلات، أن الحكومة غير معنية وليس على أجندتها دعم الإعلام، وليس لديها برامج أو خطط لذلك، وحتى في كتب التكليف فإن الإشارة للدعم مختصرة، ولا ينعكس ذلك على أرض الواقع، والحكومات تتعامل مع الإعلام بحذر، وتتعامل مع الإعلام كخصم، ولا يمكن لها أن تدعم خصمها إلا بثمن، فهي لا تريد من يراقب عملها بشفافية.

وحول الدعم المادي لوسائل الإعلام أوضح الزغيلات أنه غير وارد عند الحكومات، وهي غير معنية بتحسين بيئة الإعلام، وللأسف الحكومات تُحارب الإعلام، بل لا توجد أية تسهيلات لعمل وسائل الإعلام، حتى في حصولها على المعلومات تضيق عليها.

> الحكومات تُحارب الإعلام، و لا توجد أية تسهيلات لعمل وسائل الإعلام، حتى في حصولها على المعلومات تضيق عليها
>
> **عبد الوهاب الزغيلات/ رئيس لجنة الحريات في اتحاد الصحفيين العرب**

وقال الزغيلات هناك تضارب مصالح بين مكونات السلطة التنفيذية والأجهزة التابعة لها في التعامل مع الإعلام والحكومة تتدخل بعمل وسائل الإعلام، ونتيجة هذا التدخل أصبحت الرقابة الذاتية لدى وسائل الإعلام والصحفيين والصحفيات في أعلى النسب، حتى أنا عندما كنت رئيس تحرير كنت أراقب نفسي ذاتيا، وقد تركت العمل الإعلامي عام 2011، وقتها لم يكن هناك صحف مستقلة، وكلها كانت تابعة للدولة بهوامش مختلف، لكن الآن أرى أن هناك نوع من الاستقلالية، لكن في بعض الأحيان يسعى بعض الصحفيين لتلقى التعليمات من الحكومة وأجهزتها لضمان بعض التنفيعات والمزايا.

> أعتقد أن هناك توجه لتفضيل مؤسسات إعلامية على أخرى مثل تفضيل قناة المملكة على التلفزيون الأردني
>
> **عبد الوهاب الزغيلات/ رئيس لجنة الحريات في اتحاد الصحفيين العرب**

3 محمد الصالح، التوصيات النيابية حول الصحافة، عمون، متوفر على رابط: https://bit.ly/3qr6o5I تاريخ الزيارة 2021/11/22.

4 تصريحات موسى الساكت جاءت في جلسة عصف ذهني لمناقشة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام من استمارة المؤشر بتاريخ 2021/10/26.

وبحسب الزغيلات فإن مجلس النواب يتعامل بعدائية مع الإعلام مثله مثل الحكومة وأكثر، ولا يوجد لدينا إعلام مستقل، فجميع الحريات تخضع لتدخل بذرائع الأوضاع السياسية والإقليمية، مُعربا عن اعتقاده بوجود توجه لتفضيل مؤسسات إعلامية على أخرى، مثل تفضيل قناة المملكة على التلفزيون الأردني.

وفي الوقت الذي أكد فيه الزغيلات أن غياب الحياة السياسية الفاعلة سبب في تراجع الحريات وحتى تراجع عمل مؤسسات المجتمع المدني، فقد أعرب عن اعتقاده بأن كل رؤساء التحرير مُعينين، نافيا وجود أي توجه للسماح بإنشاء جمعيات أو تعددية نقابية في المدى القريب، مشيرا إلى أن الحكومات سابقا لم تكن تتدخل في الإعلانات وكانت واسعة الانتشار، ولكنها مارست الضغط على الصحف الأسبوعية وكانت تُحاصرها.

وختم بالقول إن نقابة الصحفيين حالها كحال باقي المؤسسات في المشهد العام، تساعد ضمن قوانينها وأنظمتها، وتعمل ضمن إمكانياتها، موضحا أنه يرى جيلا جديدا في النقابة يطور العمل وقد أسس وحدة قانونية[5].

ونفت الصحفية فلحة بريزات[6] وجود أي دعم للإعلام وهذا الأمر لا يتعلق بهذه الحكومة فقط بل هو عابر للحكومات، ولكن يقتصر ذكر الإعلام على كليشيهات، ولا يوجد استراتيجيات أو خطط واضحة، مشيرة إلى أن التدخل في عمل وسائل الإعلام موجود، وله مرجعيات متعددة، فالحكومة والأجهزة الأمنية ليست على اتفاق دائم بشأن وسائل الإعلام وعملها.

وقالت بريزات إن هناك نوعان من التدخل بعمل وسائل الإعلام، الأول الخشن والذي تمارسه الحكومة وأجهزتها ضد وسائل الإعلام والصحفيين في تغطيتهم للأحداث والمظاهرات في الشارع، والثاني التدخل الناعم من خلال التعليمات والتوجيهات لوسائل الإعلام، وحتى في استضافة الضيوف في البرامج.

وختمت بريزات بالتأكيد أن أعضاء مجلس النواب وبنسبة عالية لا يدعمون حرية الإعلام، ولكن هناك بعض النواب يدعمونها، بشكل فردي.

> يوجد هناك نوعان من التدخل بعمل وسائل الإعلام، الأول الخشن والذي تمارسه الحكومة وأجهزتها ضد وسائل الإعلام والصحفيين في تغطيتهم للأحداث والمظاهرات في الشارع، والثاني التدخل الناعم من خلال التعليمات والتوجيهات لوسائل الإعلام، وحتى في استضافة الضيوف في البرامج
>
> **فلحة بريزات/ رئيسة تحرير موقع نيسان الأخباري**

وقالت الصحفية لانا شاهين[7] إن أي حديث عن دعم الإعلام إن وجد فهو حبر على ورق، ومن المشكلات البارزة التي تحول دون إعداد وتنفيذ الخطط والاستراتيجيات هي عدم ثبات وزراء الإعلام، كما أن وسائل الإعلام المحلية تلتزم بخطاب الحكومة ولا تخرج عنه، ومثال ذلك منع النشر في قضية الفتنة وغيرها من القضايا التي شكلت رأيا عاما.

وقالت شاهين إنها تعتقد أن نقابة الصحفيين لا تقدم شيء، وتزيد من التحديات والصعوبات في وجه الصحفيين، ولا تقدم تسهيلات، بل تقيد الانضمام لها وتصعبه، مشيرة إلى ما وصفته بالصعوبات والتعقيدات والإجراءات البيروقراطية في اعتماد مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية (غير المحلية)، في هيئة الإعلام، مؤكدة أن وسائل الإعلام تتلقى تعليمات بعدم تغطية الأحداث سواء إيجابية أو سلبية، ومنها قضية الفتنة، ونقابة المعلمين.

وقال الصحفي حازم عكروش[8] إنه ومن خلال تجربته في مطبخ صياغة القوانين في اللجنة القانونية لمجلس النواب، فإن المجلس ليس لديه رؤية، لتقديم ما يدعم حرية الإعلام.

5 تصريحات عبد الوهاب الزغيلات جاءت في جلسة عصف ذهني لمناقشة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام من استمارة المؤشر بتاريخ 2021/10/26.

6 نفس المصدر السابق.

7 نفس المصدر السابق.

8 نفس المصدر السابق.

وأكد مؤسس وعضو مجلس إدارة مركز حماية وحرية الصحفيين، نضال منصور[9] أن الدولة عليها مسؤولية إيجابية في حماية الإعلام، ولكنها لا تقوم بذلك بل بالعكس تقيده وتكبله.

> الدولة عليها مسؤولية إيجابية في حماية الإعلام، ولكنها لا تقوم بذلك بل بالعكس تقيده وتكبله
>
> **نضال منصور/ مؤسس وعضو مجلس إدارة مركز حماية وحرية الصحفيين**

وقالت الكاتبة الصحفية سهير جرادات[10] إن ذكر الإعلام في الخطاب الملكي، لا ينعكس على أرض الواقع من قبل الحكومات، والحقيقة أن التشريعات دائما تسعى لتقزيم وتحجيم وسائل الإعلام الأردني الخاصة والعامة.

وأشارت جرادات إلى وجود تدخل علني وتدخل مستتر من الحكومات في عمل وسائل الإعلام، للسيطرة عليها، فحسبما أشيع فإن بعض المواقع الإلكترونية تتلقى دعما من أجهزة أمنية، فالاحتواء الناعم له أشكال متعددة، ويتم شراء ذمم البعض، ويتم تمييزهم حتى في تقديم المعلومات لمؤسساتهم الإعلامية.

وختمت جرادات بالتأكيد أن مجلس النواب لا يدعم الإعلام، بل يختلق مشاكل مع الإعلاميين والمصورين ويتغول على حقوقهم وعملهم[11].

> مجلس النواب لا يدعم الإعلام، بل يختلق مشاكل مع الإعلاميين والمصورين ويتغول على حقوقهم وعملهم
>
> **سهير جرادات / كاتبة صحفية**

مدير عام قناة اليرموك، خضر مشايخ[12] أن الدعم الحكومي للإعلام إن وجد فهو مشروط، ومثال ذلك توزيع الإعلانات القضائية على 3 صحف بعينها فقط، مشيرا إلى إلغاء بند ينص على أن الأحزاب تستطيع أن تؤسس وسائل إعلام خاصة بها في اجتماعات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية.

ولا يرى مشايخ أي تأثير لمؤسسات المجتمع المدني في دعم لحرية الإعلام، وحتى النقابات المهنية رغم أنها منتخبة إلا أنها غائبة وليست ذات حضور قوي في دعم الإعلام وحريته، مضيفا إلى وجود مشكلة في قضية الاستثمار لدى هيئة الإعلام، فضلا عن وجود صعوبات للاستثمار في الإعلام، ففشل تجربة المدينة الإعلامية كان بسبب القيود التي فرضتها الحكومات.

ووفقا للصحفي سعد حتر[13] فإن الحكومة تتبع أكثر من طريقة للتدخل في العمل الإعلامي، وذلك من خلال الدعم المادي المتمثل بالإعلانات، وأيضا بالرقابة اللاحقة التي تفضي إلى حذف مقالات ومواد صحفية.

استمر إنفاذ قانون الدفاع للسنة الثانية على التوالي بسبب استمرار جائحة كورونا، وما رافق ذلك من إغلاقات وتقييد حركة المواطنين والصحفيين، إن أبرز المشكلات التي واجهت الصحفيين خلال الجائحة التي لا تزال مستمرة بالتزامن مع استمرار قانون الدفاع تتعلق بمدى انسياب المعلومات إليهم من المصادر الرئيسية التي تمتلكها.

لقد ظل الجانب الحكومي الرسمي هو المالك الوحيد للمعلومات المتعلقة بجائحة كورونا سواء من حيث عدد الإصابات أو الوفيات أو مناطق الانتشار، فيما ظل الإعلام ناقلا لتلك المعلومات، ومعلقا عليها.

ووصف المركز الوطني لحقوق الإنسان في تقريره الصادر سنة 2021، أمر الدفاع الثامن الصادر بتاريخ 15 إبريل/ نيسان 2020 استنادا لقانون الدفاع، بأنه انطوى على بند يتعلق بالحق في حرية التعبير، كما رصد المركز استمرار توقيف بعض الأفراد على

9 نفس المصدر السابق.
10 نفس المصدر السابق.
11 نفس المصدر السابق.
12 نفس المصدر السابق.
13 نفس المصدر السابق.

خلفية التعبير عن آرائهم، إذ أن بعض هذه التوقيفات والمحاكمات تمت بسبب التعبير عن قضايا تتعلق بانعكاسات وآثار جائحة كورونا في الأردن[14].

وكان مركز حماية وحرية الصحفيين قد أصدر سنة 2020 تقريرا تحت عنوان "تحت الحظر.. حالة حرية الإعلام في الأردن في ظل جائحة كورونا"، قال فيه "إن وسائل الإعلام تعرضت للخسائر، وإن توقف الصحف عن الطباعة أدى لتوقف إيراداتها وتهديد الأمن المعيشي للصحفيين، مشيرا إلى أن قانون الدفاع وأوامره والإجراءات الحكومية اللاحقة أدت إلى الحد من تدفق معلومات متنوعة ومتعددة المصادر للإعلاميين والجمهور"[15].

واعتبر المركز في تقريره أن حظر التجول الشامل والجزئي قيد حركة الإعلاميين والإعلاميات، مبيناً أن منح تصاريح المرور والحركة لم يستند إلى معايير واضحة ومعلنة، كما أن الإجراءات الاحترازية التي اتخذت عند التعامل مع وسائل الإعلام لم تكن جميعها مبررة، ولم تستند إلى أدلة علمية، مشيرا إلى أن قرار مجلس الوزراء بوقف طباعة الصحف لا تتوفر له الأدلة العلمية الكافية إلى أن المواد المطبوعة يمكن أن تساهم في نقل العدوى بفيروس كورونا، كما أن الحد من حركة الصحفيين وتقييدها بتصاريح مرور لم يحصل عليها كل الصحفيين، ولم تحظ برضاهم جميعاً، وربما لا تتوافق مع الضمانات الدولية التي تُتيح للصحفيين حقهم بممارسة عملهم بحرية، مشيراً إلى أن هذا الإجراء تعرض للانتقاد والمعارضة، وأن الصحفيين طالبوا باعتماد البطاقة الصحفية للمؤسسات الإعلامية في تنقلهم وحقهم في ممارستهم لمهنتهم[16].

وأوضح التقرير في حينه أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يتيح للدول اتخاذ تدابير استثنائية تضع قيودا على بعض الحقوق لحماية السلامة والصحة العامة شريطة أن يكون لها أساس قانوني، وتكون ضرورية للغاية، وبناء على أدلة علمية، ولا يكون تطبيقها تعسفيا ولا تمييزياً ولفترة زمنيه محددة، وفي كل الأحوال يجب أن تحترم كرامة الإنسان، وتكون قابلة للمراجعة ومتناسبة من أجل تحقيق الهدف المنشود[17].

وكانت حكومة رئيس الوزراء د. بشر الخصاونة قد تعهدت أمام مجلس النواب في بيانها الذي قدمته إليه لنيل ثقته بتعزيز المسيرة الديمقراطيّة بـ "تمكين وسائل الإعلام من أداء دورها في خدمة المجتمع، والتعبير عن هموم المواطنين وقضاياهم، والدفاع عن ثوابتنا ومبادئنا وقيمنا الأصيلة. وانطلاقاً من ذلك، تؤكّد الحكومة التزامها بقيم المصداقيّة والشفافيّة والانفتاح، والتواصل المستمرّ مع وسائل الإعلام، وضمان حقّ الجميع في الحصول على المعلومات، وتفعيل أدوات الإعلام الرسمي ومؤسّساته، ودوائر الإعلام في الوزارات والمؤسّسات لهذه الغاية".

وأضاف أن حكومته تؤكد "أنّها تشجّع الإعلام الأردني، بل وتحثّه للتأشير على الأخطاء، والملفّات والقضايا التي يجب معالجتها، أو ذات الأولويّة؛ ضمن إطار يجمع ما بين المعيارين الوطني والمهني، وذلك في إطار نهج الحكومة القائم على الشفافية والانفتاح".

وقال إن "الحكومة تدرك تماماً التحديات التي تواجه وسائل الإعلام الأردنيّة، خصوصاً الصحافة الورقيّة؛ وفي هذا الصدد اتخذت الحكومة قرارات مباشرة لدعم استدامة عمل هذه الصحف، وستواصل دراسة أيّ إجراءات من شأنها تمكين العاملين في الصحافة ووسائل الإعلام الأردنيّة من أداء دورهم ورسالتهم في ظل ظروف معيشيّة كريمة"[18].

وبمراجعة تعهدات الحكومة في بيانها الوزاري تجاه وسائل الإعلام فإنها لم تنفذ أيا منها، بل بقيت مشكلات الإعلام الأردني على حالته التي أظهرناها في تقرير 2020 الذي حمل عنوان "إعلام مقيَّد".

14 المركز الوطني حقوق الإنسان، ملخص التقرير السنوي السابع عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2020، صدر في عمان سنة 2021، ص6. متوفر على رابط الموقع الرسمي للمركز: https://bit.ly/32tRVxJ تاريخ الزيارة 2021/11/18.

15 مركز حماية وحرية الصحفيين ("تحت الحظر.. حالة حرية الإعلام في الأردن في ظل جائحة كورونا 2020)، عمان. متوفر على رابط: https://bit.ly/32yVBy2، تاريخ الزيارة 12/23 /2021.

16 نفس المصدر السابق.

17 نفس المصدر السابق.

18 الاقتباسات من البيان الوزاري لنيل ثقة مجلس النواب الذي ألقاه رئيس الوزراء د. بشر الخصاونة أمام مجلس النواب يوم الأحد 2021/1/3، البيان كاملا متوفر على الموقع الرسمي لرئاسة الوزراء على رابط: https://bit.ly/3mBosc1، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

ومن الواضح في البيان الحكومي أنه تعمد الحديث في الإطار العام، ولم يُقدم خططا استراتيجية وعملية لتنفيذ التعهدات التي أشار إليها، ليبقى الأمر على حاله، فيما ظلت أخر خطة استراتيجية وضعتها الحكومات للنهوض بالأعلام سنة 2011، ولم يتم تطبيقها على مدى عشر سنوات متواصلة، بل عملت الحكومات المُتعاقبة على النقيض من تلك الاستراتيجية، حيث عمدت على تقديم تعديلات زادت من القيود المفرطة على الإعلام ليس في السياسات والتشريعات الإعلامية فقط، وإنما في الممارسات على أرض الواقع.

"

- السياسة الإعلامية الحكومية ملتزمة وحريصة على دعم وسائل الإعلام، من خلال عدة محاور تتمثل فيما يلي:

- العمل لتحسين مستوى تدفق وانسيابية المعلومات من الحكومة تجاه وسائل الإعلام، من خلال:

- تطوير قدرات الناطقين الإعلاميين الحكوميين، والتنفيذ الفاعل لقانون ضمان حق الحصول على المعلومات.

- ترسيخ الممارسات الفضلى في مجال الاتصال الحكومي، والشفافية، والإفصاح المسبق والمبادر عن المعلومات، وتحسين جودتها في مسعى شمولي لتعزيز الثقة بين الجمهور/المواطنين والحكومة.

- دعم الاستدامة المالية لوسائل الإعلام بمختلف أنواعها (العمومية، والخاصة، والمجتمعية) أولوية، وذلك من خلال الأدوات الحالية المتمثلة بالإعلانات الحكومية ومن خلال تطوير أدوات إضافية.

- على المستوى المالي وبشكل كبير من مزاحمة شركات التواصل الاجتماعي واستحواذها على جزء كبير من سوق الإعلان المحلي، ونقوم حاليا وضمن إطار عربي أوسع ببحث كيفية إعادة التوازن ماليا وضمان حصة عادلة لوسائل الإعلام المحلية من سوق الإعلان الرقمي وتعويضها عن الربح الفائت لاستخدام محتواها من قبل الشركات الرقمية الكبرى.

- الحكومة تعمل في إطار جهد عربي أوسع لوضع آليات لدعم وسائل الإعلام وطنيا من خلال التوصل لإطار عمل عربي مشترك مع كبريات الشركات الرقمية العالمية بما فيها شركات التواصل الاجتماعي، لتعويض وسائل الإعلام المحلية عن الربح الفائت عليها بسبب استخدام محتواها، والاستحواذ على الإعلانات الرقمية. ويترتب على إنجاز إطار العمل هذا تطوير صناديق لدعم المحتوى الإعلامي على المستوى الوطني.

- وفي هذا السياق المعتمد على إطار عربي أوسع، سيستفيد صندوق دعم المحتوى الإعلامي في حال وعند إنجازه من أي آلية يتم تطويرها على المستوى العربي لتعويض ودعم وسائل الإعلام المحلية.

- وبعد إنجاز الإطار العربي المشار له، يتم تطوير صندوق لدعم المحتوى الإعلامي، يساعد في زيادة حجم المصادر المالية الممكن حشدها وتوجيهها لدعم المحتوى الإعلامي الأردني. وعند الوصول لتلك المرحلة، ستعمل الحكومة على إنضاج تصور لصندوق دعم المحتوى الإعلامي يضمن حوكمة مستقلة، واستدامة مصادر التمويل، والإدارة الشفافة للمنح، وقياس أثر ونتائج الدعم وربطه بمستهدفات الارتقاء بالنقاش والخطاب العام.

"

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

وتقدمت هيئة الإعلام سنة 2021 للحكومة بعدة مقترحات تحت مسمى "أنظمة الإعلام" تضمنت عدة مقترحات أهمها إعادة تعريف البث عبر الإنترنت ليشمل: "إرسال البرامج والأعمال الإذاعية والتلفزيونية بواسطة التقنيات المختلفة بحيث تمكن الجمهور من استقبالها عبر الإنترنت"، و استيفاء 500 دينار عند تجديد الرخصة للموقع الإلكتروني بدلاً من خمسين دينارا، و فرض رسم بقيمة 2500 دينار على منح رخص بث البرامج الإذاعية والتلفزيونية عبر الإنترنت[19].

وأصدر مركز حماية وحرية الصحفيين مطالعة قانونية لتلك التعليمات الجديدة، اعتبرها مخالفات دستورية وقانونية، فضلا عن مخالفتها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والتي صادق عليها الأردن.

وقالت المطالعة إن "النظام لا يجوز أن يعدل أو يضيف على النصوص الواردة في القانون"، كما أن قانون المطبوعات لم يحدد مدة زمنية لصلاحية الرخصة، ولم يشترط تجديدها، وهي تُمنح بموجب القانون لمرة واحدة.

وأكدت المطالعة أن "فرض الترخيص المُسبق على البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الإنترنت سابقة خطيرة تضع الأردن في ذيل الدول التي تحترم حرية الإنترنت"، مشيرة إلى أن هذا التعديل لا يمكن تطبيقه، كما أن النص المقترح في النظام صيغ بشكل فضفاض ليشمل كافة أنواع البث المباشر "اللايف"

على المواقع الإلكترونية، ومختلف التطبيقات على شبكات التواصل الاجتماعي، مطالبة من الحكومة سحب هذه الأنظمة "وإعادة النظر بها كلياً بما يتواءم مع القانون والحقوق الدستورية، وضمانات حرية الإعلام والإنترنت في المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها الأردن"[20].

وفيما يتعلق برسوم تراخيص المواقع الإلكترونية الإخبارية، أشارت المطالعة إلى أن الفقرة (د) من المادة (3) المطروحة للتعديل "تخالف الدستور الذي فرض في قواعده العامة مراعاة تسلسل الهرم التشريعي، فالقانون أعلى مرتبة من النظام، وهذه من أبجديات العمل القانوني"، مُشيرة إلى أن الحكومة قفزت عن هذا المبدأ "تسلسل الهرم التشريعي" عندما أضافت على الفقرة (د) من المادة (3) نصا وحكما قانونيا لم يرد في قانون المطبوعات والنشر، وهو مسألة "تجديد الترخيص"، حيث لا يوجد في القانون سالف الذكر نصا يُفيد بضرورة تجديد الرخصة الممنوحة للمطبوعات الورقية والإلكترونية، حيث لا يجوز للنظام أن يُضيف أو يعدل على النص.

وتابعت المطالعة بالقول إن قانون المطبوعات والنشر لم يحدد مدة زمنية للرخصة، ولم يشترط التجديد بعد الترخيص، فلم يرد في نصوص المواد (17،13،12) من قانون المطبوعات والنشر الخاصة بالترخيص، أي بند خاص بمسألة تجديد الترخيص سنويا أو غير ذلك، فالرخصة تمنح لمرة واحدة، كذلك فإن قانون المطبوعات والنشر لم يورد أي سبب لفقدان الرخصة إلا في البند (2) من المادة (24)، المتعلقة بعدم وجود رئيس تحرير، وأن خير دلالة على الحماية الدستورية للرخصة هو ما ورد في نص المادة (15) من الدستور الأردني والتي أناطت سلطة إلغاء الرخص لوسائل الإعلام لجهة واحدة فقط وهي القضاء، داعية كافة المواقع الإلكترونية "لعدم تجديد الترخيص لمخالفة هذا الإجراء للدستور"، مضيفة أن على "هيئة الإعلام إعادة المبالغ التي استوفتها في السنوات الماضية بدل تجديد تراخيص المواقع الإلكترونية".

وبحسب المطالعة فإن التعديل بنظام رخص البث وإعادة البث الإذاعي والتلفزيوني، سيجعل الأردن الدولة الأولى في العالم التي تفرض رسوما وتراخيص على استخدام الإنترنت الذي لا يرتبط بمنطقة جغرافية محددة، وهذه سابقة خطيرة ستضع الأردن في ذيل الدول والأمم التي تحترم حرية الإنترنت، كما أن هذا

19 إذاعة حسنى، متوفر على رابط: https://bit.ly/32ABDD2، تاريخ الزيارة 2021/11/30.

20 تفاصيل المطالعة القانونية متوفرة على موقع جريدة الغد ضمن تقرير (مطالعة قانونية: تعديلات أنظمة الإعلام مخالفة للدستور.. والهيئة" تنفي)، نشر بتاريخ 2021/8/25، متوفر على رابط: https://bit.ly/32tursH، تاريخ الزيارة 2021/11/25.

التعديل لا يمكن تطبيقه على أرض الواقع، فالإنترنت ذو طابع دولي وعابر للحدود والقارات، وعدد مستخدميه كبير جدا، وهذا يجعل من تطبيق النص ضربا من ضروب العدم. وبينت أن عبارات (برامج وأعمال البث الإذاعي والتلفزيوني) الواردة في تعريف البث على الإنترنت في المادة (2) من النظام فضفاضة للغاية، وستشمل حتما كافة أنواع "اللايفات" والبث المباشر على المواقع الإخبارية، ومختلف التطبيقات على شبكات التواصل الاجتماعي، وهذا يخالف المادة (128) من الدستور التي فرضت على المشرع عدم وضع أو فرض تشريعات تفرغ الحقوق الدستورية من مضمونها، أو تزهق الحقوق والمبادئ التي كفلها الدستور.

وحسب المطالعة فإن فرض الترخيص المسبق على البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الإنترنت يخالف قانون الإعلام المرئي والمسموع، فالبث أو "اللايف" عبر الإنترنت يتم في غالب الأحيان من قبل الأفراد، ولا يمكن أن يجري ترخيصه، لأن طالب الرخصة حسب القانون يشترط أن يكون شركة، أي "شخصية اعتبارية"، وليس شخصية طبيعية فرد من أفراد المجتمع، كما أن ترخيص البث عبر الإنترنت يخالف فكرة حماية الترددات الوطنية، التي تعتبر ثروة وطنية، أما في الإنترنت فمسألة أخرى، فهي غير مرتبطة بمنطقة جغرافية محددة، وعملية فرض الترخيص على البث لا يمكن تطبيقها في ظل البروتوكولات المتطورة والمتوافق عليها دوليا للإنترنت.

وقالت المطالعة إن النظام أضاف بند ترخيص الإنترنت على القانون دون وجود آلية وشروط معينة للترخيص في القانون أصلا، حيث لم يتحدث القانون إلا عن ترخيص الترددات فقط، وهذا خروج على قواعد الدستور التي تتعلق بمراعاة تسلسل الهرم التشريعي، وقاعدة أن النظام لا يجوز أن يضيف على القانون أو يعدل عليه[21].

وكان الصحفيون في تنسيقية المواقع الإلكترونية عقدوا اجتماعا أمام مبنى نقابة الصحفيين للتشاور في الخطوات التصعيدية لمواجهة تلك الأنظمة وتعديلاتها، ثم نفذوا اعتصاما أمام النقابة قبل أن يُطلقوا عاصفة إلكترونية ضدها مُطالبين الحكومة بسحبها من ديوان التشريع والرأي، كما دعمت نقابة الصحفيين مطالب الصحفيين داعية في بيان لها لتقديم وجهات نظر الصحفيين لوضعها على طاولة الحوار أمام الحكومة، مُعلنة تمسكها بإلغاء "البند المتعلق برفع رسوم تجديد رخص المطبوعات الإلكترونية، وإلغاء التعديلات المتعلقة بفرض الترخيص المسبق على البث الإذاعي والتلفزيوني عبر شبكة الإنترنت، كونه يشمل كل أنواع البث ومختلف التطبيقات على شبكات التواصل الاجتماعي"[22].

وتحت هذا الضغط تراجعت الحكومة عن المضي في تعديلاتها على أنظمة هيئة الإعلام بعد أن وصفها وزير الإعلام، آنذاك، صخر دودين بأنها "مسودة مقترحات واستدراج للآراء.."، فيما ثمنت نقابة الصحفيين تراجع الحكومة قائلة إنها قادت حوارا مع الحكومة لمدة أسبوعين "سلمت خلالها مذكرة باسم الجسم الصحفي تضمنت البنود المعترض عليها لمناقشتها وبحثها بما يصب في دعم المؤسسات الصحفية والارتقاء بها"[23].

وفي سنة 2021 تشكلت اللجنة الملكية لتحديثالمنظومة السياسية بإرادة ملكية من خلال رسالة وجهها الملك إلى سمير الرفاعي بتاريخ 10 حزيران يونيو 2021 محددا مهمتها لـ "وضع مشروع قانون جديد للانتخاب ومشروع قانون جديد للأحزاب السياسية، والنظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكما بالقانونين وآليات العمل النيابي، وتقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة"[24].

وجاء تشكيل اللجنة الملكية والأردن يدخل مئويته الثانية -تأسس الأردن كإمارة سنة 1921- وانتهت من أعمالها وسلمت تقريرها وتوصياتها النهائية للملك بتاريخ 4 تشرين الأول - أكتوبر 2021 بعد عمل

21 كافة الاقتباسات من المصدر السابق.

22 رؤيا الإخباري (عاصفة إلكترونية تطالب بسحب تعديلات أنظمة الإعلام في الأردن ) متوفر على رابط: https://bit.ly/32qL6wU

23 إذاعة حسنى، تقرير الحكومة تتراجع عن تعديل أنظمة هيئة الإعلام ونقابة الصحفيين تثمن"، متوفر على رابط: https://bit.ly/3Hg9YWY، تاريخ الزيارة 2021/11/25.

24 من الرسالة الملكية لتكليف سمير الرفاعي بتشكيل ورئاسة اللجنة، متوفرة على الموقع الرسمي للجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية. رابط: https://bit.ly/3ptdNCf، تاريخ الزيارة 2021/11/15.

تواصل لنحو أربعة أشهر، مستندة في عملها إلى عدة مرجعيات هي الدستور، والرسالة الملكية، وأوراق الملك النقاشية.

أولت مقترحات اللجنة الملكية الإعلام اهتمامها في قسم "الحريات العامة في قسم تمكين الشباب"، فقد اعتبرت اللجنة "الحريات العامة الضمانة الأساسية للعمل السياسي في الأردن، وقد لوحظ من خلال لقاءات اللجنة المتعدّدة والاستماع إلى الرأي العام"، و "أنّ عزوف الشباب عن العمل الحزبي والسياسي يعود بالأساس إلى المعيقات التي تحدّ من الحريات العامة وإلى غياب المساحات الآمنة للعمل السياسي والمشاركة في صنع القرار، وبناء على ذلك، فإن أيّ تمكين سياسي للشباب يستوجب التطبيق الأمثل لحقوق الإنسان، وتوفير المساحة الآمنة للحريات العامة الضامنة للعمل السياسي ووفق القوانين والأنظمة المعمول بها، مع الحاجة إلى تعديل وإلغاء بعض التشريعات بما يتناسب مع الرغبة المَلكيّة بتهيئة البيئة المحفّزة للعمل الحزبي والسياسي، وتحت طائلة المساءلة القانونية لكلّ مَن يتعرض بالمضايقة أو التمييز للشباب بسبب مشاركتهم الحزبية أو السياسية"[25].

وأوصت اللجنة بـ "مراجعة جميع التشريعات والسياسات والممارسات الناظمة للحريات العامة (كقانون الجرائم الإلكترونية، وقانون الاجتماعات العامة، وقانون العقوبات، وقانون ضمان حق الحصول على المعلومات، وقانون منع الجرائم)، وتعديلها بما يتناسب مع مبادئ الدستور الأردني وخاصة البند (1) من المادة (128) الذي ينص على أنه (لا يجوز أن تؤثر القوانين التي تصدر بموجب هذا الدستور لتنظيم الحقوق والحريات على جوهر هذه الحقوق أو تمسّ أساسياتها)[26].

وكان الملك عبد الله الثاني قد حدد مهمات عمل اللجنة في ستة محاور رئيسية في رسالته التي كلف فيها رئيس الوزراء الأسبق سمير الرفاعي، وهي:

- وضع مشروع قانون جديد للانتخاب.
- وضع مشروع قانون جديد للأحزاب السياسية.
- النظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكما بالقانونين وآليات العمل النيابي.
- تقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية.
- الشباب.
- المرأة[27].

وتحدثت اللجنة الملكية في الوثيقة المرجعية لعملها وفي قسم (إعلام حديث وتدفُّق حُرّ للمعلومات) قائلة إن تحديث الإعلام وضمان استقلاليته يعد (شرطًا للتحديث السياسيّ، ولا يمكن تصوُّر إنضاج النموذج الديمقراطيّ من دون وجود إعلام حُرّ مسؤول وتدفُّق حُرّ للمعلومات يجعل مهمة النقاش الوطنيّ ميسّرة وقادرة على قيادة رأيٍ عامّ رشيد. إنها مهمة تأسيسيّة لتدشين المجال العام التعدُّدي والمُعافى الذي تتنافس فيه التيارات والقوى السياسيّة والاجتماعيّة والثقافيّة في تقديم الأفكار وفي تفسيرها للأحداث وتقييمها للسياسات العامة. فمع اتّساع تأثير وسائل الإعلام الحديثة وازدياد دور المواطن فيها؛ الأمر الذي رفعَ قدرة هذه الوسائل على التضليل، يصبح تحديث الإعلام وضمان حق المواطن في الحصول على المعلومات ضرورة يجب أن تسير جنبًا إلى جنب مع بقية عمليات التحديث السياسيّ.

وقالت اللجنة في وثيقتها المرجعية (لقد شهد الإعلام الأردنيّ على مدى العقود الثلاثة الماضية إصلاحات مهمة، كما شهد محطات تراجُع، فكانت مسيرته خلالها (خطوة للأمام وخطوة للوراء) وبالتزامن مع إطلاق منظومة التحديث السياسيّ حان الوقت للخروج من الحلقة المفرغة في الإعلام باتباع الخطوات التالية).

25 الموقع الرسمي للجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، التوصيات المقترحة لتمكين الشباب، متوفر على رابط: https://bit.ly/3puD4Ma، تاريخ الزيارة 2021/11/27.

26 المصدر السابق.

27 رسالة الملك عبد الله الثاني لتكليف سمير الرفاعي بتشكيل ورئاسة اللجنة جاء فيها (اليوم ونحن على أبواب مرحلة جديدة من مراحل البناء والتحديث، فإنني أعهد إليك برئاسة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، تكون مهمتها وضع مشروع قانون جديد للانتخاب ومشروع قانون جديد للأحزاب السياسية، والنظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكما بالقانونين وآليات العمل النيابي، وتقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة)، متوفرة على الموقع الرسمي للجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية على رابط: https://bit.ly/3Hqi7bH، تاريخ الزيارة 2021/11/15.

وأكدت أن (تحديث الإعلام الرسمي، وضمان استقلاليته، وترشيقه، وتخليصه من الترهُّل والبيروقراطية، بما يضمن الاستقلال الإداري والمالي لمؤسساته وتحوُّلها إلى خدمة عامة مستقلّة قائمة على المهنيّة والاحتراف والاختصاص والشموليّة، الأمر الذي يجعلها قادرة على خدمة المصالح العليا للدولة والمجتمع).

وشددت على أهمية (مراجعة التشريعات الناظمة للحريّات الإعلاميّة والحريات عمومًا وفي مقدمتها (قانون المطبوعات والنشر وقانون الجرائم الإلكترونية، وتحديثها بما لا يتعارض مع مبدأ الحرية المسؤولة، ومراجعة قانون ضمان حق الحصول على المعلومات وتعديله بما يتفق مع المعايير الدوليّة في هذا المجال، ومنح هذا الأمر أولوية، إذ إن الحق في المعلومات حق للمواطنين كافة ولا تكتمل الديمقراطية من دون توفر معلومات عامة).

وأكدت أن (الانفتاح السياسيّ على وسائل الإعلام، وتوفير بيئة سياسيّة صديقة للإعلام، على قواعد احترام المصالح الوطنيّة العليا ومبادئ الدستور والقوانين، ودعم التحوُّل الرقميّ لوسائل الإعلام الأردنيّة، ووضع خطّة وطنيّة في هذا المجال تعمل على تشجيع بناء نماذج اقتصاديّة ناجحة في مجال الإعلام الحديث)[28].

وبالرغم من أن اللجنة تم تشكيلها بإرادة ملكية فقد تعرضت للانتقادات مقابل ما شهدته من دعم وتأييد، وجاءت الانتقادات في أغلبها على مواقع التواصل الاجتماعي (الفيس بوك)، ووصلت تلك الانتقادات إلى مجلس الأعيان نفسه "إذ قوبلت التعديلات الدستورية التي اقترحتها الحكومة بموجة من الانتقاد والرفض في جلسة قراءة غير رسمية، أبدى فيها عدد من كبار الأعيان، من بينهم رئيس لجنة التعديلات الدستورية في اللجنة الملكية، تحفظهم على صيغة دسترة مجلس الأمن الوطني، وعلى بعض التعديلات الأخرى التي اعتبرها بعضهم تجاوزا على الدستور، وإخلالا بروحه القائمة على مبدأ التوازن بين السلطات، وتلازم السلطة مع المسؤولية"[29].

مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية،أعلن نتائج استطلاع الرأي العام حول "مخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية: إصلاح بلا دعم مجتمعي".

وبين مدير المركز، الدكتور زيد عيادات، قيام المركز بدراسة آراء المواطنين حول اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية في الأردن ومخرجاتها، في جميع مناطق المملكة على عينة وطنية، ممثلة خلال الفترة من 15-21 تشرين الثاني من عام 2021، وأضاف عيادات أن هذه الدراسة تهدف إلى رصد التوقعات بمخرجات اللجنة وأثرها على الحياة السياسية في الأردن، والمعرفة بمقترح قانون الانتخابات النيابية، ومقترح تطوير الإدارة المحلية، بالإضافة إلى المعرفة بمقترح قانون الأحزاب السياسية، وتوصيات لجنة الشباب، وتوصيات لجنة المرأة، والثقة باللجنة ومتابعة تصريحات وأخبار اللجنة .

وأظهرت الدراسة الاستطلاعية لمركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية حول اللجنة الملكية أن "حوالي نصف الأردنيين 49% يثقون باللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بعد تسليم مخرجاتها إلى جلالة الملك، بارتفاع مقداره 17 نقطة عن الاستطلاع الذي أجري في 19 أيلول عام 2021، والذي أظهر أن 32% من الأردنيين يثقون باللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، وبارتفاع قدره 11 نقطة عن الاستطلاع الذي أجري في 26 تموز 2021، بالإضافة إلى أن 51 % من الشباب ما بين سن 18-34 يثقون باللجنة الملكية، كما أن نصف الأردنيين 49% يعتقدون أن مخرجات اللجنة تدعو إلى التفاؤل، مقارنة بـ 31% كانوا متفائلين بمخرجات اللجنة في الاستطلاع الذي أجري في 19 أيلول 2021، بالإضافة إلى أن 57% من الشباب في الفئة العمرية 18-34 سنة متفائلون بمخرجات اللجنة، وهم الأكثر تفاؤلا"[30].

28 أقوال اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية متوفرة على الموقع الرسمي للجنة على رابط: https://tahdeeth.jo/، تاريخ الزيارة 2021/11/15.

29 حسين الرواشدة (الحكومة في مرمى انتقادات الأعيان) جريدة الغد ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3mF96TY، تاريخ الزيارة 23/ 11/ 2021.

30 وكالة الأنباء الأردنية بترا (الدراسات الاستراتيجية يعلن نتائج استطلاع حول مخرجات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية) متوفر على رابط:https://bit.ly/3G0EGCC، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

واستمرت أزمة نقابة المعلمين طيلة سنة 2021،ملقية بظلالها على المشهد السياسي الأردني، فبعد صدور قرار محكمة الاستئناف برد الدعوى القضائية ضد نقابة المعلمين بخصوص "التبرع للوطن"، وبعد شهر من هذا القرار، يمنع محافظ العاصمة نقابة المعلمين من عقد مؤتمر صحفي لها في مجمع النقابات المهنية كانت قد دعت إليه للحديث "عن حالات معلمي الاستيداع، والتقاعد المبكر، والفصل التعسفي، والعقوبات التي تعرض لها الناشطون في نقابة المعلمين"[31].

ساهم استمرار أزمة نقابة المعلمين، واعتقال بعض قياداتها، وإحالة معلمين على التقاعد المبكر، وقطع الإنترنت، وحظر تطبيق"Club House"، واعتقالات بعض الإعلاميين، واعتقال طلبة جامعات شاركوا في الاحتجاجات ضد اتفاقية النوايا بين الأردن وإسرائيل، ومنع الاحتجاجات والتظاهرات...إلخ، في وقوع انتهاكات مباشرة للحق في التعبير بحرية عن الرأي وتنظيم التجمعات السلمية[32].

وتظل قضايا إطالة اللسان إحدى الجرائم التي يتشدد قانون العقوبات في تجريمها وهي من صلاحيات محكمة أمن الدولة.

وارتفع عدد القضايا المحالة للقضاء بهذه التهمة في السنوات الأخيرة بسبب المطالبة الشعبية بالإصلاح السياسي والاقتصادي، والتظاهرات والاحتجاجات التي شهدها الأردن خلال الفترة الماضية.

في تشرين أول/ أكتوبر 2021، طالب المعهد الدولي للصحافة الأردن بإلغاء جريمة إطالة اللسان كليا من قانون العقوبات الأردني لما لها من تأثير سلبي على حرية الصحافة، مرحبا في الوقت نفسه بقرار الملك عبد الله الثاني بتوجيه الحكومة لاتخاذ خطوات لمعالجة كافة القضايا المنضوية تحت بند "إطالة اللسان" على أساس المادة 195 من قانون العقوبات الأردني، وإصدار عفو خاص عن كل المدانين بهذه التهمة.

وقالت باربرا تريونفو، الرئيسة التنفيذية لمعهد الصحافة الدولي "إن القرار يؤكد أهمية اتخاذ خطوات إضافية في مجال توفير حماية قانونية كاملة للإعلام في الأردن، وتوفير الشروط لوجود حوار سياسي حر في الدولة ويسمح للصحافيين بمساءلة قادة بلادهم دون خوف من الانتقام، ولهذا السبب فإن معهد الصحافة الدولي يطالب بإلغاء قانون إطالة اللسان، وباقي القوانين التي تحد من حرية الإعلام في الأردن"[33].

ووفقا لما أعلنه وزير العدل الأسبق، بسام التلهونيفإن عدد هذه القضايا يصل لحوالي 75 قضية، فيما قالت تقارير صحفية أخرى نقلا عن تقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لسنة 2020 أن مجموع قضايا إطالة اللسان وصلت إلى 311 قضية، وسجلت في السنوات الثلاث الأخيرة أكثر من 900 قضية[34].

في ظل هذه المعطيات التشريعية والإجرائية يتراجع تصنيف الأردن في تقرير مرصد سيفيكوس CIVICUS Monitor من "معوّق" إلى "قمعي"، مشيرا إلى أن الحقوق المدنية في الأردن تدهورت بشكل مطرد، وأن إغلاق نقابة المعلمين، وإغلاق الإنترنت والقيود المفروضة على الصحفيين والمجتمع المدني والنشطاء، أدت إلى خفض التصنيف.

> "تراجع تصنيف الأردن في تقرير مرصد سيفيكوس CIVICUS Monitor من "معوّق" إلى "قمعي""
>
> ● تقرير مرصد سيفيكوس CIVICUS Monitor

ويعتبر تصنيف "قمعي" ثاني أسوأ تصنيف يمكن أن تحصل عليه دولة؛ وهو يعني أن الحريات المدنية، بما في ذلك حرية تكوين الجمعيات والمنظمات المدنية

31 محمد عرسان، موقع عربي21، "السلطات الأردنية تمنع مؤتمرا لنقابة المعلمين (فيديو)، والتصريح منقول عن عضو مجلس النقابة كفاح أبو فرحان، التقرير متوفر على رابط: https://bit.ly/32sQmjE، تاريخ الزيارة 18/ 11/ 2021.

32 تفاصيل تقرير سيفيكوس متوفر على رابط عمان نت: https://bit.ly/3H2boVh، تاريخ الزيارة 2021/12/15.

33 موقع عمان نت (الصحافة الدولي: العفو عن إطالة اللسان يجب ان تفتح الباب لإلغاء تجريم حرية التعبير)، متوفر على رابط: https://bit.ly/348u2fB، تاريخ الزيارة 2021/11/20.

34 تصريحات نقلت عن المفوض العام للمركز الوطني لحقوق الإنسان المحامي علاء العرموطي، المصدر السابق.

والتجمع والتعبير مقيدة بشكل كبير في الأردن، وأن أي شخص ينتقد السلطات يتعرض للمضايقة والاعتقال والسجن، وتشمل الدول الأخرى في المنطقة التي تحمل هذا التصنيف فلسطين والكويت وقطر وعمان.

وقد تم تخفيض تصنيف الأردن من "معوق" إلى "قمعي" في تقرير جديد صادر عن مرصد سيفيكوس، CIVICUS Monitor وهو مؤشر بحثي عالمي يقوم بتصنيف وتتبع الحريات الأساسية في 197 دولة وإقليم. وفقًا للتقرير المعنون قوة الناس تتعرض للهجوم 2021، ويهتم "مرصد سيفيكوس" بشكل خاص بالاعتداءات على الحريات المدنية في 197 دولة وإقليمًا على أنها إما مغلقة أو مقموعة أو معوقة أو ضيقة أو مفتوحة، استنادًا إلى منهجية تجمع بين عدة مصادر للبيانات حول حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي والتعبير، ونال الأردن تصنيف "قمعي" ليكون الدولة رقم 48 التي تحصل على هذا التصنيف من بين 197 دولة.

إن حديث الحكومة عن حرية الإعلام أو ضمان الحريات العامة دون خطط تنفيذية، أو أدوات قياس ومؤشرات في أطر زمنية واضحة ومحددة تتعاطى مع تحديات الإعلام بواقعية، ظلت مجرد خطابات على الورق، ويمكن تصنيفها في خانة الخطابات الإنشائية التي تستهدف مخاطبة الجمهور دون تطبيق أو حتى نوايا جادة لتطبيقها وإنفاذها.

وفيما يتعلق بالتزامات الأردن بتوصيات المراجعة الدورية الشاملة (UPR) لحقوق الإنسان، فإن الأردن لم ينفذ سوى 3 توصيات فقط من أصل 149 توصية قبل بها، مقابل 101 توصية قيد التنفيذ، و45 توصية لم تنفذ بعد.

وجاء في تقرير التزامات تنتظر التنفيذ "إن الحكومة لم تتخذ أي إجراء من شأنه تعزيز حرية الرأي والتعبير، فالتشريعات المقيدة لم تُعدل، والسياسات والممارسات تضع قيودا متزايدة كل يوم"، مشيراً إلى أن قانون الجرائم الإلكترونية وخاصة المادة (11) منه والتي تتيح توقيف وحبس مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، والإعلاميين والإعلاميات، بجرم القدح والذم قد استخدم بشكل متواصل لفرض قيود متزايدة على حرية التعبير والرأي، وأن بعض المواد القانونية في قانوني العقوبات ومنع الإرهاب قد استخدمت للتضييق على حرية التعبير والإعلام، داعياً الحكومة إلى إعادة مراجعة مشروع قانون الجرائم الإلكترونية بإلغاء نص المادة (10) المتعلقة بخطاب الكراهية، وضمان انسجام التعديلات مع الدستور والمعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير، ومراجعة قانوني العقوبات ومنع الإرهاب، وتعديل المواد التي تجيز فرض قيود وعقوبات على حرية التعبير، وإلغاء أو تعديل قانون منع الجرائم الإلكترونية الذي يمنح الحكام الإداريين صلاحيات التوقيف[35].

## التوصيات

- تبني الحكومة لاستراتيجية وسياسات مُعلنة تدعم حرية التعبير والإعلام، مرتبطة بخطط تنفيذية لها مؤشرات قياس ومحددة بإطار زمني.
- حث البرلمان على الالتزام بمنهج عمل يدعم حرية التعبير والإعلام، ويراقب من خلال لجانه الانتهاكات التي تقع على الصحفيين والصحفيات، ومساءلة الحكومة عنها.
- دعوة مؤسسات المجتمع المدني إلى أن تولي اهتماما بدعم حرية الإعلام لأنه ضمانة لحق المجتمع بالمعرفة، وشريك لها يُعرّف الناس بما تقوم به.

35 المحامي معاذ المومني مراجعة نضال منصور (التزامات قيد النظر ـ تقرير رقابي حالة إنفاذ الحكومة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الانسان)، مركز حماية وحرية الصحفيين، عمان 2020، ص 18، متوفر على رابط: https://bit.ly/3KT5AA7، تاريخ الزيارة 2021/11/22 .

## القسم الثاني: البيئة التشريعية

القسم الوحيد الذي صُنف بـ "مقيد جزئيا" في مؤشر عام 2021، وحاز على مجموع نقاط بلغ (36.9) من أصل (90) متاحة، وهذه النتيجة أقل بست درجات عن نتيجة مؤشر عام 2020، التي بلغت (43)، ولكنه حافظ على تصنيف "مقيد جزئيا".

توزعت أسئلة مؤشر البيئة التشريعية حول مدى صيانة الدستور الأردني لحرية ودعم التعبير والإعلام، وهل تتواءم التشريعات في الأردن مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تدعم حرية التعبير والإعلام، وخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإلى أي مدى تدعم منظومة التشريعات (قوانين وأنظمة وتعليمات) حرية وسائل الإعلام، وهل تتضمن تلك التشريعات عقوبات سالبة للحرية (التوقيف، والحبس)؟

وتبحث أيضا في مدى تأثير العقوبات المالية في جرائم النشر للحد من حرية التعبير والإعلام، وهل تدعم القوانين الحالية الاستثمار في الإعلام وتشجعه، وإلى أي مدى يحد شرط الترخيص المسبق لوسائل الإعلام في التشريعات من حرية الإعلام، وهل تضمن القوانين تعددية وتنوع وسائل الإعلام، وهل تصون هذه التشريعات حرية الإنترنت في الأردن؟

لقد كفل الدستور الحريات العامة للمواطنين وحرية الرأي والتعبير، ولم يجرِ على هذه المبادئ الدستورية الراسخة أي تعديل في مشروع تعديلات الدستور التي أنجزتها اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، لكونها لم ترد في رسالة التكليف الملكية.
إن أبرز ما شهدته سنة 2021 تشكيل اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بإرادة ملكية وتم تكليفها بإجراء مراجعة للدستور ولقوانين الانتخاب والأحزاب، وتطوير الإدارة المحلية، وتمكين الشباب والمرأة[36].

جاءت مقترحات اللجنة الملكية المتعلقة بتعديلات الدستور خلوا من أية إشارة إلى الإعلام وحرية الرأي والتعبير، وبخلاف التوقعات فقد تجاهلت اللجنة تماما إضافة أي نص دستوري مقترح لضمان حق الحصول على المعلومات.

لقد ظلت المبادئ الدستورية الأردنية بضمانة حرية الرأي والتعبير على حالها لم تتغير أو يتم تعديلها، إلا أنه كان من المؤمل أن تبادر اللجنة الملكية لتحصين حق الحصول على المعلومات دستوريا.

لقد حمى الدستور الحريات الشخصية، واعتبر أي اعتداء على الحقوق والحريات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين جريمة يعاقب عليها القانون[37]، وحمى حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقاً للعادات المرعية في المملكة ما لم تكن مخلة بالنظام العام أو منافية للآداب[38]، وأكد على كفالة الدولة لحرية الرأي، وضمن لكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون، كما كفل حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام ضمن حدود القانون، ولم يجز تعطيل الصحف ووسائل الإعلام ولا إلغاء ترخيصها إلا بأمر قضائي وفق أحكام القانون، إلا في حالة إعلان الأحكام العرفية أو الطوارئ فقد أجاز أن يفرض القانون على الصحف والنشرات والمؤلفات ووسائل الإعلام والاتصال رقابة محدودة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة وأغراض الدفاع الوطني[39].

من الملاحظ أن الدستور الأردني انسجم تماما مع المعاهدات الدولية الخاصة بحرية الرأي والتعبير والإعلام، إلا أن التشريعات والقوانين الأخرى لم تلتزم بروح الدستور ونصوصه الواضحة وذهبت للتشدد في ضبط تلك الحرية الدستورية، وأقرت العديد من القوانين التي تنتقص من تلك الحرية وتقيدها.

ومن الممارسة العملية فإن التشريعات تحولت لأدوات تقييد، وأزهقت الحقوق الدستورية وعصفت بها، وزاد من تعقيد المشكلة أن الطعن بدستوريتها حصرت بالحكومة وبمجلسي النواب والأعيان، أو بطعن فرعي من المحاكم، كما أن حزمة التشريعات المتعلقة بعمل

36 وجه الملك عبد الله الثاني رسالة إلى سمير الرفاعي كلفه فيها برئاسة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية بتاريخ 10 حزيران يونيو وحدد لها ستة محاور، وفرغت اللجنة من أعمالها وسلمت تقريرها وتوصياتها النهائية للملك بتاريخ 3 تشرين اول اكتوبر 2021.

37 الدستور الأردني المادة 7.

38 الدستور الأردني المادة 14.

39 الدستور الأردني المادة 15.

وسائل الإعلام تتسم بعمومها بالتقييد، وكلما وجدت الحكومة مساحة تسمح للصحافة أن تمارس هامشا من الحرية عمدت إلى إغلاقه، أو تشديد الحصار عليه، وأبرز نموذج صارخ يعبر عن ذلك كان قانون الجرائم الإلكترونية، فعلى أثر تعديل قانون المطبوعات والنشر عام 2012 الذي قيد الإعلام الإلكتروني، تبين للحكومة نزوح وسائل الإعلام وحتى الجمهور نحو فضاء منصات التواصل الاجتماعي، ولم تتوانَ على الفور من إقرار قانون الجرائم الإلكترونية الذي أجازت المادة (11) منه توقيف و/ أو حبس الصحفيين/ات، ومستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي، وهو ما سبب بتزايد الرقابة الذاتية عند الصحفيين/ات وحتى مستخدمي السوشال ميديا، وتمدد الرقابة المسبقة من خلال إدارات وسائل الإعلام؛ تجنبا لسلطة القانون، وهو كذلك ما رفع من نسبة الانتهاكات في السنوات الماضية[40].

وتجدر الإشارة إلى أن مركز حماية وحرية الصحفيين كان قد أصدر ورقة قبل نحو 5 سنوات بعنوان "قوانين الإعلام جدل مستمر ومراجعتها ضرورة" أرسلها للحكومة والبرلمان، وضع فيها ملاحظاته على أهم التشريعات التي تحتاج إلى مراجعة عاجلة.

وتحدثت الورقة في مقدمتها الهامة عن جدل مستمر منذ 25 عاما عن ضرورة وضع قانون موحد للإعلام بدل المرجعيات القانونية المتعددة، وبدل أن يحال الصحفي بموجب أكثر من قانون للمحاكمة، وكان بذات الوقت هناك اتجاه يرى بأنه لا ضرورة لقوانين خاصة للإعلام، بل يحاكموا سندا للقوانين العامة المتوفرة، شريطة تنقيحها لإزالة كل العقوبات السالبة للحرية المتعلقة بجرائم التعبير والنشر، فالأصل أن القضايا التي تقام على الصحافة والإعلام قضايا مدنية لا جزائية.

المبادئ الأساسية والمعايير التي اعتمدها مركز حماية وحرية الصحفيين في رؤيته لتطوير الإعلام مرتبطة بضمان استقلالية وسائل الإعلام، وتطوير الاحتراف المهني، وتعديل التشريعات لتصبح بيئة موائمة للعمل الصحفي، وبناء وتطوير مدونات سلوك معني ملزمة وفاعلة، والحد من الانتهاكات الواقعة على الصحفيين/ات والمؤسسات الإعلامية، وإشاعة ثقافة الحق في الحصول على المعلومات، وتعزيز التنوع الإعلامي.

ذكرت الورقة في حينه أن تعديل التشريعات ضرورة حتى تتواءم مع الدستور والمعاهدات الدولية التي صادق عليها الأردن، وتنفيذا للتوصيات التي وافقت عليها الحكومات في الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وانسجاما مع الرؤية الملكية التي طالبت بمراجعة قوانين الصحافة والاستثمار المتعلقة بها، مسلطة الضوء على الملاحظات على قوانين المطبوعات والنشر، وحق الحصول على المعلومات، ومحكمة أمن الدولة، ومنع الإرهاب، والجرائم الإلكترونية، كما عرضت أيضا لتصورها لأهمية إقرار قانون جديد تحت اسم "مجلس الشكاوى" كان قد أقر في الاستراتيجية الإعلامية عام 2011.

وأشارت الورقة في حينه إلى أن من بين القضايا الإشكالية التي تحتاج إلى مراجعة قانون المطبوعات والنشر، وخاصة النصوص القانونية الفضفاضة وغير المنضبطة، وتعدد المواد القانونية التي تجرم الصحفي، واشتراطه الترخيص المسبق للمواقع الإلكترونية، وإعطاء الصلاحية لمدير هيئة الإعلام بتوقيف وحجب المواقع، واشتراط عضوية نقابة الصحفيين لمنصب رئيس التحرير، وكذلك قانون العقوبات، والعقوبات السالبة للحرية في قضايا الإعلام، إذ يسمح القانون بإحالة الصحفي للمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة، ويصنف جرائم حرية التعبير والرأي باعتبارها جرائم واقعة على أمن البلد الداخلي والخارجي، وذات الأمر فإن قانون منع الإرهاب يتيح محاكمة الصحفي أمام محكمة أمن الدولة، ويتضمن عقوبات سالبة للحرية، ويكرس ازدواجية تطبيق النصوص العقابية، وتشدد في العقوبات المتعلقة بحرية لتعبير والإعلام لتصل حد الإعدام.

40 مركز حماية وحرية الصحفيين تقرير (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020) ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/35C7eG3، تاريخ الزيارة 2021/12/22.

وأكدت الورقة أن القانون الأكثر إثارة للجدل والذي يلقي بآثاره على عمل الصحفيين في السنوات الماضية كان قانون الجرائم الإلكترونية، فالتعديل الذي أقر عام 2015 أجازت مادته (11) والمتعلقة بجرائم القدح والذم توقيف وحبس الصحفيين، وهي المادة التي استخدمت بشكل شائع[41].

يرى الدكتور المحامي صخر الخصاونة أن الدستور الأردني كفل نظريا حرية التعبير والصحافة بشكل واضح، والمادة 128 من الدستور تُلزم بأن لا تتعدى القوانين على الحقوق الواردة في الدستور.

ويعتقد د. الخصاونة أنه يجب إضافة مادة واضحة في الدستور بعدم جواز حبس وتوقيف أي مواطن على خلفية ممارسته لحرية التعبير، مشيرا إلى أن التعديلات الأخيرة للدستور تتواءم مع المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ولكن يجب أن يتم دسترة الاستثناءات التي قد تقيد حرية التعبير كما في العهد الدولي بشكل واضح لتكون سامية على القوانين.

ويرى أن بعض التشريعات تقيد حرية الإعلام، فقانون المطبوعات والنشر وخاصة المادة (49) منه مخالفة لكل التشريعات في العالم، وقانون الإعلام المرئي والمسموع يعاني من توسع في إصدار الأنظمة والتعليمات، والرقابة على المصنفات توسعت كثيرا[42].

ويعتقد القاضي السابق، محمد الطراونة أن الدستور يجب أن ينص على حق الحصول على المعلومات في مواده، وأن التشريعات تحتاج لمراجعة شاملة وجذرية لتنقيتها من العوالق التي تقيد الإعلام، ويرى أن الصحفيين أمام حزمة تشريعية كالغابة تحيط بهم.

وبحسب الطراونة فإنه يجب العمل بنظرية المبادئفوق الدستور، فهناك مسائل لها من القداسة ما يجب أن تُصان، ومنها بالتأكيد حرية التعبير والصحافة، مؤكدا أن التشريعات تضع قيودا لا حصر لها تكبل الحق في حرية التعبير، والطريق للطعن في هذه القوانين مسدود[43].

41 الاقتباسات الواردة أعلاه من المصدر السابق.

42 د. صخر الخصاونة وردت في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين لمناقشة أسئلة قسم البيئة التشريعية (الأول) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/21.

43 أقوال محمد الطراونة وردت في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين

> "أعلنت الحكومة التزامها بمخرجات وتوصيات اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية وبدأت بتنفيذها على عدة محاور.
>
> وقد تضمنت مخرجات لجنة التحديث توصيات واضحة بخصوص التشريعات المشار لها في أسئلتكم ٢-٥ والمرتبطة بالإعلام وحريات التعبير، حيث جاء في وثيقة مخرجات اللجنة تحت عنوان "إعلام حديث وتدفق حر للمعلومات" (صفحة ٤٥ و٤٦ من الوثيقة المرجعية) ما يلي:
>
> " لقد شهد الإعلام الأردني على مدى العقود الثلاثة الماضية إصلاحات مهمة، كما شهد محطات تراجع، فكانت مسيرته خلالها 'خطوة للأمام وخطوة للوراء'. وبالتزامن مع إطلاق منظومة التحديث السياسي حان الوقت للخروج من الحلقة المفرغة في الإعلام باتباع الخطوات التالية: ...
>
> - مراجعة التشريعات الناظمة للحريات الإعلامية والحريات عموما (وفي مقدمتها قانون المطبوعات والنشر وقانون الجرائم الإلكترونية) وتحديثها بما لا يتعارض مع مبدأ الحرية المسؤولة.
>
> - مراجعة قانون ضمان حق الحصول على المعلومات وتعديله بما يتفق مع المعايير الدولية في هذا المجال، ومنح هذا الأمر أولوية، إذ إن الحق في المعلومات حق للمواطنين كافة ولا تكتمل الديموقراطية من دون توفر معلومات عامة. "
>
> **وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

ويعتقد القاضي السابق والمحامي، لؤي عبيدات أن الدستور يحتاج لورشة تعديلات تتواءم مع العصر الحديث، فالكثير من الدساتير في دول العالم أخذت على عاتقها إطلاق الحقوق، ووضع الاستثناءات في نص الدستور لتكون أكثر انضباطية، مشيرا إلى أن مصطلحا مثل "بشرط ألا تتجاوز القانون" أهدر الحقوق الواردة في المادة 15 من الدستور الأردني، متمنيا أن يكون نص المادة 15 من الدستور الأردني هو نفس نص المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[44].

> يجب أن ينص الدستور على حق الحصول على المعلومات في مواده، والتشريعات تحتاج لمراجعة شاملة وجذرية لتنقيتها من العوالق التي تقيد الإعلام
>
> **القاضي السابق محمد الطراونة**

ويرى وليد العدوان، رئيس لجنة الحريات في نقابة المحامين الأردنيين أن بعض المبادئ يجب أن تكون مبدأ دستوريا لا يُمس، وهي ما يحمي الحقوق والحريات، وعندما ينص الدستور على كفالة حرية التعبير والصحافة فهذا يكون بمستوى من الأهمية والقداسة التي يجب ألا تمس[45].

إن مؤشر التشريعات الإعلامية سنة 2021 جاء مقيدا جزئيا للحريات الإعلامية وهو ما تكشف عنه مؤشرات هذا العام التي لم تتجاوز حالة التقييد العام، وهي مؤشرات ممتدة منذ سنوات عديدة مضت فقد ظل أغلبية الصحفيين والإعلاميين الأردنيين يرون في تلك التشريعات تقييدا على حرية الإعلام وحرية التعبير والنشر.

ففي استطلاع رأي عام الصحفيين الذي أجراه مركز "حماية الصحفيين" عام 2017 قال 62% من الصحفيين المستطلعة آراؤهم إن التشريعات الإعلامية تشكل قيداً على حرية الإعلام، ووجد 76.8% من المستجيبين أن التشريعات الناظمة للإعلام الأردني تسهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام.

وارتفعت هذه النسبة في استطلاع 2018 لتصل إلى 76%، ووجد 86% أن التشريعات الناظمة للإعلام الأردني تساهم في الانتهاكات التي تقع على العاملين في الإعلام[46].

لقد ارتفع مستوى وعي الإعلاميين الأردنيين بخطر التشريعات الإعلامية على حريتهم خلال السنوات العشر الماضيات واعتبروها بالنتيجة قيدا على حرية الإعلام، وظل هذا التقييم في تطور مستمر.

فبالنظر إلى نتائج استطلاعات الرأي للصحفيين حول تلك التشريعات التي نفذها مركز حماية وحرية الصحفيين عبر سنوات 2010-2018 نجد ارتفاعا واضحا في تقييم الصحفيين لمخاطر تلك التشريعات واعتبارها قيدا على حرية الإعلام فمن 41.8% عام 2010 إلى 47.8% في 2011، ليصعد عام 2012 إلى 57.3%، وبقي الصعود في محيطه بدرجات متفاوتة حتى ارتفع مرة أخرى في 2016 حين بلغت نسبته 62%، كما ارتفع في 2018 ووصل إلى 76%، وهو مؤشر يبدو واضحاً لمواقف الصحفيين تجاه التشريعات الإعلامية وأثرها على العمل الإعلامي في الأردن[47].

لقد وصف مدير عام هيئة الإعلام السابق المحامي، محمد قطيشات، البيئة التشريعية لحرية الإعلام بغير الحاضنة، قائلا إن هذا ما يعكس نظرة الدولة تجاه حرية الإعلام، فإذا أرادت الحكومات رفع سقف الحريات فسينعكس ذلك على التشريعات حتما، موضحا أن مختلف القوانين المتعلقة بالتشريعات الاعلامية التي سنتها الحكومات المتعاقبة تقيد من حرية الرأي والتعبير، وهذا مؤشر يدل على عدم وجود سياسة ثابتة في التعامل مع الإعلام[48].

44 حديث لؤي عبيدات في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين لمناقشة أسئلة قسم البيئة التشريعية (الأول) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/21.

45 رأي وليد العدوان ورد في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين لمناقشة أسئلة قسم البيئة التشريعية (الأول) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/21.

46 راجع تقارير الحريات الصادر عن مركز حماية وحرية الصحفيين لعامي 2017 و2018 على موقع المركز على رابط :https://cdfj.org/ ، تاريخ الزيارة 2021 /11/19

47 راجع تقرير (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020) مركز حماية وحرية الصحفيين ـ متوفر على رابط: https://cdfj.org/ ، تاريخ الزيارة 2021 /11/19.

48 تصريحات المحامي محمد قطيشات وردت في تقرير هديل البس (قصور في البيئة التشريعية يحد من حرية الصحافة في المملكة) ـ عمان نت ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/32JnPGT ، تاريخ الزيارة 2021 /11/13.

> إذا أرادت الحكومات رفع سقف الحريات فسينعكس ذلك على التشريعات حتما، خاصة أن مختلف القوانين المتعلقة بالتشريعات الاعلامية التي سنتها الحكومات المتعاقبة تقيد من حرية الرأي والتعبير، وهذا مؤشر يدل على عدم وجود سياسة ثابتة في التعامل مع الإعلام

**المحامي محمد قطيشات/ مدير عام هيئة الإعلام السابق**

لقد ظلت مسألة الاستثمار في الإعلام إحدىالمشكلات الرئيسية التي تواجه صناعة الإعلام في الأردن، ولم تتقدم التشريعات الإعلامية أو التشريعات الاستثمارية أية خطوة لمعالجة هذه المسألة، فالقوانين والتشريعات الأردنية ظلت تمنع الاستثمار غير الأردني في بعض وسائل الإعلام، وحصرته بالأردنيين فقط.

> • إن الارتقاء بخدمات الاستثمار أولوية حكومية، وهذه الأولية تترجم في قطاع الإعلام من خلال خطة عمل هيئة الإعلام، من حيث تطوير وتسهيل خدمات الاستثمار في قطاع الإعلام.
>
> • نحن منفتحون على أي أفكار ناضجة وقابلة للتطبيق تساعد في استقطاب استثمارات حقيقية وذات قيمة مضافة في صناعة الإعلام، وتساهم في تشغيل المواهب الأردنية الإعلامية والفنية والثقافية.
>
> • أولوية الحكومة فيما يتعلق بجذب الاستثمار لصناعة الإعلام هي صناعة المحتوى العربي، متعدد الوسائط multi-media، القابل للتصدير.

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

ووفقا لما يقوله المحامي صخر الخصاونة فإن القطاع الإعلامي الأردني غير قادر على استيعاب جهات جديدة بسبب أن الكلف المالية عالية جدا، فضلا عن عدم وجود إعفاءات ضريبة للاستثمار في الإعلام[49].

> • هناك منظومة من الإعفاءات لصناعة الإعلام، تتوفر حاليا عبر ما يلي:
>
> • المدن الإعلامية القائمة.
>
> • حوافز لشركات صناعة المحتوى الناشئة والعاملة من مجمع الحسين للأعمال.
>
> • برنامج عوائد ضريبيةcash rebate لاستقطاب وتشجيع صناعة الأفلام العالمية في الأردن.
>
> • كما تساهم مؤسسة الإذاعة والتلفزيون بتطوير منظومة استديوهات كاملة كمواقع تصوير داخلية للأفلام والمونتاج، لتحفيز صناعة التصوير السينمائي في الأردن وخدمات الإنتاج.

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

ولم يطرأ أي جديد سنة 2021 على الاشتراطات التي تمثل قيودا على ترخيص وسائل الإعلام كالصحف الورقية أو المواقع الإلكترونية والإذاعات التي لا يمكن السماح لها بالبث دون ترخيص مسبق، مما أبقى هذا القيد قائما وممتدا على الاستثمار في صناعة الإعلام.

حصرت التشريعات منح التراخيص المسبق للإذاعات والتلفزيونات والصحف اليومية بمجلس الوزراء، فيما ظل ترخيص المواقع الإلكترونية من صلاحيات هيئة الإعلام.

ولخلو التشريعات الأردنية من السماح للاستثمار الأجنبي في صناعة الإعلام، ولكثرة التعقيدات وعدم وجود أية إعفاءات أو حوافز للاستثمار المحلي في قطاع الإعلام، وبسبب المشكلات المالية التي يعانيها هذا القطاع، فلم يسجل أية استثمارات جديدة في هذا القطاع يمكنها أن تمثل إضافة لهذا القطاع الصناعي.

لقد تعمَّقت المشكلات المالية التي تعاني الصحف الورقية اليومية ووسائل إعلام أخرى منها سنة 2021

49 د. المحامي صخر الخصاونة ـ مصدر سابق.

بعد استمرار تعثر هذه المؤسسات في دفع رواتب موظفيها، وفي تعثرها في تأمين مصادر مالية تسمح لها بديمومة العمل، خاصة في ظل تراجع سوق الإعلان، فيما أبقت الحكومة سنة 2021 على اختيار ثلاث صحف ورقية يومية كوسائل لنشر الإعلان القضائي باعتبارها صاحبة الرعاية[50]، مستثنية صحفا يومية أخرى على قاعدة "الأوسع انتشارا"، الأمر الذي يمثل انحيازا حكوميا مباشرا لتلك الصحف، واستمرارا لهيمنة الحكومة عليها، فيما ألحقت الضرر بموظفي وصحفيي الصحف الأخرى المستثناة من قرار الرعاية.

شهدت سنة 2021 تقديم الحكومة لمشروع أنظمةالإعلام التي جوبهت بمعارضة شديدة من قبل الإعلاميين والصحفيين الأردنيين قبل أن تتراجع الحكومة عنها وتسحبها تضمنت زيادة رسوم ترخيص المواقع الإلكترونية من 50 إلى 500 دينار (70-700 دولار)، وفرض 2500 دينار (3500 دولار) على منح رخص بث البرامج الإذاعية والتلفزيونية عبر الإنترنت، بالإضافة إلى تعديل ثالث يفرض رسوما على دور النشر.

ووصلت احتجاجات الصحفيين والإعلاميين الأردنيين على هذه الأنظمة إلى المطالبة بإقالة رئيس هيئة الإعلام، فيما اعتبرها مؤسس مركز حماية وحرية الصحفيين نضال منصور، أنّها "تستهدف السيطرة على منصات التواصل الاجتماعي، كما أنّ التعديلات تضمنت مخالفات دستورية ومخالفات للمعاهدات الدولية، داعيا لضرورة عدم الركون إلى أي وعد أو تعهّد حكومي"، مشيراً إلى زيارة رئيس الوزراء السابق عبد الله النسور خيمة الصحفيين عام 2012 وتعهده آنذاك بعدم تفعيل قانون المطبوعات والنشر وحجب المواقع، دون أن يتمّ الالتزام بتلك التعهدات[51].

وفيما يتعلق بالتعويض المالي في القضايا المرفوعة فلم يسجل في سنة 2021 صدور أي قرار بالتعويض المالي ضد الصحفيين باستثناء ما قيل حول قضية رئيس الوزراء د. بشر الخصاونة ضد المعارض كميل الزعبي، وما قاله محاميه بأن الرئيس الخصاونة يطالب بتعويض مالي بقيمة 20 ألف دينار بسبب ما نشره الزعبي عن عائلته على منصة التواصل الاجتماعي الفيس بوك[52]، لكن رئيس الوزراء عاد وسحب الشكوى مسقطا حقه الشخصي على المشتكى عليه[53].

وقد أصدر القضاء الأردني في نهايات شهر كانون الأول من العام 2020، قرارا بالتعويض المالي بقيمة نحو 20 ألف دينار للنائب السابق د. ديمه طهبوب في قضية قدح وذم ضد أحد الإعلاميين بسبب منشورات للمشتكى عليه على شبكات التواصل الاجتماعي تعرضت فيها طهبوب للذم والقدح، والتي أعلنت تبرعها بقيمة التعويض المالي لإحدى الجمعيات الخيرية[54].

إن تغليظ العقوبات في التعويض المدني على الصحفيين وحتى المواطنين الذين ينشطون على شبكات التواصل الاجتماعي أدى وسيؤدي إلى المزيد من الرقابة الذاتية، وسيؤدي إلى انخفاض منسوب النقد الموضوعي للمسؤولين العموميين وللشخصيات العامة.

لقد تحول الخوف لدى الإعلاميين والمواطنين من التعويض المالي والجزائي أحد أبرز التقييدات على الحريات الإعلامية وحرية التعبير في الأردن، في الوقت الذي لم يطرأ فيه أي تغيير على التشريعات التي تفرض التعويض المالي أو حتى التعويض الجزائي.

وفقا للمحامي د. صخر الخصاونة فإن العقوبات المالية وردت في قانوني المطبوعات والنشر، والإعلام المرئي والمسموع، أما قانون الجرائم الإلكترونية فنص على الغرامة في كل عقوبة في نصه.

50 الصحف الثلاث هي الرأي والدستور والغد، وطال الاستثناء صحف الأنباط، والأمم والشعب، فيما تأثرت صحف أخرى بهذا القرار وأغلقت في سنوات سابقة على نحو جريدة السبيل المقربة من الحركة الإسلامية الأردنية.

51 أنور الزيادات (الأردن: إعلاميون يطالبون الحكومة بسحب تعديلات مقترحة حول أنظمة الإعلام) العربي الجديد ـ نشر بتاريخ 2021/8/26، متوفر على رابط: https://bit.ly/3HeabKV ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

52 عربي 21 (الأردن: حظر النشر بقضية أحد أطرافها رئيس الحكومة)، متوفر على رابط: https://bit.ly/3INDkwH، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

53 أسقط الدعوى بتاريخ 2021/11/18، راجع (الخصاونة يسقط الدعوى القضائية ضد كميل الزعبي)، موقع عمون، متوفر على رابط: https://bit.ly/3o9asqO ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

54 أجريدة الغد (القضاء ينتصر للنائب السابق ديمة طهبوب في قضية قدح وذم) تاريخ النشر / 22 / 12 / 2020 ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3ud07OE، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

وقال إن العقوبات يجب أن تكون على كل قضايا المطبوعات والنشر مالية وليست جزائية، مشيرا إلى إشكالية التعويض المدني تكمن في أسس التعويض المعتمد عليها لدى الخبراء، ويجب العمل على إعداد دليل لتحديد معايير واضحة وشفافة للتعويض يستخدمه الخبراء، ويتم تقدير الضرر المعنوي جزافا وليس له معايير واضحة[55].

وقال محمد الطراونة إن الملاحقة في قضايا النشر والقضايا الإعلامية في الآونة الأخيرة تزايدت نتيجة التدخلات الداخلية والخارجية، والقوانين الفضفاضة[56].

ودعا القاضي السابق والمحامي، لؤي عبيدات إلى وضع سقوف عليا للتعويض المدني في قضايا المطبوعات والنشر، ومنح صلاحيات للقضاء بأن يرد التقارير أو إنقاص قيمة التعويض بما يراه مناسبا[57].

لقد أشرف مركز حماية وحرية الصحفيين على تنفيذ تدريبات متخصصة للقضاة في التعامل مع قضايا الإعلام بين عامي 2008-2010، وقد ساهمت هذه التدريبات في فهم أفضل عند القضاة لقضايا الإعلام، وشهدت الأحكام الصادرة في ذلك الوقت استيعابا أفضل للمعايير الدولية الضامنة لحرية الإعلام، إلا أنه لا يمكن الجزم أو القول إن كانت الأحكام القضائية تراعي أن رفع قيمة الأحكام بالتعويض المدني قد يخلق مخاوف عند الصحفيين وحتى مالكي المؤسسات الإعلامية، مما يحد من حضور الإعلام في مناقشة القضايا الإشكالية العامة خوفا من رفع دعوى قضائية بحقها[58].

في شهر حزيران يونيو 2021 وتحت ضغط الصحفيين والإعلاميين الأردنيين ألغى مجلس النواب تعديلا حكوميا على المادة (10) من مشروع قانون هيئة النزاهة ومكافحة الفساد التي تقضي بإدراج قضايا النشر ضمن قانون مكافحة الفساد والذي يشكل تقييداً للحريات ويعد توسعاً في التشريعات التي من شأنها التضييق على الصحافيين.

55 د. صخر الخصاونة، مصدر أسبق.

56 محمد الطراونة، مصدر أسبق.

57 لؤي عبيدات، مصدر أسبق.

58 مركز حماية وحرية الصحفيين، تقرير (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020) ـ متوفر على رابط: https://cdfj.org/ ، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

واعتبر النواب قرارهم بأنه انتصار للحريات الصحفية ولمطالب الجسم الإعلامي بعد شطبه للتعديل الحكومي نص المادة الواردة من الحكومة والتي تجرم نشر الأخبار الكاذبة في قضايا الفساد، حيث اعتبرت الحكومة في تعديلها نشر الأخبار الكاذبة حول قضايا الفساد جرماً يعاقب مرتكبه بالحبس أربعة أشهر وبغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد عن 5000 آلاف دينار أو بكلتا العقوبتين.

وثمن الصحفيون قرار مجلس النواب، واعتبره مجلس نقابة الصحفيين "محط تقدير الأسرة الصحفية ويعكس حرص مجلس النواب على تعزيز الحريات وعدم التضييق عليها، مؤكدا أهمية الشراكة ما بين النقابة ومجلس النواب لجهة العمل على تجويد التشريعات الناظمة للعمل الصحفي بما يضمن ممارسة الصحفيين لعملهم بكل حرية وضمن الضوابط المهنية والالتزام بأخلاقيات ومبادئ ومواثيق العمل الصحفي، ومنع حبس وتوقيف الصحفيين في قضايا الرأي والنشر"[59].

وكان الصحفيون قد اعتبروا مشروع هذا التعديل أداة حكومية جديدة للتضييق على حرية الصحافة حيث يمنع نشر أي معلومات عبر المواقع الإخبارية الإلكترونية، أو مواقع التواصل الاجتماعي، أو حتى تناولها عبر البرامج الإذاعية أو التلفزيونية، حول القضايا التي تحقق بها هيئة النزاهة ومكافحة الفساد.

وقد اعتبر المحامي محمد قطيشات في مطالعة قانونية أن المادة المقترحة في القانون المعدل والتي تنص على اعتبار "نشر المعلومات الكاذبة بحق أي شخص بقصد تحقيق منافع شخصية أو اغتيال شخصية أو التأثير على مصداقيته أو الإضرار بسمعته واستغلال النفوذ من جرائم الفساد المنصوص عليها في القانون"، تقييدا لحرية التعبير والوصول للمعلومات، وتخالف أحكام الدستور لمخالفتها مبدأ

59 تصريحات نائب نقيب الصحفيين ينال البرماوي ـ جريدة الغد (" الصحفيين" يقدر تعديلات "النواب" على "قانون النزاهة ومكافحة الفساد ") ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3IPY9ry، تاريخ الزيارة 2021/11/23.

الشرعية "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني واضح"، مشيرا إلى أن هذا النص يتعارض مع نص المادة 188 من قانون العقوبات[60].

ولم تشهد سنة 2021 أية تشريعات أو قوانين جديدة تسمح بالاستثمار في الإعلام أو تشجع عليه، ولم تقدم الحكومة أية محفزات أو امتيازات أو إعفاءات لمن يستثمر في الإعلام، مما أبقى كل القوانين والتشريعات مقيدة لحرية الإعلام والاستثمار فيه طيلة هذه السنة.

لقد أسهب مركز حماية وحرية الصحفيين في تقريره العام الماضي في استعراضه للمعوقات التشريعية والسياسات الإعلامية للحكومة فيما يتعلق بالاستثمار في الإعلام، فقد ظلت السياسات الحكومية معيقة للاستثمار سواء للأردنيين أو لغير الأردنيين، وفي ظل الأزمات المالية المتتالية للمؤسسات الإعلامية فقد أصبح أي استثمار في الإعلام الأردني ينطوي على مخاطرة حقيقية[61].

إن التشريعات الأردنية تمنع استثمار غير الأردني في بعض وسائل الإعلام، وهو أحد المعوقات الرئيسية أمام الاستثمار في صناعة الإعلام، فضلا عن العديد من المعوقات الأخرى التي تحتاج للمراجعة على نحو شرط الترخيص المسبق للصحف وللمواقع الإلكترونية، ومنح مدير هيئة الإعلام صلاحيات توقيف وحجب المواقع، كذلك تعريف من هو الصحفي الذي يجب أن يكون عضوا ممارسا ومسجلا في نقابة الصحفيين، والقوانين الأخرى التي تعمل على تجريم الصحفي على نحو قانون المطبوعات والنشر، وقانون الجرائم الإلكترونية، وقانون العقوبات، وقانون منع الإرهاب، وقانون مكافحة الفساد، وقانون أسرار ووثائق الدولة.. إلخ"، فهذه وغيرها من القوانين تتضمن نصوصا مقيدة للصحفي يمكنها محاكمته على أساسها، بل إن قانون منع الإرهاب ينص على محاكمة الصحفي أمام محكمة أمن الدولة وهي محكمة خاصة لا تعترف بها العديد من المنظمات الحقوقية الدولية.

60 للاطلاع على ورقة المطالعة القانونية التي أعدها المحامي محمد قطيشات مراجعة مركز حمية وحرية الصحفيين متوفرة على رابط: https://bit.ly/3rZeCCY ، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

61 مركز حماية وحرية الصحفيين (إعلام مقيد. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020 )، التقرير كاملا متوفر على رابط: https://cdfj.org/ ، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

وكما أشرنا سابقا في القسم الأول من هذا التقرير "البيئة السياسية " فإن الضمانات الدستورية لحرية الصحافة "المادة 15" والمادة "128 /1" ظلت على حالها ولم تخضع لأي تعديل في سياق التعديلات التي قدمتها اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، وبالرغم من أن الضمانات الدستورية منسجمة تماما مع الشرعة الدولية في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إلا أن القوانين والتشريعات لم تلتزم بتلك الضمانات الدستورية والتزامات الأردن الدولية في هذا الجانب، فقد ظلت معظم مواد تلك التشريعات مقيدة للحريات، ومن بينها بالطبع قضية الاستثمار في الإعلام.

وفي ذات السياق فقد خلت التشريعات الأردنية من أي نصوص تمنع التدخل في عمل وسائل الإعلام، كما أنه لا يوجد أي تشريع يحمي الصحفي من مقاضاة من يقوم بانتهاك حقه وحريته في النشر، بما في ذلك الدستور نفسه الذي لم ينص على توفير مثل هذه الحماية.

وبالرغم من أن مجلس النواب الأردني لم يتقدم أية خطوة باتجاه مناقشة قانون الجرائم الإلكترونية وتعديلاته الحكومية الموجود لديه، فقد ظلت عقوبة توقيف الصحفيين قائمة استنادا للمادة 11 من القانون المتعلقة بجرائم القدح والذم، وقد شهدت سنة 2021 توقيف ناشر موقع "بلكي" الإعلامي فادي العمرو الشواهين أسبوعا على ذمة التحقيق في قضية كان قد رفعها ضده النائب غازي ذنيبات[62].

ولم يطرأ أي تحديث تشريعي حول معايير التنوع والتعددية في وسائل الإعلام، بما في ذلك أي تطور حول التنظيم الذاتي للصحفيين والإعلاميين، فقد ظلت نقابة الصحفيين الأردنيين هي الوحدة التنظيمية الوحيدة للصحفيين، ولا تعترف القوانين بالصحفيين غير المسجلين في سجلات نقابة الصحفيين، بل

62 تم توقيف العمرو في اليوم العالمي للصحافة الذي يصادف 2021/5/3 من قبل محكمة صلح عمان راجع تفاصيل القضية في تقرير (في اليوم العالمي لحرية الصحافة.. محكمة الصلح توقف الزميل فادي العمرو أسبوعا)، نشر بتاريخ 2021/5/3، موقع جو٢٤، متوفر على رابط:https://jo24.net/ وكان النائب غازي الذنيبات أصدر بيانا توضيحيا حول سبب مقاضاة العمرو ـ البيان متوفر على موقع سواليف (النائب غازي الذنيبات يبرر شكواه على الصحفي فادي العمرو)، تاريخ النشر 2021/5/3، متوفر على رابط: https://bit.ly/3oaiVKs ، تاريخ الزيارة 2021/11/20.

وتفرض عقوبة السجن على من ينتحل صفة صحفي من غير أعضاء النقابة، مما أبقى إلزامية العضوية مخالفة صريحة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذلك مخالفة لنص المادة (1/16) من الدستور الأردني التي نصت على أن (للأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور)[63].

- تعد نقابة الصحفيين من المؤسسات الوطنية الشاهدة على بواكير العمل النقابي في الأردن، إذ تزامنت نشأتها مع عهد التأسيس والبناء. وهذا يدل على قوة وأهمية المجتمع المدني والنقابي الأردني.

- العمل الصحفي والإعلامي في تطور مستمر لأنه مرتبط بشكل أساسي بتقنيات النشر التي تغيرت كثيرا بفعل التقدم التقني.

- نقابة الصحفيين شريك أساسي في أي حوار أو جهد يفضي إلى تطوير الهياكل الناظمة للعمل الإعلامي. وبالتالي لا بد لها من الانفتاح المستمر على قطاع الإعلام بمختلف مكونات وفئات العاملين فيه.

- كلما اتسعت القاعدة التمثيلية للنقابة كلما كان أفضل لها كجسم تمثيلي، ولنا في الحكومة، من حيث التعامل مع جهة مهنية مرجعية واسعة التمثيل. ومن المفيد للجميع أن تواكب النقابة التطور الحاصل في أعداد وطبيعة العاملين في قطاع الإعلام.

- لا يوجد لدى الحكومة أي موقف مسبق من إنشاء جمعيات تعنى بالعمل الإعلامي، لكن تشتيت الجهد النقابي والقواعد التمثيلية قد لا يعود بالضرورة بالفائدة على الأعضاء، وهو ما نلمسه في الجوانب المهنية والمعيشية التي

63 الدستور الأردني، المادة 16 ـ الفقرة (2).

تتولاها النقابات في مجال الإقراض الميسر وخدمات الرعاية الصحية والتعليم والإسكان. فكلما كانت القاعدة التمثيلية أكبر كلما كانت نوعية الخدمات النقابية وفرص استدامتها أفضل.

- مستعدون في الحكومة لتشجيع النقابة وقطاع الإعلام على خوض نقاش راشد حول هذا الموضوع بالاستناد إلى أي تصورات تصلنا من الجهات ذات العلاقة في المجتمع المدني والمشهد الإعلامي.

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

شهدت سنة 2021 إجراء انتخابات مجلس نقابة الصحفيين بعد تأجيلها لأكثر من سنة بسبب جائحة كورونا، ورفعت العديد من المطالب والشعارات المنادية بتعديل قانون نقابة الصحفيين، وقانون المطبوعات والنشر، كما أثيرت قضية نقل عدد من الزملاء من مؤسسة الإذاعة والتلفزيون إلى دائرة المكتبة الوطنية استكمالا لاحتجاجات الصحفيين على قرار نقلهم، بعد أن اعتبر الصحفيون هذا القرار بمثابة تدخل حكومي سافر في المؤسسات الإعلامية[64].

أما ما يتعلق بحرية الإنترنت فقد أجملت ورقة أعدهامركز حماية وحرية الصحفيين حول حرية التعبير على الإنترنت واقع التشريعات الأردنية بأنها تتضمن نصوصا تشكل قيدا على حرية التعبير في الأردن، وتستخدم مصطلحات فضفاضة تزهق حرية التعبير بشكل عام[65].

وتوقفت الورقة أمام العديد من النصوص التي تعتبر مقيدة لحرية التعبير الواردة في العديد من القوانين كقوانين العقوبات، والجرائم الإلكترونية، ومنع الإرهاب، ومنع الجرائم، بالإضافة إلى بعض النصوص في قانون الإعلام المرئي والمسموع، وقانون الدفاع وأوامره.

64 للاستزادة من اشتراطات القانون لعضوية النقابة مراجعة مركز حماية وحرية الصحفيين (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020 )، التقرير كاملا متوفر على رابط: https://cdfj.org/ ، تاريخ الزيارة 2021/11/19 .

وحول احتجاجات الصحفيين على نقل زملائهم مراجعة موقع جو24 (الصحفيون يحتجون على نقل زملائهم في التلفزيون.. ويستهجنون مماطلة الحكومة - فيديو وصور )، متوفر على رابط: https://jo24.net/article/413546، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

65 سنناقش هذه القضية في القسم الخاص بحرية الإنترنت من هذا التقرير.

وترى الورقة أن هذا الاعلان أدى إلى إحجام الكثيرين عن إبداء آرائهم، أو التخوف من إعلان انتقاداتهم؛ منوهة إلى نتائج دراسة أعدتها منظمة محامون بلا حدود حول حرية التعبير في الأردن، حيث أجاب ما نسبته 66.4% من المستجيبين بأن الآراء السياسية الداخلية قد تعرضهم للمساءلة[66].

## التوصيات

- مراجعة التشريعات الناظمة للإعلام والتي تؤثر به لتتواءم مع النصوص الدستورية، وخاصة المادة (15)، والمادة (1/128) والتي تمنع إقرار أي قوانين تقيد الحقوق المنصوص عليها بالدستور.
- إضافة نصوص للتشريعات تُعاقب وتُجرم من يتدخل من المسؤولين العموميين، أو الأجهزة التابعة للحكومة، أو أي جهة بالدولة، بوسائل الإعلام ويخدش استقلاليتها.
- إعطاء صفة الاستعجال لتعديل المواد القانونية التي تفرض عقوبات سالبة للحرية في قضايا النشر وحرية التعبير، مثل قانون الجرائم الإلكترونية، والعقوبات، ومنع الإرهاب.
- الدعوة إلى إضافة مادة للدستور تنص وتحمي الحق في الحصول على المعلومات.
- تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة الأردنية في المعاهدات والاتفاقيات التي صادقت عليها، والمتعلقة بحرية التعبير والإعلام، والمباشرة بوضع خطة لإقرار التوصيات التي قدمت في الاستعراض الدولي الشامل لحقوق الإنسان (UPR) والمتعلقة بالإعلام.
- التعامل مع قضايا النشر على أنها قضايا مدنية وليست جزائية، ومراعاة عدم المغالاة في أحكام التعويض المدني حتى لا تزهق الحق في حرية التعبير والإعلام.
- إقرار حوافز في التشريعات تشجع تنوع وتعددية وسائل الإعلام في المجتمع.
- إلغاء إلزامية العضوية في نقابة الصحفيين، وفتح المجال للتعددية النقابية.
- العمل على إقرار قانون مستعجل لمجلس الشكاوى ينصف المجتمع من أخطاء وسائل الإعلام.

## القسم الثالث: حق الحصول على المعلومات

تُظهر نتيجة المؤشر أن قسم حق الحصول على المعلومات حاز على (9.8) نقطة، بتصنيف "مقيد" محافظا على تصنيفه للعام الثاني على التوالي، متراجعا بمقدار نقطة واحدة عن مؤشر عام 2020.

يتناول هذا القسم قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، لمعرفة إن كان قد تعرض القانون وتطبيقاته إلى أي جديد خلال سنة 2021 ضمن إطار أربعة أسئلة رئيسية لمعرفة إلى أي مدى تطبق الحكومة والمؤسسات العامة قانون ضمان حق الحصول على المعلومات بشكل فعال؟ وهل هناك معايير معلنة وشفافة لتصنيف المعلومات في المؤسسات العامة؟ وإلى أي مدى توفر المواقع الإلكترونية للمؤسسات العامة المعلومات للجمهور والصحفيين بشكل كافٍ؟ وإلى أي مدى تعمل الحكومة على إتاحة المعلومات بصورة استباقية؟

طيلة عام 2021 لم يصدر عن الحكومة ما يشير إلإحداث أي تغيير أو تعديل على تطبيقات القانون في الإدارة العامة، وفي الوقت الذي لا يزال مشروع القانون المعدل لقانون ضمان حق الحصول على

66 (فضاءات مغلقة.. حرية الانترنت وحرية التعبير عبر الانترنت في الأردن) ورقة موقف، للاطلاع على الورقة كاملة مراجعة مركز حماية وحرية الصحفيين، متوفرة على رابط: https://bit.ly/3ARj22M ، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

المعلومات في أدراج مجلس النواب فإن الحكومة أيضا ومجلس المعلومات لم يفصحا عن أية معلومات حول تطبيق القانون طيلة هذا العام، ولم يصدر عن الحكومة أية بيانات موجهة للوزارات والمؤسسات العامة تتعلق بتصنيف المعلومات لديها.

لقد أحال مجلس النواب الثامن عشر مشروع القانون إلى لجنة مشتركة القانونية والتوجيه الوطني بعد أن قامت الحكومة بسحبه من المجلس وأدخلت عليه عدة تعديلات قبل إرجاعه مجددا إلى النواب، إلا أن مجلس النواب لم يناقشه ولم يطرحه للتصويت، حتى لحظة إعداد هذا التقرير في حالة من التراخي التشريعي الواضح تجاه هذا القانون الهام، والمثير للجدل[67].

كان الأردن الدولة العربية الأولى التي أقرت مثل هذا القانون مبكرا سنة 2007، إلا أن نتائج المؤشر تشير إلى أنه لا يزال حبرا على ورق بالرغم من مرور 14 سنة على إقراره، وبالرغم من مئات النشاطات والمؤتمرات والبيانات والاجتماعات الداعية لتعديل القانون وتفعيله بحيث يصبح أكثر مرونة وقابلية للتطبيق، بما يساعد على إشاعة ثقافة المعلومات.

لقد ظلت حالة قانون ضمان حق الحصول على المعلومات تراوح مكانها سنة 2021 بالرغم من الانتقادات التي وجهتها مؤسسات مجتمع مدني محلية وأخرى دولية للقانون عبر السنوات العديدة السابقة، مما أبقى القانون نفسه محل انتقادات متواصلة.

ووفقا لتقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لسنة 2020 فقد بلغ عدد الشكاوى التي تلقاها مجلس المعلومات خلال عام 2020 ما مجموعه 14 شكوى، تقدم ثمانية صحفيين بثماني شكاوى منها مقارنة مع 9 شكاوى عام 2019، قدمت اثنتان منها من قبل صحفيين[68].

أما ما يتعلق بعدد طلبات الحصول على المعلوماتوفقا لتقرير المركز الوطني- فقد بلغ عدد الجهات التي استجابت للتعميم الصادر عن مجلس المعلومات بتزويدها بعدد طلبات الحصول على المعلومات (29) وزارة ومؤسسة حكومية، منها (22) جهة استقبلت طلبات حصول على المعلومات وقامت بالرد عليها، و(7) جهات لم تستقبل أي طلبات، وقد بلغ مجموع طلبات الحصول على المعلومات المقدمة للجهات المذكورة (2300) طلبا، تمت الإجابة على (2135) طلبا منها، ورفض الإجابة عن (165) طلبا، وذلك مقارنة بـ (8534) طلبا عام 2019، رفض منها (99) طلبا، في حين بلغ عدد الطلبات عام 2018 ما مجموعه (6490) طلبا[69].

وسجل المركز الوطني لحقوق الإنسان عدة ملاحظات على تطبيقات قانون ضمان الحق في الحصول على المعلومات مشيرا إلى أن تلك الملاحظات قد تكررت في تقاريره السابقة، بمعنى أنها لم تتعرض لأي تعديل أو تغيير أو تطوير.

وأجمل المركز ملاحظاته على النحو التالي:

- التوسع في المعلومات المصنفة على أنها سرية، وعدم وجود معايير واضحة ودقيقة لعملية وإجراءات التصنيف.
- عدم تعيين مسؤول معلومات في عدد من المؤسسات، وذلك خلافا للتعميمات الصادرة عن رئاسة الوزراء.
- عدم وجود سجل خاص تحت اسم (سجل المعلومات) يتضمن الإجراءات كافة على الطلب في بعض المؤسسات.
- عدم تسليم مقدم طلب الحصول على المعلومات إشعارا يتضمن تاريخ الطلب وموعد المراجعة وطبيعة المعلومة ومدة الرد القانونية، وأحقية مقدم الطلب بتقديم شكوى لدى مجلس المعلومات والطعن لدى القضاء الإداري في حال رفض الطلب.
- عدم ممارسة الإفصاح الاستباقي بشكل عام بصورة تتواءم والمعايير الدولية والممارسات الفضلى[70].

67 سحبت حكومة د. عمر الرزاز مشروع القانون المعدل لقانون ضمان حق الحصول على المعلومات لسنة 2012 من مجلس النواب بتاريخ 26 تشرين ثاني نوفمبر 2018 واعادته لمجلس النواب بعد أن أدخلت عدة تعديلات عليه، إلا أن مجلس النواب أحاله إلى لجنة مشتركة التي قامت بعقد اجتماعات مع مؤسسات مجتمع مدني إلا أن المجلس لم يناقشه حتى لحظة إعداد هذا التقرير، خبر سحب القانون متوفر على رابط الموقع الرسمي لوكالة الأنباء الأردنية "بترا": https://bit.ly/3s3YwYt ، تاريخ الزيارة 2021/11/2.

68 المركز الوطني لحقوق الإنسان، (التقرير السنوي السابع عشر لحالة حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2020)، متوفر على رابط: https://bit.ly/3AMyc9h ، تاريخ الزيارة 22 / 11 / 2021 .

69 المركز الوطني لحقوق الإنسان، المصدر السابق.

70 لمركز الوطني لحقوق الإنسان، المصدر السابق.

واستنادا لدلالات تقرير مركز حماية وحرية الصحفيين عن مؤشر حرية الإعلام في الأردن لسنة 2020، فإن هذه الملاحظات لا تزال حاضرة ولم يتغير عليها شيء يذكر مما يؤشر إلى حالة ثبات للمؤشر تؤكد على بقائه في منطقة "الحرية المقيدة"[71].

ومنذ إقراره سنة 2007 وحتى اليوم فقد ظل القانون محل جدل ونقاش وخاصة مجموع الاستثناءات العديدة التي وردت في المادة 13 من القانون التي تمثل قيودا على إنفاذ القانون وصلاحية تطبيقه، فيما لا تزال حالة تطبيقات القانون قاصرة في العديد من المؤسسات الحكومية وهو ما أوضحته وبالتكرار ملاحظات المركز الوطني لحقوق الإنسان، وملاحظات مركز حماية وحرية الصحفيين.

فقد شكلت الحكومة لجنة عملت لأشهر من أجل إنجاز مشروع قانون عصري، وتم التوافق على مسودة مشروع قانون يعالج الأخطاء التطبيقية والنصوصية الواردة في القانون، وقامت بإرسالها للحكومة لإدماجها في تعديلات القانون، وعملت اللجنة التي كان في عضويتها مركز حماية وحرية الصحفيين لأشهر على إنجاز مقترح مشروع قانون عصري، واستقر الأمر على مسودة لمشروع القانون صيغت بشكل توافقي، وركزت على وضع ضمانات لحق الحصول على المعلومات للجمهور والإعلاميين والإعلاميات، وأبرز التعديلات:

- توسيع عضوية مجلس المعلومات لتضم ممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني.

- إلغاء ما ينص على المصلحة المشروعة لطالب المعلومات الموجودة في القانون المعمول به حتى الآن.

- تقليص الاستثناءات الواردة في القانون بالمادة 13 واعتماد ما هو متوائم مع المعايير الدولية. تصنيف المعلومات باعتماد مبدئي الضرر والمصلحة المشروعة[72].

إلا أن الحكومة لم تأخذ بمسودة القانون التي أرسلت لها من اللجنة العليا المشكلة، وأدخلت تعديلاتها مع ديوان التشريع والرأي بالرغم من إدراكها أن تلك التعديلات الحكومية إلى جانب القانون الأصلي نفسه لا يلبي المعايير الدولية، وأفضل الممارسات والتطبيقات الدولية.

ولا يرغب المركز في تقريره لسنة 2021 إعادة الملاحظات والتقييمات التي أوردها حول القانون في تقريره لسنة 2020، بالقدر الذي يود التأكيد فيه على أن جميع الملاحظات التي سجلها في تقريره العام الماضي لا تزال قائمة ولم يجرِ عليها أي تعديل أو جديد طيلة سنة 2021.

وحتى اللحظة فإن العديد من مؤسسات ووزارات الدولة لم تقم بتصنيف المعلومات لديها، فضلا عن عدم وجود مسطرة وطنية ثابتة وواضحة لآلية تصنيف المعلومات، بل إن العديد من تلك الوزارات لا تطبق القانون أيضا، وهو ما أشارت إليه كل التقارير والدراسات والأبحاث التي أصدرها المركز خلال السنوات الماضية كن آخرها تقريره عن حالة الحريات سنة 2020.

ومن الملاحظات المهمة التي يتوجب التوقف عندها هو عدم نشر مجلس المعلومات لتقاريره عن حالة المعلومات وإتاحتها للجمهور وبما يخالف القانون نفسه، فضلا عن عدم وجود رقابة على المؤسسات التي لم تنجز تصنيف المعلومات لديها، أو كيفية تطبيق القانون، وهل لديها مفوض للمعلومات، وهل لديها سجل للمعلومات؟

ولعل أهم ما يجب التوقف عنده في سيرة القانون أن الحكومة وفي نهايات عام 2020 أقرت ثلاثة بروتكولات لإنفاذ القانون تمثلت في وضع دليل إرشادي لمأسسة إجراءات حق الحصول على المعلومات، وهو خارطة طريق ملزمة لكل المؤسسات العامة، والثاني عن تصنيف المعلومات، والثالث عن إدارة المعلومات وطريقة حفظها وأرشفتها واستعادتها، وجاء ذلك ضمن الخطة التنفيذية الرابعة لمبادرة الحكومات الشفافة OGP، التي تشرف على تنفيذها وزارة

71 مركز حماية وحرية الصحفيين تقرير (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020)، متوفر على رابط: https://cdfj.org/، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

72 مركز حماية وحرية الصحفيين، (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020)، مصدر سابق.

التخطيط والتعاون الدولي، وقد شكلت لهذه الغاية لجنة ضمت أطرافا حكومية ومؤسسات مجتمع مدني كان من بينها مركز حماية وحرية الصحفيين، وفي حال تم تطبيق هذه البروتوكولات فإنه يتوقع أن تتحسن حالة إنفاذ حق الحصول على المعلومات، خاصة إذا ما ترافقت مع إقرار قانون جديد لحق الحصول على المعلومات[73].

> أقرت الحكومة في ديسمبر 2020 ثلاثة بروتوكولات لإنفاذ القانون تمثلت في وضع دليل إرشادي لمأسسة إجراءات حق الحصول على المعلومات، وهو خارطة طريق ملزمة لكل المؤسسات العامة، والثاني عن تصنيف المعلومات، والثالث عن إدارة المعلومات وطريقة حفظها وأرشفتها واستعادتها

وهدفت هذه البروتوكولات الثلاث لمأسسة إنفاذ قانون حقّ الحصول على المعلومة ولمأسسة إجراءات إنفاذ القانون، وتعميمها على الوزارات والمؤسّسات والدوائر الحكوميّة للالتزام بها، وشملت بروتوكول إجراءات إنفاذ قانون ضمان حقّ الحصول على المعلومات، وبروتوكول تصنيف المعلومات، وبروتوكول إدارة الوثائق والملفّات وفهرستها.

وجاءت هذه البروتوكولات في إطار إنفاذ الالتزامات الواردة في الخطّة الوطنيّة الرابعة لمبادرة شراكة الحكومات الشفّافة 2018 - 2020، التي وافق عليها مجلس الوزراء في وقت سابق، والتي تنصّ على مأسسة إجراءات إنفاذ قانون ضمان حقّ الحصول على المعلومات، وفق الممارسات الفضلى والمعايير الدوليّة[74].

وكان وزير الثقافة السابق رئيس مجلس المعلومات،

د. باسم الطويسي قد أعلن في شهر كانون ثاني يناير سنة 2021 في ملتقى "حقك تعرف" الذي نظمه مركز حماية وحرية الصحفيين "أن الحكومة تدرك الحاجة الماسة إلى تطوير قانون الحق في الحصول على المعلومات، لافتاً إلى أن القانون واجه العديد من التحديات والصعوبات من حيث التطبيق من ناحية النصوص القانونية، وحاجته إلى استيعاب المزيد من مبادئ ومعايير وممارسات فضلى يتوجب توافرها في قوانين الحق في الحصول على المعلومات لتكون قوانين نموذجية.

وأضاف أن الحكومة ملتزمة بمأسسة إجراءات الحق في الحصول على المعلومات، لذلك فقد تم إقرار 3 بروتوكولات أساسية من قبل مجلس الوزراء في كانون الأول من العام الماضي، وهي برتوكول مأسسة إجراءات إنفاذ قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، وبروتوكول فهرسة وتصنيف المعلومات وبرتوكول إدارة الملفات وأرشفتها والتي تتطلب من الوزارات والمؤسسات والدوائر الحكومية كافة العمل بما ورد فيها، وهذا يمثل الجزء الأكبر من التزام الحكومة المتعلق بمأسسة إجراءات إنفاذ قانون ضمان حق الحصول.

وقال الطويسي إن هذه البروتوكولات الثلاثة، تبيّن إجراءات التعامل مع الوثيقة أو المعلومة منذ إنشائها وحتى تزويد طالب المعلومات بها، وتتضمن فهرسة الوثائق والمعلومات وإدارتها وطرق حفظها، وتصنيف المعلومات من حيث السرية والإتاحة، وإجراءات انفاذ القانون من حيث تقديم الطلبات والتعامل معها واعداد التقارير السنوية وقياس جودة المعلومات المقدمة. وتجويد إنفاذ الحق في المعلومات، وتوحيد جهود المؤسسات الرسمية في تنفيذ القانون من خلال توحيد الإجراءات بالاعتماد على قانون ضمان حق الحصول على المعلومات وقانون الوثائق الوطنية، كاشفا أنه من أجل إنفاذ هذه البروتوكولات ستقوم وزارة الثقافة والمكتبة الوطنية والشركاء كافة من المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني بتنفيذ حملة توعية وخطة تدريب تستمر لمدة ستة أشهر تتضمن تقديم التدريب لمؤسسات الدولة على أعمال الفهرسة والتصنيف وإجراءات الحصول على المعلومات، بالإضافة إلى النشاطات الإعلامية للتوعية بهذا الحق"[75].

73 مركز حماية وحرية الصحفيين (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020)، مصدر سبق ذكره.

74 عمون ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3IJopn6

75 وكالة الأنباء الأردنية "بترا" (وزير الثقافة: الحكومة ملتزمة بمأسسة إجراءات الحق في الحصول على المعلومات) نشر بتاريخ 2021/11/19، متوفر على رابط: https://bit.ly/3HdHZrB، تاريخ الزيارة 2021/12/22.

ووفقا لشهادات وملاحظات العديد من الصحفيين والإعلاميين الأردنيين[76]، فإن تطبيقات القانون في الإدارة الحكومية لا تزال على حالها دون أن يطرأ عليها أي تغيير يذكر طيلة عام 2021.

وبحسب الصحفي إحسان التميمي[77]، فإن المادة (13) من قانون حق الحصول على المعلومات مليئة بالاستثناءات، مشيرا إلى أن آلية تقديم الطلبات الإلكترونية في المؤسسات العامة بعضها معقد جدا، ومدة (30 يوما) للإجابة على الطلب طويلة جدا بالنسبة للصحفيين الذين يهمهم السرعة في تلقي المعلومات.

ووفقا لتجربته قال التميمي إنه قام بتقديم أكثر من طلب حصول على المعلومات لأكثر من وزارة ولم تقدم هذه الوزارات أي معلومات له، وفي إحدى الوزارات تفاجأ بعدم معرفتهم عن طلب الحصول على المعلومات.

> قدمت أكثر من طلب حصول على المعلومات لأكثر من وزارة ولم تقدم هذه الوزارات أي معلومات لي، وفي إحدى الوزارات تفاجئت بعدم معرفتهم عن طلب الحصول على المعلومات
>
> **الصحفي إحسان التميمي/ موقع عين نيوز**

وأكد الإعلامي خليل قنديل[78]، أن حق الحصول على المعلومات غير مصان، متسائلا إذا كان النواب "السلطة التشريعية" لا يستطيعون الحصول على المعلومات، بذريعة أن المعلومات سرية، فكيف يُتاح ذلك للصحفيين.

ويتفق الصحفي باسل العكور[79] مع الإعلامي قنديل أن حق الحصول على المعلومات غير مصان في الأردن، قائلا إن السبب في ذلك يعود لعاملين، الأول مرتبط بالتشريع نفسه، حيث أن الصحفيين لا يعتقدون أن هذا القانون يمكنهم من الحصول على المعلومات بسبب الاستثناءات الواردة في نصه، وبالتالي يُحجم الصحفيون عن استخدامه، بالإضافة لمشاكل أخرى مثل البيروقراطية في المؤسسات العامة، والمماطلة، وتصنيف المعلومات وإضفاء السرية عليها بموجب القوانين، والعامل الثاني أن القانون غير مفيد للصحفيين بسبب طول المدة الممنوحة للمؤسسات للإجابة على طلبات الصحفيين.

وأكد العكور أن أغلب المعلومات لدى الوزارات والمؤسسات العامة تطبق عليها السرية، والدولة لا ترى أن هناك ضرورة للإجابة على أسئلة الناس.

وأعرب الصحفي وليد حسني[80] عن اعتقاده بأن الإشكالية في قانون حق الحصول على المعلومات أنه وضع كي لا يُطبق، فحجم الاستثناءات الموجودة في نصه تمنع تدفق المعلومات وانسيابها من قبل المؤسسات العامة.

وأشار حسني إلى أن أغلب المواقع الإلكترونية للمؤسسات العامة غير محدثة، ولا تحتوي على معلومات مهمة، والمحدث منها يقتصر على أخبار وفعاليات فقط.

> أغلب المواقع الإلكترونية للمؤسسات العامة غير محدثة، ولا تحتوي على معلومات مهمة، والمحدث منها يقتصر على أخبار وفعاليات فقط
>
> **الصحفي وليد حسني رئيس تحرير موقع عمان نت**

ونفت الصحفية عهود محسن، رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم[81] وجود أي إفصاح استباقي عند الوزارات والمؤسسات العامة إطلاقا، وقالت باعتقادي أنه ليس هناك إرادة لتطبيق القانون من قبلها، كما أنها لا تتقيد بتطبيق بروتوكولات التصنيف.

76 نظم مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني ناقشت أسئلة محوري الانتهاكات وحماية الصحفيين وحق الحصول على المعلومات وفقا لأسئلة ومحاور المؤشر بتاريخ 2021/10/17.

77 الإعلامي إحسان التميمي من موقع عين نيوز.

78 الإعلامي خليل قنديل من موقع البوصلة.

79 الصحفي باسل العكور رئيس تحرير موقع jo24.

80 الصحفي وليد حسني رئيس تحرير موقع عمان نت.

81 الصحفية عهود محسن رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم.

## التوصيات

- إقرار قانون جديد يضمن حق الحصول على المعلومات يراعي المعايير الدولية وأفضل الممارسات، ويعطي صفة السمو على التشريعات الأخرى، ويحصر الاستثناءات، ويعتمد مبدأ تصنيف المعلومات وفقا لاختباري الضرر والمصلحة العامة.

- إعطاء صفة الاستعجال لطلبات المعلومات المقدمة من الإعلاميين والإعلاميات لتشجيعهم على استخدام القانون.

- وضع آليات لمراقبة تطبيق المؤسسات العامة للبروتوكولات التي أقرتها الحكومة في ديسمبر 2020، لإنفاذ حق الحصول على المعلومات، والتصنيف، وإدارة وحفظ المعلومات، ومعاقبة ما لا يلتزم بتطبيقها.

- إقرار بروتوكول جديد لضمان جودة المعلومات التي تقدمها المؤسسات العامة.

## القسم الرابع: الانتهاكات والإفلات من العقاب

بلغ مجموع النقاط التي حاز عليها قسم الانتهاكات والإفلات من العقاب (77.7) نقطة من أصل 210 نقطة، وتقع هذه النتيجة حسب منهجية المؤشر في تصنيف "مقيد"

تراجعت الانتهاكات والاعتداءات المرصودة والمفصح عنها على حرية الإعلام لعام 2021، لكن الصحفيين والصحفيات في إجاباتهم على مؤشر الحريات اعتبروا أن الانتهاكات تصاعدت، والحريات تراجعت، ولهذا فإن مؤشر الانتهاكات صنف بأنه "مقيد"، متراجعا عن عام 2020 حين حاز على "مقيد جزئيا".

في كل أسئلة المؤشر في قسم الانتهاكات والإفلات من العقاب، كان الإعلاميون والإعلاميات يذهبون إلى التأكيد على استمرار مظاهر التجاوزات على حرية الإعلام.

ما حدث في عام 2021 وبعد استمرار جائحة كورونا، واستمرار العمل بقانون الدفاع، وكل ما نتج عنه من تدابير استثنائية أن الانتهاكات الجسيمة تراجعت، وما نقصد هنا "التوقيف، والاعتداءات الجسدية"، فالأردن لا يشهد أبدا حالات اغتيال، أو إخفاء قسري للصحفيين.

واللافت في نظر ورؤية الصحفيين أن ما يعتبرونه انتهاكا هو تعرضهم حصرا لاعتداء جسدي، أو صدور قرار من المدعين العامين بتوقيفهم، وما عدا ذلك أمرا روتينيا لا يستحق التوقف عنده.

وما يجدر تسجيله لفهم سياق الانتهاكات في الأردن أن الإعلاميين والإعلاميات لا يفصحون عن الانتهاكات "غير الجسيمة" الأكثر شيوعا التي يتعرضون لها، ولا يوثقونها ولا يتحدثون عنها، على نحو حقهم في الحصول على المعلومات.

ففي كل يوم يسأل الصحفيون عشرات الأسئلة للمسؤولين في المؤسسات العامة، ولا يتم إجابة أسئلتهم، أو يعطون إجابات مجتزئة، أو غير صحيحة، ولا تقدم المؤسسات الإعلامية أو الصحفيين والصحفيات العاملين شكاوى لمجلس المعلومات أو القضاء اعتراضا على عدم تمكينهم من الوصول إلى المعلومات، وإهدار حق أساسي للصحافة والمجتمع. وباتجاه آخر تمارس المؤسسات الإعلامية عمليات رقابة مُسبقة على ما يكتبه الإعلاميون خارج إطار المعايير المهنية، فيقوم رؤساء التحرير، ومديرو التحرير، ومحررو "الديسك" بعدم نشر أخبار، وتقارير، وتحقيقات، وقصص صحفية ليس لأنها تفتقر للمعايير المهنية الإعلامية، وإنما لأنها لا تحظى بقبول ورضى السلطة التنفيذية، أو الأجهزة الأمنية، والأمثلة كثيرة على قضايا منع النشر بها، حتى دون أوامر قضائية.

والمؤسسات الإعلامية لا تُعلن خططها وسياساتها التحريرية، وتوجد سياسات غير مكتوبة، وخطوط

حمراء، وتابوهات لا يُسمح للصحفيين بملامستها أو الاقتراب منها، ولا يعرف الصحفيون كثيرا، ما هي حدود المسموح، وما هي حدود الممنوع.

كل هذه الممارسات من الرقابة المُسبقة والتي تحدث يوميا، لا تُرصد ولا توثق، ويستسلم ويخضع الصحفيون لها، وإذا ما احتجوا قد يتعرضون لعقوبات، ومساءلة من مؤسساتهم أولا، هذا مع الإشارة إلى أن العديد من الإعلاميين والإعلاميات يعتبرون رقابة رئيس التحرير أو من ينوب عنه حق له، حتى وإن كانت خاضعة لحسابات سياسية.

والصمت على الرقابة المُسبقة داخل جدران المؤسسات الإعلامية، يوازيه سكوت على الاتصالات والاستدعاءات الأمنية، أو تدخل بعض المسؤولين في التغطيات الصحفية، فلا يوجد في التشريعات الأردنية ما يُجرم مثل هذه التدخلات بالعمل الصحفي، ولم يحدث في العقود الماضية - إلا حالات نادرة- أن جرت مساءلة من يحاولون المس باستقلالية العمل الإعلامي.

لا يتحدث الصحفيون عن التدخلات الحكومية، أو التدخلات والاستدعاءات الأمنية، وهي في الغالب تأخذ طابعا وديا، ولا تُستخدم الطريقة الخشنة بالتعامل مع الصحفيين والصحفيات إلا باستثناءات، وإذا ما حدث تكون ناتجة إما عن موقف سياسي للصحفي، وإما لمؤسسته الإعلامية، أو لرفضه التدخل، وتكراره لما تعتبره هذه المؤسسات خروجا ومساسا بتابوهات، أو الاقتراب من قضايا لا يريدون البحث فيه.

الاتصالات أو الاستدعاءات الأمنية كلها تحدث من المخابرات العامة، وتأخذ طابع الدعوة - لشرب القهوة -، وبحكم التخصص في دائرة المخابرات فقد نشأت علاقات ودية بين العديد من الإعلاميين ومسؤولين في دائرة المخابرات؛ دفع الكثير من الصحفيين إلى تقبل التوجيهات والتدخلات الأمنية، ويتعاملون معها بسلاسة، ولا يعتبرونها انتهاكا صارخا لحريتهم واستقلاليتهم.

والحقيقة المعروفة في الوسط الإعلامي أن الأجهزة الأمنية لا تحتاج في معظم الأحوال للتدخل المباشر، أو إبداء التوجيهات، فالمؤسسات الإعلامية، ورؤساء التحرير ومديرو التحرير أصبحوا على دراية بالخط العام للدولة، ويدركون سلفا ما يمكن أن يُنشر، وما يجب أن يتجنبوا الاقتراب منه.

أهم الانتهاكات التي وثقها مركز حماية وحرية الصحفيين في عام 2021، كانت متعلقة بأوامر منع النشر، بالإضافة إلى أنظمة الإعلام التي قُدمت وتم التراجع عنها لاحقا.

### قرارات حظر النشر في العام 2021

استمرت الحكومة الأردنية والأجهزة التابعة لها بإصدار قرارات حظر النشر خلال عام 2021، والتي تعد انتهاكا لحرية وسائل الإعلام في تغطية الأحداث التي تُشكل رأيا عاما، وتمنع تدفق المعلومات للمواطنين، وفي كثير من الحالات تزيد من فجوة الثقة بين وسائل الإعلام والجمهور، فوسائل الإعلام المحلية تصبح مغيبة تماما عن نقل الأحداث، فيما تنشر وسائل الإعلام العالمية تفاصيل تلك القضايا، الأمر الذي يضعف وسائل الإعلام المحلية ويؤثر على استقلاليتها بشكل مباشر.

فبتاريخ 3 فبراير 2021 قرَّر مدعي عام عمّان، حظر النشر في القضية التحقيقية المقامة من قبل المجلس الأعلى للأشخاص ذوي الإعاقة على أحد المراكز الذي يُعنى بالحالات الخاصة، وتضمن قرار المحكمة حظر ومنع أي شخص أو جهة من نشر أي أخبار أو معلومات عن مسار التحقيق في القضية سواء في الصحف أو المواقع الإلكترونية وبأية وسيلة نشر أو إعلام أخرى.

وفي شهر 6 إبريل 2021، قرَّر نائب عام عمَّان الدكتور حسن العبداللات، وحفاظًا على سرية التحقيقات التي تجريها الأجهزة الامنية، المرتبطة بقضية ما عُرف بـ "الفتنة"، حظر النَّشر في كل ما يتعلق بها في هذه المرحلة من التَّحقيقات سندًا لأحكام المادة 255 من قانون العقوبات، و38 ج، د من قانون المطبوعات والنَّشر والمادة 39، من القانون ذاته، والتي تُجيز

للنيابة العامة حظر النَّشر في كل ما يتعلق بأيِّ مرحلة من مراحل التَّحقيق حول أيِّ قضية أو جريمة تقع في المملكة.

وأصدر القاضي في محكمة صلح جزاء عمان، محمد الطراونة، بتاريخ 9 آب 2021، قرارا بحظر نشر أي أخبار أو منشورات أو التعليق على مجريات المحاكمة في الدعوى القضائية المتعلقة بنقابة المعلمين، بمختلف وسائل الإعلام والمطبوعات ومنصات التواصل الاجتماعي، عملا بأحكام المادة 255 من قانون العقوبات والمادة 39/ب من قانون المطبوعات والنشر.

وقررت محكمة صلح جزاء عمّان بتاريخ ٨ تشرين الأول/ أكتوبر، حظر نشر أي أخبار أو منشورات أو التعليق على مجريات المحاكمة في الدعوى القضائية المتعلقة بنشر معلومات واتهامات ضد عائلة رئيس الوزراء الدكتور بشر الخصاونة بمختلف وسائل الإعلام والمطبوعات ومنصات التواصل الاجتماعي، حسب كتاب أصدره القاضي شرف أبو لطيفة عملا بأحكام المادة 224 والمادة 225 من قانون العقوبات والمادة 39/ب من قانون المطبوعات والنشر.

> يجب التعامل مع كل قرار على حدة ودراسة ظروفه وسياقه. وبشكل عام، فإن قرارات حظر النشر لا تمنع التغطية، وإنما تحظر وبشكل مؤقت النشر في جزئيات تؤثر على سير التحقيقات وبالتالي على العدالة. وبإمكان وسائل الإعلام أن تتناول هذه الموضوعات بمراعاة قرارات الحظر وبحيث لا تغيب عن النقاش العام واهتمامات الرأي العام.
>
> **وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

## أنظمة الإعلام

وفي شهر آب/ أغسطس 2021، تقدمت هيئةالإعلام للحكومة بعدة مقترحات تحت مسمى "أنظمة الإعلام" تضمنت مقترحات بإعادة تعريف البث عبر الإنترنت ليشمل: "إرسال البرامج والأعمال الإذاعية والتلفزيونية بواسطة التقنيات المختلفة بحيث تمكن الجمهور من استقبالها عبر الإنترنت"، واستيفاء 500 دينار عند تجديد الرخصة للموقع الإلكتروني بدلاً من خمسين دينارا، وفرض رسم بقيمة 2500 دينار على منح رخص بث البرامج الإذاعية والتلفزيونية عبر الإنترنت.

وأصدر مركز حماية وحرية الصحفيين في حينه مطالعة قانونية حول تلك التعليمات الجديدة اعتبرها مخالفات دستورية وقانونية، فضلا عن مخالفتها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي صادق عليها الأردن.

وقالت المطالعة إن "النظام لا يجوز أن يعدل أو يضيف على النصوص الواردة في القانون"، كما أن قانون المطبوعات لم يحدد مدة زمنية لصلاحية الرخصة، ولم يشترط تجديدها، وهي تُمنح بموجب القانون لمرة واحدة.

وواجه الصحفيون تلك التعليمات بالاحتجاجات والاعتصامات مُعلنين رفضهم لها ومُطالبين الحكومة بسحبها، وتحت هذا الضغط تراجعت الحكومة عن المضي في تعديلاتها على أنظمة هيئة الإعلام بعد أن وصفها وزير الإعلام، آنذاك، صخر دودين بأنها "مسودة مقترحات واستدراج للآراء..".

حالة الحريات الإعلامية تبدو أكثر وضوحا بقراءة وتحليل إجابات الصحفيين والصحفيات على مؤشر الحريات الإعلامية، وهي تتقاطع وتفسر الأسئلة المرجعية التي وضعت في المؤشر.

أكثر من 30% من المُستطلع آراؤهم اختاروا في مؤشر عام 2021 علامة صفر حين سئلوا عن مدى تأثير التوقيف وحبس الصحفيين على حرية الإعلام، وهو أسوأ تقييم، حيث أن صفر تعني أن الوضع سيء جدا، في حين أن علامة (10) تعني أن الوضع ممتاز، فيما 54% أي أكثر من نصف عينة الصحفيين يرون أن التوقيف يؤثر بشكل كبير على حرية الإعلام.

النتيجة انخفضت قليلا في هذه الجزئية مقارنة بمؤشر عام 2020، فما نسبته 34.5% أعطوا علامة صفر،

ويعزو الباحثون ذلك التراجع الطفيف، لعدم تسجيل حالات توقيف أو حبس خلال عام 2021.

بالإضافة إلى أن استطلاعات الرأي التي أجراها مركز حماية وحرية الصحفيين في السنوات الماضية تكشف أن التوقيف كعقوبة مسبقة أصبحت تؤثر على حرية الإعلام، وتمنع الصحفيين/ات من الاقتراب وتسليط الضوء على الكثير من القضايا، وعززت الرقابة الذاتية والمسبقة.

وتؤكد آراء الصحفيين والصحفيات في جلسات العصف الذهني ما ذهب إليه المؤشر، فرئيس تحرير موقع جو 24، الصحفي باسل العكور يقول إن "الحكومة والأجهزة التابعة ومن خلال توسعها في التوقيف في السنوات الماضية نجحت في ترهيب الصحفيين، وبالنظر إلى حالات التوقيف هذا العام 2021، فإن السلطة نجحت في إرعاب الصحفيين والصحفيات، وجعلتهم يمارسون الرقابة على عملهم".

أما ناشر موقع أخبار البلد، الصحفي أسامة الرامیني، فيرى أن توقيف الصحفيين مؤخرا شائع جدا - في السنوات القليلة الماضية -، واحتمال التوقيف أصبح عالٍ.

ويتابع الرامیني قوله "التوقيف كان سلطة تقديرية للمدعي العام، أما الآن فقد أصبح مقوننا بموجب قوانين مثل قانون الجرائم الإلكترونية، ولا يفرق بين الإعلاميين المحترفين، والمستخدمين العاديين".

> توقيف الصحفيين مؤخرا شائع جدا - في السنوات القليلة الماضية -، واحتمال التوقيف أصبح عالٍ، فالتوقيف كان سلطة تقديرية للمدعي العام، أما الآن فقد أصبح مقوننا بموجب قوانين مثل قانون الجرائم الإلكترونية، ولا يفرق بين الإعلاميين المحترفين، والمستخدمين العاديين
>
> **أسامة الرامیني/ ناشر موقع أخبار البلد**

ولا ينتهي الانتهاك عند التوقيف أو الحبس، ولكنه يتعدى إلى الإجراءات التي تمارسها أجهزة إنفاذ القانون خلال التوقيف، وتبين ذلك الصحفية عهود محسن، رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم بقولها إن "الإجراءات المتبعة في وحدة الجرائم الإلكترونية في التعامل مع الصحفيين والصحفيات تعرضهم للانتهاكات وحجز الحرية، وأحيانا المعاملة المهينة، ويوافقها الرأي الصحفي والكاتب وليد حسني مؤكدا أن "آليات التعميم والجلب التي تمارسها الأجهزة الأمنية بحق الصحفيين تتضمن العديد من الانتهاكات".

وبالنظر إلى الظاهرة الجديدة وغير المسبوقة التي طرأت في السنوات القليلة الماضية، وهي تحويل الصحفيين للحكام الإداريين، وعند سؤال الصحفيين/ات عن مدى تعرضهم للتوقيف الإداري من قبل الحكام الإداريين (المحافظين)"، أجاب ما نسبته 16.7% من العينة المستجيبة للمؤشر بعلامة (0) والتي تعني في مقياس الدرجات أن الصحفيين/ات عادة ما يتعرضون للتوقيف الإداري، وأعطى 31.3% درجات متدنية تراوحت من 1 إلى 3 درجات تشير إلى أن التوقيف الإداري أصبح شائع الاستخدام ضدهم.

وبالمقارنة بنتائج مؤشر عام 2020، يُلاحظ أن نسبة من يرون أن الصحفيين/ات عادة يتعرضون للتوقيف الإداري من قبل الحكام الإداريين (المحافظين) تضاعفت ثلاث مرات حيث كانت في عام 2020، 5.5% فقط، ورغم عدم تسجيل حالات توقيف إداري للصحفيين والصحفيات في عام 2021، إلا أن النتيجة والارتفاع الذي طرأ عليها يُفسر بأنه أصبح لدى الصحفيين/ات قناعة راسخة بأن الحكومة والأجهزة التابعة لها تستخدم التوقيف الإداري لتقييد حرية واستقلالية الإعلام.

ويرى الصحفي وليد حسني أن الصحفي بات مهددا بأي لحظة لإلقاء القبض عليه على خلفية دعاوى مطبوعات ونشر وجرائم إلكترونية، ومن الممكن تحويله أيضا للحاكم الإداري.

13.5% من الصحفيين والصحفيات أعطوا علامة صفر وهي أسوأ علامة ممكنة، عند سؤالهم إلى أي مدى يرون أن المدعين العامين و/أو القضاة يلجؤون إلى توقيف الصحفيين/ات عند النظر في قضايا النشر المقامة عليهم، وتعني أن المدعين العامين والقضاة عادة ما يلجؤون للتوقيف، فيما رأى 30.4% من

العينة أن المدعين العامين والقضاة يلجؤون لتوقيف الصحفيين والصحفيات بشكل كبير.

وبالعودة إلى إجابات عينة المؤشر على نفس هذا السؤال عام 2020 نجد أن النسبة قد ارتفعت، حيث سجلت عام 2020، 11.8% يرون أن المدعين العامين و/أو القضاة عادة ما يلجؤون إلى توقيف الصحفيين/ات عند النظر في قضايا النشر المقامة عليهم.

هذه الإجابات تتوافق إلى حد كبير مع أراء الصحفيين، إذ يقول الصحفي أسامة الرامني "عندما كانت القوانين لا تُجيز توقيف الصحفيين والصحفيات، كنا نذهب للمدعي العام بكل جرأة، ولكن اليوم إذا ذهبت للمدعي العام على أي قضية متعلقة بمادة صحفية، فاحتمالات التوقيف عالية جدا، والأخطر أن النيابة العامة تتأثر بقرارات وتوجهات السلطة التنفيذية، وتأتمر بأوامرها في بعض الأحيان".

ظاهرة الاستدعاءات الأمنية للصحفيين والصحفيات لا يمكن التغافل عنها، فهي واسعة الانتشار، وتشكل بلا شك قيدا على حرية العمل الإعلامي، وأرقام المؤشر تؤكد ذلك فنسبة 77.3% من المستطلع آراؤهم أعطوا علامات تراوحت بين (0-5) حين سئلوا إن كان الصحفيين/ات يتعرضون لاستدعاءات أمنية بسبب عملهم الإعلامي، وهذه الإجابات تعني أنهم يتعرضون للاستدعاء الأمني بشكل واسع ومتكرر، وهي نسبة مرتفعة مقارنة بنتيجة مؤشر عام 2020، التي بلغت 71.9%.

ويقول الصحفي ناشر موقع عمان جو، شادي سمحان "الاستدعاءات الأمنية مستمرة وأغلبها يتم عن طريق الهاتف وهذه صورة أخرى من التدخلات بالعمل الإعلامي"، ويوافق الصحفي أسامة الرامني على ذلك بقوله "تشكل لدى الدولة بأن التوقيف قد يؤثر على صورتها داخليا وخارجيا، فأصبحت تلجأ للاستدعاء الأمني والتهديد أحيانا".

ويُفسر الصحفي باسل العكور عدم الإفصاح عنهذه الاستدعاءات بالقول "الجهات الأمنية أصبحت تكون صداقات في بعض الأحيان مع الصحفيين والصحفيات، ويتم الاستدعاء بشكل ودي، ولا يفصح عنها الصحفيون خوفا من التأثير على مؤسساتهم، وبالتالي على أرزاقهم ووظائفهم، وأيضا يخشون خسارة هذه الصداقات لأنها تجلب لهم بعض المنافع". وفي إجابات العينة عن مدى تعرض الصحفيين/ات لتهديدات بسبب عملهم الإعلامي، أعطى 14.7% منهم علامة صفر "الأسوأ"، وتعني أن الصحفيين/ات عادة ما يتعرضون للتهديد بسبب عملهم الإعلامي بشكل متكرر، ويعتقد 38.6٪ أن الصحفيين والصحفيات يتعرضون للتهديد بسبب عملهم الإعلامي بشكل كبير.

> **"الجهات الأمنية أصبحت تكون صداقات في بعض الأحيان مع الصحفيين والصحفيات، ويتم الاستدعاء بشكل ودي، ولا يفصح الصحفيون عنها خوفا من التأثير على مؤسساتهم، وبالتالي على أرزاقهم ووظائفهم، وأيضا يخشون خسارة هذه الصداقات لأنها تجلب لهم بعض المنافع"**
>
> ● ناشر ورئيس تحرير موقع JO 24 الإخباري، باسل العكور

الصحفيون والصحفيات الذين أعطوا درجة صفر"الأسوأ" لعام 2021، ارتفعت عن نسبتهم في مؤشر عام 2020، البالغة 10%.

ويؤكد على ذلك الصحفي في موقع البوصلة، خليل قنديل بقوله "تهمة "انتحال صفة صحفي" - سندا لقانون نقابة الصحفيين - أصبحت سلاحا بيد الحكومة والجهات التابعة لها في التضييق على الصحفيين والصحفيات غير الأعضاء في نقابة الصحفيين، وقد وجهت لي على خلفية تغطية اعتصامات ومسيرات للمعلمين إبان أحداث نقابة المعلمين".

يتعرض الصحفيون لانتهاكات متعددة، ولعل أبرزهاوالتي تعد انتهاكات جسيمة هو الاعتداء الجسدي، وفي إجابات الصحفيين في مؤشر 2021، عن مدى تعرضهم لاعتداءات جسدية بسبب عملهم الإعلامي، أعطى ما نسبته 14.7% علامة صفر "الأسوأ" والتي تعني أنهم عادة ما يتعرضون للاعتداء الجسدي بسبب

عملهم الإعلامي، وهذه النتيجة شهدت ارتفاعا عن مؤشر عام 2020، والتي بلغت 5.5% فقط.

وقد وثق مركز حماية وحرية الصحفيين 89 اعتداءً جسديا وقع بحق الصحفيين والصحفيات منذ عام 2010 وحتى عام 2021، أفلت مرتكبوها من العقاب ولم تُتخذ بحقهم أي ملاحقات قانونية.

ارتفعت أعداد الصحفيين والصحفيات الذين يرون أنهم يتعرضون لمنع التغطية الإعلامية و/أو التصوير خلال عملهم الإعلامي في الميدان بشكل كبير ومتكرر خلال عام 2021، حيث أعطى ما نسبته 40.4% علامات تدرجت (0-3) وهي أسوأ الدرجات، مقارنة بـ 29.1% في عام 2020.

> حديثا، لم ترصد الحكومة إلا حادثة واحدة ومعزولة في عام 2020 لاحتكاك بين مصور لوسيلة إعلام دولية عاملة في الأردن وعناصر أمن خلال تغطية إحدى التجمعات للتعبير عن احتجاج على شأن عام.
>
> تابعت الحكومة الحادثة بكل اهتمام، وتم إبلاغ وسيلة الإعلام بالرد والتوضيح الذي ورد من الجهاز التنفيذي المعني، وتضمن الرد الإشارة إلى عدم التزام الإعلامي بإرشادات أجهزة الأمن للإعلاميين حول التغطية الميدانية للتجمعات وبما يضمن سلامتهم من حيث موقع تواجدهم وارتدائهم للسترات الصحفية المعلمة. تفاصيل الحادثة وعدم تكررها يؤكد أن لا يوجد أي ممارسات سلبية منهجية تجاه الإعلاميين.
>
> وبكل الأحوال، أحرص من موقعي على رعاية نقاش متخصص بين الجهات الإعلامية والأجهزة المعنية بتنفيذ القانون ميدانيا، لتطوير أفضل المعايير والممارسات وضمان تنفيذها خلال الإدارة الميدانية للتغطية الإعلامية للتجمعات والاحتجاجات التي تتم وفق القانون.
>
> **وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

وخلال تغطيته لجلسة مجلس النواب الخاصة بمناقشة التعديلات الدستورية بتاريخ 2021/12/28، تعرض مصور قناة المملكة "منتصر الشوبكي"، لمحاولات منع من التغطية واعتداء على الكاميرا من قبل أحد مسؤولي الإعلام في مجلس النواب، وقال المصور الشوبكي لمركز حماية وحرية الصحفيين "ما حدث معي في مجلس النواب يعد شكلا من أشكال المضايقات التي يتعرض لها الصحفيون خلال أدائهم لعملهم، والمتمثل بمنعهم من التغطية الإعلامية على الرغم من وجود موافقات مسبقة للتصوير"

وأضاف "خلال تغطيتي لنشاطات مجلس النواب وتحديدا خلال الجلسة التي شهدت اشتباكات بالأيدي بين النواب، مُنعت من التصوير بطلب مباشر من مسؤول الإعلام بمجلس النواب طاهر العدوان، لعدم إظهار ما يحدث بين النواب تحت قبة البرلمان، فلم يكترث المسؤول الإعلامي لأهمية عملنا، وحاجة المواطنين لمتابعة مجريات الجلسة عبر شاشتنا التي كانت تنقل الحدث حينها على الهواء مباشرة"

ومنذ عام 2010 وحتى عام 2021، وحسب ما تلقاه مركز حماية وحرية الصحفيين من شكاوى أو بلاغات، أو ما قام به من رصد وتوثيق، فقد سجل المركز 270 انتهاك منع تغطية مورست بحق الصحفيين والصحفيات.

ما يقارب من نصف العينة المستجيبة لمؤشر 2021، والبالغ نسبتهم 49.3% يعتقدون أن المصطلحات الفضفاضة مثل (خطاب الكراهية، الأمن الوطني، الوحدة الوطنية) تستخدم للتضييق على حرية التعبير والإعلام بشكل كبير، مقارنة بـ 44.6% كانوا يعتقدون ذات الأمر في مؤشر عام 2020، وقد أصدر مركز حماية وحرية الصحفيين قبل 6 سنوات ورقة بعنوان "قوانين الإعلام جدل مستمر ومراجعتها ضرورة" أرسلها للحكومة والبرلمان، وضع فيها ملاحظاته على أهم التشريعات التي تحتاج إلى مراجعة عاجلة، وبينت الورقة أن من بين القضايا الإشكالية التي تحتاج إلى مراجعة قوانين المطبوعات والنشر، وحق الحصول على المعلومات، ومحكمة أمن الدولة، ومنع الإرهاب، والجرائم الإلكترونية، وخاصة النصوص

القانونية الفضفاضة وغير المنضبطة، وتعدد المواد القانونية التي تجرم الصحفي، وتحدثت الورقة في مقدمتها عن جدل مستمر منذ 25 عاما عن ضرورة وضع قانون موحد للإعلام بدل المرجعيات القانونية المتعددة، وبدل أن يحال الصحفي بموجب أكثر من قانون للمحاكمة.

وكان مركز حماية وحرية الصحفيين قد أصدر في عام 2001 دراسة بعنوان "الحماية القانونية وأخلاقيات العمل الصحفي"، نبه فيها إلى مخاطر ترسانة القوانين المقيدة للإعلام، حين أظهرت الدراسة وجود ما يقارب 22 قانونا تتضمن مواد قانونية تؤثر وتفرض قيودا بشكل أو بآخر على حرية عمل الصحافة.

ويعتقد 51.4% من الصحفيين والصحفيات المستطلع آراؤهم أن جهات حكومية أو تابعة لها عادة ما تقوم بحملات تشهير ضد الصحفيين/ات بسبب عملهم الإعلامي، وبالعودة إلى نتيجة مؤشر عام 2020، فإن نسبة من يعتقدون ذلك من العينة قد ارتفعت عما سجلته في عام 2020، 34.5%.

وفي هذا الصدد يؤكد الصحفي باسل العكور أن "التشهير وحملات التحريض أصبحت وسيلة للضغط على الصحفيين والصحفيات، وتشن عليهم هذه الحملات من قبل ما يُسمى بالذباب الإلكتروني".

وقد تعرض الكاتب الصحفي عريب الرنتاوي خلال شهر حزيران/ يونيو 2021 إلى حملة تحريض، وإساءة واسعة على مواقع التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى اتهامه بالعنصرية، و"الإساءة إلى الجيش العربي/ الجيش الأردني"، والتخوين، على خلفية نشره مقالا صحفيا في صحيفة الدستور الأردنية، حمل عنوان "منظمة التحرير.. من الكرامة إلى سيف القدس"، تحدث فيه عن معركة الكرامة عام 1968، حيث تناول المقال دور حركة "فتح" في ذلك الوقت وكيف أن إصرارها على خوض المعركة، في الوقت الذي انسحبت فيه فصائل فلسطينية أخرى، ساهم في حالة التفاف شعبي فلسطيني حول "فتح"، وكان مقال الرنتاوي يجري مقاربة بين حالة الالتفاف الشعبي الفلسطيني حول حركة "حماس" بعد دورها في "معركة القدس" الأخيرة عام 2021، مع ما حدث في العام 1968 مع حركة "فتح".

الرنتاوي أوضح أكثر من مرة على صفحته على "فيسبوك" أن غايته كانت المقاربة بين اليوم والأمس في العام 1968 وأنها تخص الفصائل الفلسطينية، ولا توجد أية نية لتحييد أو إنكار أو الإساءة إلى دور الجيش العربي/الجيش الأردني في معركة الكرامة. وقد أدت تلك الحملة من التحريض والتخوين ضد الكاتب الرنتاوي إلى تقديم استقالته من عضوية لجنة الإصلاح الملكية التي أوعز بها العاهل الأردني الملك عبد الله الثاني قبل أسبوعين، لوضع حدّ لحملة التحريض الإلكتروني التي تعرّض لها لمدة أسبوع، بعد نشره مقال رأي له في صحيفة "الدستور" الأردنية.

وقال الرنتاوي لمركز حماية وحرية الصحفيين "اعتقد أن حملة التحريض والإساءة كانت منظمة من جهات -لم يُحددها، ولم يُفصح عنها-، دون مبرر، فالمقال لكل من قرأه لا يحمل إساءة للجيش الأردني لا من قريب ولا من بعيد، وإن هذه الحملة كان هدفها التشويش على عمل لجنة تحديث المنظومة السياسية".

وأضاف الرنتاوي أن المؤسسات الرسمية في الدولة الأردنية كانت مقتنعة تماما أن المقال لا يحمل أي إساءة، وأن كل ذلك من أجل النيل من عمل اللجنة. وبين الرنتاوي أنه ولغاية لحظة كتابة هذا التقرير ما يزال موقوفا عن العمل في صحيفة الدستور، دون نيل أي من حقوقه، وعبّر بالقول "أنا معلق" لا أكتب للدستور ولم يُنهى عملي رسميا، ولم أتلقى أي إشعار من صحيفة الدستور بذلك، وحتى بعد الاتصالات مع إدارة الصحيفة -التي وصفها بالطيبة- بخصوص ذلك، قال "إلا أنني لا أرى شيئا على أرض الواقع".

وأكد الرنتاوي أن الحملة كانت قاسية جدا، وأثرت عليه وعلى عائلته، وخلقت لديهم مخاوف من التهديد والشيطنة، والتحريض التي تعرض لها، واستغرب أن المؤسسات الرسمية حينها، وحتى لجنة تحديث المنظومة السياسية لم يصدرا أي توضيح أو بيان يُجلي حقيقة المقال.

ويتعرض الصحفيون والصحفيات لرقابة مسبقة من خلال إدارات وسائل الإعلام، أو من خلال تدخل الأجهزة الأمنية، وهذا ما كشفته إجابات الصحفيين على المؤشر، إذ أن ما نسبته 51.4% من العينة أعطوا درجات متدنية (0-3) والتي تعني تعرضهم لرقابة مسبقة من خلال إدارات مؤسساتهم الإعلامية، أو من خلال تدخل الأجهزة الأمنية بشكل كبير ومتكرر. الصحفي باسل العكور أكد على ذلك بقوله "لم يبقَ لدينا إعلام مستقل في الأردن، والرقابة المسبقة ظاهرة منتشرة بشكل واسع في كل وسائل الإعلام، ولكن باستثناءات ضيقة جدا".

كما ويمارس الصحفيون والصحفيات رقابة ذاتية على أنفسهم بشكل كبير ومتكرر، خوفاً من المساءلة، فحسب إجابات الصحفيين على المؤشر لعام 2021، أكد 34% منهم على ذلك، واللافت أن نسبة الرقابة الذاتية ظلت مرتفعة على مدار 10 سنوات، ولم تنخفض عن حاجز 91% إلا في عامي 2011، 2012 إبان ما سُميّ بـ "الربيع العربي".

يعتقد 25.4% من عينة الصحفيين/ات أن أجهزة إنفاذ القانون (الأمن العام والدرك) لا تضمن عادة للصحفيين/ات القيام بواجبهم المهني بالتغطية الإعلامية المستقلة دون ضغوط ومضايقات خلال الاعتصامات أو التظاهرات أو الاحتجاجات الشعبية، فيما يرى ما نسبته 48.7% من العينة أنه من الشائع أيضا تعرض الصحفيين/ات للتهديد أو الاعتداء من برلمانيين أو أحزاب أو نقابات أو مؤسسات مجتمع مدني.

وفي الوقت ذاته لا يجري ملاحقة المعتدين على حرية الإعلام، فغالبية العينة المستجيبة لمؤشر عام 2021، وبنسبة 82% تعتقد أن الحكومة لا تقوم بتشكيل لجان تحقيق مستقلة للنظر في ادعاءات الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيين/ات إلا نادرا، وبالتوازي مع ذلك تعتقد النسبة ذاتها 82% أن النائب العام أو المدعين العامين نادرا ما يتحركون من تلقاء أنفسهم للتحقيق في حال تعرض الصحفيين/ات لانتهاكات بسبب عملهم الإعلامي.

وحتى إن تحرك الادعاء العام أو شكلت الحكومة لجانٌ مستقلة للتحقيق في الانتهاكات الواقعة على الصحفيين والصحفيات، فإن 86.5% من العينة المستجيبة لمؤشر 2021 تعتقد بأن الصحفيين/ات نادرا ما يتم إنصافهم وتعويضهم عن الأضرار التي قد تلحق بهم بسبب عملهم الإعلامي عند تعرضهم لاعتداءات أو انتهاكات.

وفيما يتعلق بالتحرش الجنسي في الوسط الإعلامي، يعتقد 48% من عينة الصحفيين والصحفيات في مؤشر 2021، أن الصحفيين/ات يتعرضون للتحرش الجنسي خلال عملهم الإعلامي بشكل كبير، وتجدر الإشارة إلى أن هذه النسبة قد ارتفعت ارتفاعا ملحوظا عن نتيجة مؤشر عام 2020، التي بلغت 25.4% فقط، و تؤكد رئيسة تحرير موقع أحداث اليوم، "التحرش الجنسي موجود بأشكال متعددة، ولكنه مسكوت عنه، وأنا أعرف بعض الصحفيات اللواتي تركن المهنة والعمل بها بسبب التحرش"، لكن الصحفي باسل العكور يخالفها الرأي فيوضح "التحرش الجنسي لا يشكل ظاهرة، قد تكون هناك حالات ولكنها حالات معدودة".

## التوصيات

- إيلاء السلطة القضائية اهتماما بضرورة مباشرة التحقيق المستقل في الانتهاكات التي تقع على الصحفيين والصحفيات، ووسائل الإعلام بمجرد العلم بها، أو النشر في وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي.
- التزام جهات إنفاذ القانون ببروتوكول معلن يضمن حق الصحفيين بالتغطية المستقلة في مناطق التوتر والأزمات، وبما يضمن وضع حد للاعتداءات والانتهاكات التي يتعرضون لها خلال تغطيتهم للاحتجاجات.
- تأسيس مرصد للانتهاكات الواقعة على حرية التعبير، وخاصة ما يحدث في فضاء منصات التواصل الاجتماعي.

- تأسيس مرصد للانتهاكات الواقعة على حرية التعبير، وخاصة ما يحدث في فضاء منصات التواصل الاجتماعي.

- زيادة الاهتمام بتقديم المساعدة والعون القانوني لضحايا الانتهاكات من الصحفيين والصحفيات، وامتداد هذه الخدمة للنشطاء والناشطات الذين يقدمون المعلومات بشكل منتظم للجمهور في مدوناتهم، أو على منصات التواصل الاجتماعي.

- حث الحكومة على الالتزام بتشكيل لجان تحقيق مستقلة في الانتهاكات التي تقع على وسائل الإعلام، والصحفيين والصحفيات العاملين فيها.

## القسم الخامس: استقلالية وسائل الإعلام

"مقيد" نتيجة قسم استقلالية وسائل الإعلام أيضا، وبمجموع نقاط بلغ (34.9) من أصل (100) نقطة متاحة، وبذات تصنيف مؤشر عام 2020 المقيد، ولكن بدرجات أقل، حيث سجلت في مؤشر عام 2020 مجموع نقاط بلغ (37.1).

توزعت نقاط مؤشر استقلالية الإعلام لسنة 2021 على عشرة أسئلة تبحث فيما إذا كانت الحكومة تقدم أي دعم لوسائل الإعلام المستقلة؟ وهل تستخدم الحكومة (الإعلانات والاشتراكات) كوسيلة للتدخل في وسائل الإعلام والانتقاص من استقلاليتها؟ وإلى أي مدى تتدخل الحكومة في تعيين إدارات رؤساء التحرير في وسائل الإعلام؟ وهل تصون القوانين والأنظمة الناظمة لعمل الإعلام العمومي "الخدمة العامة" استقلاليتها؟ وهل تعطي الحكومة والأجهزة الأمنية التابعة لها تعليمات مباشرة أو غير مباشرة للمؤسسات الإعلامية في طريقة التعامل مع التغطيات الصحفية؟

وتبحث الأسئلة في مدى تأثير أوامر منع النشر على حرية الإعلام واستقلاليته، وإلى أي درجة يؤثر إصدار الجهات القضائية قرارات منع النشر على حرية الإعلام واستقلاليته؟ وإلى أي درجة تمارس الحكومة الضغط على المعلنين لتفضيل بعض وسائل الإعلام لنشر إعلاناتها؟ وإلى أي يفضل المسؤولين الحكوميين إجراء المقابلات والظهور في وسائل إعلام معينة بسبب سياساتها التحريرية الموالية له؟ وإلى أي درجة يتمتع الإعلاميون بحرية تكوين نقابات وجمعيات متعددة؟

تكاد المعايير الدولية تتوافق على جملة من المعايير التي تحدد استقلالية الإعلام، على نحو استقلالية ملكية وسائل الإعلام، ووضع معايير شفافة لملكية وسائل الإعلام بحيث تمنع الاحتكار، وعدم وضع تشريعات لتقييد أو الحد من حرية التعبير والنشر، وأن تكفل التشريعات تلك الحرية، وإتاحة المعلومات وتسهيل الوصول إليها، وحماية الصحفيين ووسائل الإعلام من تدخلات المسؤولين الحكوميين في حرية الإعلام في حال التوضيح أو الرد، بحيث لا تتضمن ردودهم أي اتهام أو تشويه لوسائل الإعلام، أو فرض أي قيود تمس بحرية الإعلام واستقلاليته، وحماية الصحفيين الجسدية، وعدم فرض أي قيود على حرية حركة وتنقل الصحفيين، وعدم إغلاق وسائل الإعلام، وينبغي على الدول الامتناع عن وضع أي قيود تشريعية لفرض عقوبات على استخدام الإنترنت أكثر مما هو مفروض، وعلى الدول تجنب فرض أي رقابة مسبقة على وسائل الإعلام، وتجنب عدم التدخل في خدمة الإنترنت وقطعها، بل يتوجب عليها العمل على إدامتها واستمراريتها وتأمينها، ودعم التنظيم الذاتي للصحفيين، وعدم التدخل في الشؤون الإدارية للمؤسسات الإعلامية، وعدم التدخل في سوق الإعلان بهدف التأثير أو المعاقبة.. إلخ[82].

ومن المفيد العودة لما نصت عليه قرارات إعلان صنعاء حول استقلالية الإعلام والتي جاءت منسجمة تماما مع المعايير الدولية، إذ أكد الإعلان على أن تقوم الدول العربية بتوفير الضمانات الدستورية والقانونية لحرية التعبير وحرية الصحافة، ويدعم هذه الضمانات في حالة وجودها، وأن تلغي القوانين والإجراءات الرامية إلى تقييد حرية الصحافة، وإن نزوع الحكومات إلى وضع "خطوط حمراء" خارج نطاق القانون ينطوي

82 وردت العديد من المعايير الدولية لضمان استقلالية الإعلام مثل إعلان لارنكا (إعلان مشترك حول استقلال وتنوع وسائل الإعلام في العصر الرقمي) أصدرته منظمة المادة 19 والأمم المتحدة في الثاني من أيار مايو 2018، متوفر على رابط: https://bit.ly/3rceFvX، تاريخ الزيارة 2021/12/22.

على تقييد لهذه الحريات، ويعتبر أمرا غير مقبول، و أن إنشاء رابطات أو نقابات أو اتحادات للصحفيين، ورابطات للمحررين والناشرين، تتمتع بالاستقلال الحقيقي وتتسم بالطابع التمثيلي، لهي مسألة جديرة بالأولوية في البلدان العربية التي لا توجد فيها مثل هذه الهيئات[83].

ودعا إعلان صنعاء إلى إلغاء أي عقبات قانونية أو إدارية تحول دون إنشاء منظمات مستقلة للصحفيين، كما يجب ويضع قوانين تنظم علاقات العمل حسب الاقتضاء ووفق المعايير الدولية، وأن الممارسة الصحفية السليمة هي أفضل ضمانة ضد القيود تفرضها الحكومات وضد الضغوط التي تمارسها مجموعات المصالح الخاصة[84].

وأكد إعلان صنعاء أن وضع مبادئ توجيهية للمعايير الصحفية إنما يرجع إلى العاملين في مجال الإعلام، وأي محاولة لوضع معايير ومبادئ توجيهية ينبغي أن تنبع من الصحفيين أنفسهم، كما يتعين إدخال المنازعات التي تكون وسائل الإعلام و/أو الصحفيين أثناء ممارستهم لمهنتهم طرفا فيها، من اختصاص المحاكم التي ينبغي أن تنظر فيها وفقا للقوانين والإجراءات المدنية لا الجنائية، وينبغي تشجيع الصحفيين على إنشاء مؤسسات صحفية مستقلة يمتلكها ويديرها الصحفيون أنفسهم، ويمكن أن تقدم إليها هبات معروفة المصدر، عند الاقتضاء، شريطة أن لا يتدخل الممولون في سياسة التحرير ، كما ينبغي أن تستهدف المساعدات الدولية التي تقدم في الدول العربية تطوير وسائل الإعلام المكتوبة والإلكترونية المستقلة عن الحكومات، وذلك من أجل التحرير والتعبير واستقلالية الصحافة، كما ينبغي أن تمنح لهيئات الإذاعة والتلفزيون التي تمتلكها الدولة نظم قانونية أساسية تكفل لها الاستقلال الصحفي والتحرير بوصفها مؤسسات إعلامية عامة مفتوحة، والعمل على تشجيع إنشاء وكالات أنباء مستقلة، وتشجيع الملكية الخاصة و/أو الجماعية لوسائل الإعلام السمعية البصرية، على أن يشمل ذلك المناطق الريفية أيضا[85].

لقد ظلت استقلالية الإعلام الأردني مدار بحث وجدل مطولين خلال العقود الثلاثة الماضية، وما ظل يشغل الإعلام الأردني هو مدى التأثير الحكومي والأمني على وسائل الإعلام سواء من خلال ملكية الإعلام، أو من خلال التدخلات الناعمة والخشنة.

ينقسم الإعلام الأردني من حيث الملكية إلنوعين إعلام مستقل ويتمثل في الصحف والمواقع الإلكترونية، وبعض الإذاعات ومحطات التلفزة، وإعلام رسمي يتمثل في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون، ووكالة الأنباء الأردنية بترا، وفضائية المملكة.

ومن حيث الدعم المالي والتمويل، فإن الإعلام المستقل يتولى تمويل نفسه بنفسه بالرغم من أن مؤسسة الضمان الاجتماعي تساهم بنسب متفاوتة في الصحف الورقية اليومية "الرأي والدستور"، فيما يتلقى الإعلام الرسمي تمويله من الحكومة ومن الموازنة العامة للدولة بما في ذلك فضائية المملكة. يقول موسى الساكت، مالك إذاعة حياة أف أم، هناك ضعف في وجود برامج حكومية معلنة لدعم الإعلام، وذلك لعدم وجود أصحاب اختصاص، ولا توجد رؤية لدى الحكومات فيما يخص الإعلام، وبالتالي لا يوجد برامج، ويجب أن يؤسس هيكل تنظيمي لإنفاذ أي خطط موجودة.

> "هناك ضعف في وجود برامج حكومية معلنة لدعم الإعلام، وذلك لعدم وجود أصحاب اختصاص، كما لا توجد رؤية لدى الحكومات فيما يخص الإعلام، وبالتالي لا توجد برامج"
>
> **موسى الساكت/ مالك إذاعة حياة إف إم**

وعن تجربة إذاعة حياة أف أم، فمنذ تأسيسها، عام 2005 لم نتلقَ أي دعم أو أي فرصة للاستثمار، وأيضا لا يوجد لنا حق في الإعلانات العمومية، وندفع سنويا 100 ألف دينار ترخيص وتكلفة ترددات، ولا نحصل على أي دعم أو إعفاءات[86].

83 إعلان صنعاء حول استقلالية الإعلام صدر في العاصمة اليمنية صنعاء في شهر كانون الأول ديسمبر 2005 ـ مأرب برس، متوفر على رابط: https://bit.ly/3IQ6Ce4 ، تاريخ الزيارة 2021/12/27.

84 المصدر السابق.

85 المصدر السابق.

86 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

ويؤكد عبد الوهاب زغيلات، أن الدعم المادي لوسائل الإعلام غير وارد عند الحكومات، وهي غير معنية بتحسين بيئة الإعلام، وللأسف الحكومات تحارب الإعلام، ولا يوجد أي تسهيلات لعمل وسائل الإعلام، حتى في حصولها على المعلومات تضيق عليها، كما أن هناك تضارب مصالح بين مكونات السلطة التنفيذية والأجهزة التابعة لها في التعامل مع الإعلام.

وحول استقلالية الصحف، قال الزغيلات لقد تركت العمل الإعلامي عام 2011، وقتها لم يكن هناك صحف مستقلة وكلها كانت تابعة للدولة بهوامش مختلف، لكن الآن أرى أن هناك نوع من الاستقلالية، لكن من حيث المبدأ لا يوجد لدينا إعلام مستقل، فجميع الحريات تخضع لتدخل بذرائع الأوضاع السياسية والإقليمية[87].

> من حيث المبدأ لا يوجد لدينا إعلام مستقل، فجميع الحريات تخضع لتدخل بذرائع الأوضاع السياسية والإقليمية
>
> **عبد الوهاب الزغيلات/ رئيس لجنة الحريات في إتحاد الصحفيين العرب**

وأكدت الصحفية فلحة بريزات على عدم وجود سياسات لدعم الإعلام وهذا الأمر لا يتعلق بهذه الحكومة فقط بل هو عابر للحكومات، ولكن يقتصر ذكر الإعلام على كلشيهات، ولا يوجد استراتيجيات أو خطط واضحة[88].

وترى الصحفية لانا شاهين أن كل الحديث عن دعم الإعلام إن وجد فهو حبر على ورق، ومن المشكلات البارزة التي تحول دون إعداد وتنفيذ الخطط والاستراتيجيات هي عدم ثبات وزراء الإعلام[89].

ويرى خضر مشايخ المدير العام لقناة اليرموك أن الدعم الحكومي للإعلام إن وجد فهو مشروط، ومثال ذلك توزيع الإعلانات القضائية على 3 صحف بعينها فقط[90].

ومن حيث التمويل فإن السياسات الحكومية تستخدم الإعلان الحكومي كأحد أوجه تدخلاتها غير المباشرة في الإعلام، على نحو الإعلان القضائي الذي حصرت الحكومة نشره في ثلاث صحف يومية فقط (الرأي، الدستور، الغد)، باعتبارها الأوسع انتشارا ضمن معايير وأسس لا تزال مثار جدل وخلاف بين الحكومة وبين الصحف الأخرى التي حرمت من هذه الإعلانات.

في السنوات القليلة الماضية أصبحت التدخلات الأمنية أقل منها في السنوات الماضية، لأسباب لعل من أهمها أن رؤساء تحرير الصحف أو المديرين أو المسؤولين وحتى المحررين يقومون بفرض رقابة صارمة على المحتوى والمضمون، ولقد تم تعيين هؤلاء بقرارات أو نتيجة مشاورات حكومية وأمنية، ضمنت بالنتيجة قيامهم بفرض الرقابة الرسمية بالوكالة عن الحكومة.

ورأى الزغيلات أن الحكومات سابقا لم تكن تتدخل في الإعلانات وكانت واسعة الانتشار، ولكنها مارست الضغط على الصحف الأسبوعية وكانت تحاصرها، مؤكدا على وجود سياسة تفضيل مؤسسات إعلامية على أخرى، مثل تفضيل قناة المملكة على التلفزيون الأردني[91].

وأكدت فلحة بريزات على وجود التدخل الحكومي في عمل وسائل الإعلام ، وله مرجعيات متعددة، فالحكومة والأجهزة الأمنية ليست على اتفاق دائم بشأن وسائل الإعلام وعملها، مشيرة إلى وجود نوعين من التدخل بعمل وسائل الإعلام، الأول الخشن والذي تمارسه الحكومة وأجهزتها ضد وسائل الإعلام والصحفيين في تغطيتهم للأحداث والمظاهرات في الشارع، والثاني الناعم من خلال التعليمات والتوجيهات لوسائل الإعلام، وحتى في استضافة الضيوف في البرامج[92].

87 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

88 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

89 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

90 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

91 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

92 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية

وتؤكد سهير جردات على ما تسميه التدخل العلني والتدخل المستتر من الحكومات في عمل وسائل الإعلام، للسيطرة عليها، فحسبما أشيع فإن بعض المواقع الإلكترونية تتلقى دعما من أجهزة أمنية، كما أن الاحتواء الناعم له أشكال متعددة، ويتم شراء ذمم البعض، ويتم تميزهم حتى في تقديم المعلومات لمؤسساتهم الإعلامية[93].

ويعتقد سعد حتر أن الحكومة تتبع أكثر من طريقة للتدخل في العمل الإعلامي، وذلك من خلال الدعم المادي المتمثل بالإعلانات، وأيضا بالرقابة اللاحقة التي تضفي إلى حذف مقالات ومواد صحفية[94].

> الحكومة تتبع أكثر من طريقة للتدخل في العمل الإعلامي، وذلك من خلال الدعم المادي المتمثل بالإعلانات، وأيضا بالرقابة اللاحقة التي تضفي إلى حذف مقالات ومواد صحفية
>
> **الصحفي سعد حتر**

قال رئيس الوزراء د. بشر الخصاونة في بيانه أمام النواب إن الحكومة "تدرك تماماً التحديات التي تواجه وسائل الإعلام الأردنيّة، خصوصاً الصحافة الورقيّة؛ وفي هذا الصدد اتخذت الحكومة قرارات مباشرة لدعم استدامة عمل هذه الصحف، وستواصل دراسة أيّ إجراءات من شأنها تمكين العاملين في الصحافة ووسائل الإعلام الأردنيّة من أداء دورهم ورسالتهم في ظل ظروف معيشيّة كريمة "[95].

وأكد أنّ الحكومة تشجّع الإعلام الأردني، بل وتحثّه، للتأشير على الأخطاء، والملفّات والقضايا التي يجب معالجتها، أو ذات الأولويّة؛ ضمن إطار يجمع ما بين المعيارين الوطني والمهني، وذلك في إطار نهج الحكومة القائم على الشفافية والانفتاح"، مشيرا إلى أن الحكومة تدرك أنّ تعزيز المسيرة الديمقراطيّة يتطلّب تمكين وسائل الإعلام من أداء دورها في خدمة المجتمع، والتعبير عن هموم المواطنين وقضاياهم، والدّفاع عن ثوابتنا ومبادئنا وقيمنا الأصيلة. وانطلاقاً من ذلك، تؤكّد الحكومة التزامها بقيم المصداقيّة والشفافيّة والانفتاح، والتواصل المستمرّ مع وسائل الإعلام، وضمان حقّ الجميع في الحصول على المعلومات، وتفعيل أدوات الإعلام الرسمي ومؤسّساته، ودوائر الإعلام في الوزارات والمؤسّسات لهذه الغاية[96].

جاءت تعهدات الحكومة والتزاماتها تجاه الإعلامودعمه مطمئنة للصحفيين والإعلاميين الأردنيين، الذين انتظروا أن تعلن الحكومة حلولا عملية لواقع الصحافة الورقية، بشكل يسهم في دعم الصحافة بشكل خاص باعتبارها الأكثر تهديدا بالأزمة خلال المرحلة الحالية، إذ لا يكفي أن تكون ضمن الدعم الشامل للإعلام فحسب، ويقولون إن هناك حاجة لتشاركية أكثر، وتشكيل لجنة تشرف على دعم الصحافة الورقية، والاستماع لجميع الأطراف في القطاع ومقترحاتهم، من خلال حوار ونقاش، لأن الصحف لا تحتاج إلى دعم مالي بقدر حاجتها إلى حلول تتسم بالاستمرارية، فالحل المالي جزئي، ولا بد من حلول تجعل من الصحف قادرة على مواجهة فوضى وسائل التواصل الاجتماعي بمهنية[97].

وبالرغم من هذه التعهدات والالتزامات الحكومية إلا أنها لم تقدم للصحافة ما يتوافق وتلك التعهدات طيلة سنة 2021، مما أبقى أزمة الصحافة الورقية المالية على حالها، وأصبحت أكثر تهديدا بخطر عدم قدرتها على الاستمرارية وإدامة عملها.

لقد ظلت استقلالية وسائل الإعلام سنة 2021 على حالها ولم يطرأ عليها أي جديد، إذ لم تقدم الحكومة أية إعفاءات ضريبية لوسائل الإعلام بما فيها الصحف الورقية، ولم تنشئ صندوق دعم الإعلام بالرغم من تسريب معلومات في شهر أيلول/ سبتمبر 2021 تحدثت عن "عمل مسؤولين في الحكومة لرفع مستوى

واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

93 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

94 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

95 بيان رئيس الوزراء د. بشر الخصاونة امام مجلس النواب لنيل ثقة المجلس يوم الأحد 2021/1/3، البيان متوفر على الموقع الرسمي لرئاسة الوزراء على رابط: https://bit.ly/3Gieza9، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

96 المصدر السابق.

97 جريدة العرب، تقرير (الحكومة الأردنية تعلن دعم الصحافة الورقية لحل أزمتها) نشر بتاريخ 2021/1/5 ـ متوفر على رابط: https://bit.ly/3s1DE4n، تاريخ الزيارة 2021/11/18.

مهنية الإعلام، من خلال معالجة فوضى الملكية الفكرية وإقامة صندوق دعم المحتوى الإعلامي يتم دعمه من عدة مصادر محلية وخارجية إضافة إلى دعم من الشركات الضخمة ضمن برامجها في مجال المسؤولية الاجتماعية"[98].

إن نظرة فاحصة للقوانين والتشريعات الإعلامية الأردنية لا تمنع عدم التدخل في الإعلام ، وبالرغم من أن الدستور كفل حرية الصحافة إلا أنه قيدها "ضمن حدود القانون"[99].

ولم يطرأ أي جديد على سلطة الحكومة على الإعلام الرسمي، فالحكومة هي التي تتولى تعيين المدراء ورؤساء مجالس الإدارة، في مؤسسة الإذاعة والتلفزيون، ووكالة الأنباء الأردنية بترا، فيما تتولى مؤسسة الضمان الاجتماعي وبسبب ما تملكه من أسهم في صحيفتي الرأي والدستور التأثير في تسمية رؤساء التحرير ورؤساء وأعضاء مجالس الإدارة، مما يُبقي استقلالية الإعلام مثار تساؤلات عن مدى هذه الاستقلالية وحدودها.

وحتى وسائل الإعلام الخاصة أو تسمى مستقلة فإن العديد منها يستمزج في موافقة الجهات الرسمية على تعيين قادة المؤسسات الإعلامية ولإظهار حجم المشكلة يمكن تسليط الضوء على التعيينات التي استمرت لعقود لإعلاميين وإعلاميات محسوبين على أجهزة الدولة لتحقيق امتيازات وتنفيعات لهم أو للسيطرة على وسائل الإعلام واحتوائها[100].

ولا تتلقى وسائل الإعلام بشكل عام والعمومية منها تعليمات مباشرة يومية كيف تغطي الأحداث والقضايا، فرؤساء التحرير، ومدراء التحرير، والدسك يعرفون الخط العام، وما هو مسموح وما هو غير مسموح، وحين تكون القضية ساخنة وحساسة فإن توجهات مباشرة تصدر، واتصالات وتفاهمات تحدث، ومتابعة للتفاصيل أول بأول تكون حاضرة، فدوائر الإعلام في رئاسة الحكومة والديوان الملكي والمخابرات يتولون عمليات التنسيق لتمرير الرسائل الإعلامية[101].

وفيما يتعلق باستقلالية البث العمومي في الأردن متمثلا بقناة "المملكة" التي تأسست على مبدأ كونها "إعلاما عموميا" بموجب نظام خاص صدر في 10 تموز/يوليو 2015، فقد أكدت في التعريف بنفسها على عدد من الأسس والمعايير لتحقيق استقلاليتها متمثلة بالابتعاد عن التّدخل والضغوط السياسيّة والاقتصاديّة والتجاريّة والاجتماعيّة، من خلال ضمانات فعلية، وتشريعات، إضافة إلى آليات تعيين قيادات القناة، وتحديد مصادر التمويل، وتمثيل المجتمع بجميع مكوناته السياسيّة، والثقافيّة والاجتماعية، ويضمن ذلك، خطّا تحريريّا مستقلا يلتزم بالقواعد المهنيّة والمبادئ الأخلاقيّة للعمل الإعلامي المهني ، ومدعوما بأدّلة معلنة للسياسات التحريريّة وأسلوب اللغة واستخدام المفاهيم، وبناء قدرات وتدريب مستمر للصحافيين والعاملين، وتنظيم ذاتي ينمّي المسؤوليّة الجماعيّة، ومعايير واضحة للحوكمة والاستقلاليّة الاقتصاديّة وتنظيم الإعلانات، وبناء علاقة تشاركية مع الجمهور وضمان حقّه في تصحيح الأخطاء، ومساءلة المحطة، وتقديم الشكاوى عبر منصات إلكترونية معلنة ومحددة لتلك الغايات تحت إشراف لجنة خاصة من "المملكة" تجتمع بشكل دوري لتقييم مقترحات المشاهدين ومتابعتها كلّها[102].

رغم تأكيد قناة المملكة على استقلاليتها، فإنه لا توجد ضمانات لعدم التدخل بها، أو التضييق عليها من خلال موازنتها المالية، وبالتطبيق الفعلي فإن القناة في أحداث وقضايا شغلت الرأي العام، مثل قضية "نقابة المعلمين"، وما سُميت بـ "الفتنة"، تعرضت لتدخلات أثرت على تغطياتها ومحتواها.

وفي هذا السياق، فإن لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان اشترطت في البث العمومي أن تضمن الحكومات استقلاليتها، (على الدول الأعضاء ضمان ان تعمل مؤسسات البث العمومي بشكل مستقل،

98 داود كتاب (الحكومة بصدد إنشاء صندوق دعم المحتوى الإعلامي) ـ عمان نت، نشر بتاريخ 2021/9/9، متوفر على رابط: https://bit.ly/3obkvMa، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

99 الدستور الأردني، المادة 15 فقرة 3.

100 مركز حماية وحرية الصحفيين (إعلام مقيد.. مؤشر حرية الإعلام في الأردن 2020)، مصدر سبق ذكره.

101 مركز حماية وحرية الصحفيين، المصدر السابق.

102 الصفحة الرسمية لقناة المملكة، متوفر على رابط: https://www.almamlakatv.com/pages/3، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

وفي هذا الإطار على الدول الأعضاء أن تضمن استقلاليتها وحريتها التحريرية، ويجب أن تقدم لها ميزانيات بواسطة آلية تحميها من التفريط با ستقلا ليتها )[103].

ووفقا لقرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فإنحق المواطنين في حرية التعبير يفرض على الدول أن تتخذ خطوات عملية لحماية استقلالية البث العمومي، مصرحة بأنه عندما تقرر الدول تأسيس نظام بث عمومي فإنه ينبني على المبدأ الذي تم تأسيسه سابقا بأنه يجب على القانون الوطني والممارسة العملية أن تضمن قدرة هذا النظام على تقديم خدمة متنوعة وتعددية، وبشكل خاص عندما تكون المؤسسات الإعلامية الخاصة ضعيفة، أو في طور النشأة، لتقدم للمواطنين بديلا حقيقيا، وعندما تكون المؤسسة العمومية أو المملوكة للدولة هي المؤسسة الإعلامية الوحيدة والمهيمنة في الدولة أو في المنطقة[104].

تقول لانا شاهين إن وسائل الإعلام المحلية تلتزم بخطاب الحكومة ولا تخرج عنه، ومثال ذلك منع النشر في قضية الفتنة وغيرها من القضايا التي شكلت رأيا عاما، وتعترف بأن الصحفيين يتلقون تعليمات بعدم تغطية الأحداث سواء إيجابية أو سلبية، ومنها قضية الفتنة، ونقابة المعلمين[105].

ويقول موسى الساكت إنه بسبب القرارات الحكومية بمنع تغطية قضية نقابة المعلمين، خسرنا جزءا من مصداقيتنا في الشارع[106].

صدر سنة 2021 عددا من أوامر منع النشر والتيأصبحت تصدر من قبل السلطة القضائية وتمثل جزءا من التدخلات الحكومية التي تصادر استقلالية الإعلام وتوجهه تحت ذرائع متعددة، والمشكلة أن الإعلام نفسه لا يستطيع رفض تلك الأوامر، بينما لا تلتزم وسائل الإعلام العربية والأجنبية ومنصات التواصل الاجتماعي عادة بتلك الأوامر، على نحو ما حدث في "وثائق باندورا " التي أحدثت ردود فعل عالمية، بينما غاب الإعلام الأردني عنها تماما.

تحدثت تقارير صحفية نشرت خارج الأردن عن منع الاعلام الأردني من نشر الوثائق لكونها تتعلق بالعائلة المالكة، فقد نقل تقرير واحد على الأقل تصريحات لصحفي أردني رفض الكشف عن اسمه قوله "وردني اتصال هاتفي من جهة أمنية طلبت مني حذف الخبر المتعلق بوثائق باندورا بعد أن نشرته نقلا عن "بي بي سي"، فيما "اكتفت وسائل إعلام أردنية صبيحة نشر تلك الوثائق في وسائل الإعلام العالمية، بنشر الرد الرسمي للديوان الملكي فقط، بعد أن "تعرضت هذه الوسائل لضغوطات أمنية رسمية مسبقة وأخرى بعد النشر، ما تسبب بحذف الأخبار التي نشرت بهذا الخصوص"، وفق تقرير لموقع "ميدل إيست آي" البريطاني"[107].

إن أوامر منع النشر سنة 2021 تمثل تدخلا مباشرا في الإعلام، وتؤثر مباشرة على حق الجمهور في المعرفة، وتسلب الحق بالحصول على المعلومات التي نص عليها قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، وتخالف صراحة نص المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، خاصة وأن مثل هذه الأوامر تصدر في القضايا التي تثير اهتمام الرأي العام الأردني مما يؤدي إلى حرمان الأردنيين من المتابعة والاطلاع، فضلا عن مصادرة حق وسائل الإعلام في المتابعة والنشر وإبداء الرأي.

إن عدم السماح بتعددية التمثيل النقابي ضمن"التنظيم الذاتي للصحفيين" يبقي نقابة الصحفيين الممثل النقابي الوحيد للصحفيين في أضعف حالاتها، ولا تتمتع بالاستقلالية الضامنة لتمثيل الصحفيين في مجلس النقابة فضلا عن تأثيرها المحدود في تمثيل جميع الصحفيين والإعلاميين الأردنيين، بسبب مبدأ

103 توبي مندل (المعايير الدولية وقوانين الإعلام في العالم العربي)، مركز القانون الدولي والديمقراطية والاتحاد الدولي للصحفيين، منشورات الاتحاد الدولي للصحفيين، أيار/ مايو 2013 ـ ص 82.

104 توبي مندل ـ المصر السابق ـ ص 84.

105 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

106 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

107 محمد عرسان (الأردن يمنع الإعلام المحلي من نشر "وثائق باندورا) تقرير نشر بتاريخ 2021/10/5، متوفر على موقع عربي 21 على رابط: https://bit.ly/35q6Aew ، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

إلزامية العضوية الذي لا يعترف بغير الصحفيين المسجلين في النقابة، ويتعرض كل من يطرح نفسه كصحفي من غير أعضائها لعقوبات تصل إلى السجن.

إن استمرار منع التعددية النقابية والتمثيلية للصحفيين والإعلاميين الأردنيين طيلة سنة 2021 يمثل تجاوزا على الدستور الأردني[108]، وعلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[109].

وبحسب عبد الوهاب زغيلات فإن نقابة الصحفيين حالها كحال باقي المؤسسات في المشهد العام، تساعد ضمن قوانينها وأنظمتها، وتعمل ضمن إمكانياتها، وأرى أن هناك جيل جديد في النقابة يطور العمل وقد أسس وحدة قانونية مؤكدا على عدم وجود أي توجه يسمح بإنشاء جمعيات أو تعددية نقابية في المدى القريب[110].

وتعتقد لانا شاهين أن نقابة الصحفيين لا تقدم أي شيء، بل وتزيد من التحديات والصعوبات في وجه الصحفيين، ولا تقدم تسهيلات، بل تقيد الانضمام لها وتصعبه، مشيرة إلى وجود تعقيدات وإجراءات بيروقراطية في اعتماد مراسلي وسائل الإعلام الأجنبية (غير المحلية)، في هيئة الإعلام[111].

> أؤكد حرص الحكومة الثابت على حرية الرأي والتعبير في إطار القانون. لا بد من التنويه إلى أن عمليه اعتماد الصحفيين في الأردن تنظم من خلال "نظام اعتماد مراسلي المطبوعات الدورية ووسائل الإعلام الخارجية". إن هذا النظام يمنح تسهيلات للصحفيين، ومن أهمها: الإعفاءات من رسوم تصاريح العمل وغيرها من التسهيلات التي تقدم للصحفيين بغض النظر عن توجهاتهم السياسية، وطالما أنها ملتزمة بالقانون والنظام العام، حيث يوجد في الأردن مكاتب معتمدة للعديد من وكالات الأنباء التي تتنوع في الفكر السياسي الذي تتبناه وتقدم لها التسهيلات الممنوحة بموجب القانون دون أي تمييز. كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن عملية اعتماد الصحفيين تستند إلى موافقة مجلس نقابة الصحفيين الأردنيين، بصفتها الجهة المخولة بموجب القانون بالسماح لمراسلي المطبوعات ووكالات الأنباء الخارجية لممارسة العمل داخل الأردن.

● **وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

## التوصيات

- التوقف عن إصدار أوامر منع النشر، سواء من الحكومة أو من السلطة القضائية لأنها تتعارض مع معايير حرية الإعلام واستقلاليته.
- إطلاق صندوق دعم الإعلام المستقل، ترصد له موازنة مالية سنوية من أجل مساعدة وسائل الإعلام وفق معايير مهنية معلنة وشفافة، وتديره لجنة من الخبراء المستقلين.
- توقف الحكومة عن استخدام الإعلانات الحكومية، والقضائية، والاشتراكات للتأثير في استقلالية المؤسسات الإعلامية.
- التزام الحكومة وأجهزة الدولة بمدونة سلوك تضمن التعامل بإنصاف وحياد، وعدم التمييز بين وسائل الإعلام.
- وضع سياسات تشجع الإعلام العمومي والمجتمعي بما يكرس قاعدة أن الإعلام المستقل المتنوع جزء من منظومة حقوق الإنسان، وضمانة للمجتمع لمعرفة الحقيقة والمشاركة في صنع السياسات.
- إقرار قوانين مستقلة لمؤسسات الإعلام الرسمي والعمومي تُحصن استقلاليتها، وتمنع التدخل بعملها من قبل السلطة التنفيذية وأجهزتها، وتحظر المس بسياساتها التحريرية، ولا تُخضع موازناتها المالية للمقايضة على استقلاليتها.

108 الدستور الأردني، المادة 16 فقرة 2.

109 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ـ مادة 22 فقرة (1) التي تنص على أن (لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه).

110 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

111 في جلسة عصف ذهني نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين ناقشت أسئلة محوري البيئة السياسية واستقلالية الإعلام (الأول والخامس) من استمارة المؤشر، بتاريخ 2021/10/26.

## القسم السادس: حرية التعبير والإعلام على الإنترنت

تبعا لمنهجية المؤشر فإن القسم السادس هو قسم "متغير" يقيس قضية أو حالة جديدة طرأت في عام المؤشر، والقسم الذي أدخل على مؤشر حرية الإعلام لعام 2021، بدلا من قسم الإعلام في ظل جائحة كورونا، هو حرية التعبير والإعلام على الإنترنت.

وفي أول قياس لوحرية التعبير والإعلام على الإنترنت، حازت على مجموع نقاط بلغ (37.2) من أصل (100) نقطة متاحة، وبتصنيف "مقيد"

وتوزعت أسئلة هذا القسم على عشرة أسئلة حول إن كانت الدول كفلت للناس الوصول للإنترنت بيسر وسهولة وبتكاليف رخيصة متاحة للجميع؟ وهل حرية التعبير مصانة عبر الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي، ولا يتعرض مستخدموها للتضييق أو المساءلة؟ وهل الإنترنت مصان ومحمي من التحكم، والتدخل، والرقابة أو التلاعب من الحكومة أو أي من الأجهزة التابعة لها؟ وهل الشركات المزودة للإنترنت (شركات الاتصالات) تمارس عملها دون تدخل أو ضغوطات من قبل السلطات العامة؟

وإلى أي مدى يتعرض الصحفيين/ات ونشطاء/ات ومستخدمي/ات منصات التواصل الاجتماعي لحملات تشهير وتحريض ضدهم نتيجة تعبيرهم عن آرائهم على الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي؟ وهل يتعرضون لاختراق حساباتهم على منصات التواصل الاجتماعي و/أو هواتفهم الشخصية؟ وهل مستخدمي/ات الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي يفرضون على أنفسهم رقابة ذاتية مسبقة خوفا من التعرض للتضييق والمساءلة؟

وتذهب الأسئلة في هذا القسم لمعرفة إلى أي مدى أن إعلان النيابة العامة بالتنسيق مع وحدة الجرائم الإلكترونية تنظيم دوريات إلكترونية لرقابة محتوى منصات التواصل الاجتماعي سيسهم في الحد من حرية التعبير على الإنترنت؟ وإلى أي مدى تمارس الحكومة وأجهزتها التابعة لها "الاستبداد الرقمي" من خلال توجيه ما يسمى بـ "الذباب الإلكتروني" للإساءة والتشهير ضد من لا يتفقون مع سياساتها؟ وإلى أي مدى تقوم الحكومة وأجهزتها التابعة لها بالطلب أو الضغط على شركات التواصل الاجتماعي لحجب صفحات على منصاتها؟

تشير الإحصائيات الرسمية الصادرة عن هيئة تنظيم قطاع الاتصالات لسنة 2021 أن عدد مستخدمي الإنترنت في الأردن بلغ (11.2) مليون مستخدم حتى نهاية شهر أيلول/ سبتمبر 2021، مما يعني أن نسبة انتشار واستخدام الإنترنت في الأردن بلغت (102%) باعتبار أن عدد سكان المملكة يقترب من 11 مليون نسمة، فيما تصل نسبة من يستخدمون الهواتف الذكية في المملكة إلى نحو 90% من الأردنيين، فيما سجل عدد اشتراكات خدمة الهواتف الخلوية في نهاية النصف الأول من العام الحالي 2021 أكثر من 7 ملايين اشتراك خلوي في سوق الاتصالات المحلية التي تعدها دراسات محايدة من الأكثر تنافسية في المنطقة، كما أن أكثر التطبيقات التي استخدمها الأردنيون سنة 2021 هي "الفيسبوك"، و"الواتساب"، و"سكايب"[112].

هذه الأرقام تدلل على مدى اتساع استخدامات الإنترنت من قبل الأردنيين لأسباب تأتي في مقدمتها جائحة كورونا التي أدت إلى إغلاق المدارس والتوجه إلى التعليم عبر المنصات التعليمية مما اضطر الأهالي لاستخدام الإنترنت فضلا عن الإغلاقات التي أدت إلى الاعتماد على التسوق الإلكتروني.

ويعتقد الخبير في شؤون الإعلام والإنترنت -فضل عدم ذكر اسمه- أن الوصول إلى الإنترنت سهل في الأردن، ولكن ليس بتكاليف بسيطة ومتاحة للجميع، وبالمقارنة في الدول المحيطة فالإنترنت جيد في الأردن، فيما يؤكد خالد الأحمد أن المواطن لم يتحمل تكاليف الإنترنت بسبب التعليم عن بعد وجائحة كورونا، مشيرا إلى أن تواجد الأشخاص على الإنترنت أعلى بكثير من التواجد الحكومي.

112 ابراهيم مبيضين، تقرير (11.2 مليون مستخدم للإنترنت في المملكة)، نشر بتاريخ 2021/9/30، جريدة الغد، متوفر على رابط:https://bit.ly/3J5t5nR ، تاريخ الزيارة 2021/11/20.

ويرى عيسى محاسنة رئيس الجمعية الأردنية للمصدر المفتوح، أن البنية التحتية للإنترنت في الأردن جيدة، ونسبة المشغلين والمنتفعين أيضا جيدة، أما تغطية الإنترنت وتوفره للسكان في المناطق الجغرافية فتصل لحوالي 90%، ولكن بعض المناطق لا يوجد فيها خدمة الإنترنت وقد تكون مناطق غير مأهولة بالسكان.

ويرى المهندس مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، أن متوسط فاتورة الفرد 12 دينارا، أي (2.8%) من متوسط الدخل الشهري وهي نسبة طبيعية، لكن بسبب الطبقية الاقتصادية في الأردن فإن 2.8% للشريحة الفقيرة تعد مشكلة، أما البنية التحتية فهي ضخمة جدا وجيدة في الأردن[113].

ووفقا لتقرير المركز الوطني لحقوق الإنسان لسنة 2020 فقد سجل عدة فجوات في منهجية التعليم عن بعد من أهمها عدم قدرة الطلبة من الوصول إلى منصة التعليم الإلكتروني وذلك بسبب عدم وجود أو ضعف الخدمات الإلكترونية في بعض مناطق المملكة ، بالإضافة إلى عدم توفر الأجهزة الإلكترونية التي تمكنهم من الحصول على خدمة التعليم عن بعد[114].

ووفقا لورقة موقف "الحق في حرية التعبير على الإنترنت في الأردن[115]" فإن حرية" التعبير في الأردن تخضع للتنظيم من خلال الأطر الدولية الوطنية، في الاتفاقيات والمعاهدات التي يعد الأردن طرفا فيها، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويكون لازما على السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية أن تراعي الالتزامات الدولية المتعلقة بحماية حرية التعبير بموجب المادة 19 من العهد الدولي عند صياغة وتنفيذ القوانين المحلية في الأردن، وأن أيا من القيود على حرية التعبير ينبغي أن تستوفي المعايير المقبولة، أما ما يتعلق بالإطار القانوني الوطني فيتمثل في عدد من التشريعات الأردنية المرتبطة بكيفية ممارسة الأفراد لحقهم في حرية التعبير على الانترنت سواء بشكل مباشر أو غير مباشر"[116].

وقال الورقة إن هناك العديد من الجهات المعنية الفاعلة التي تؤثر بشكل مباشر على كيفية إدارة الإنترنت في الأردن، ولها تأثير على استخداماته وكيفية تنظيم المحتوى عبر ذلك، وهذه الجهات هي، هيئة تنظيم قطاع الاتصالات، ومركز تكنولوجيا المعلومات الوطني، وهيئة الاعلام، ووحدة مكافحة الجرائم الالكترونية[117].

لقد شهدت سنة 2021 حجب خدمة الإنترنت في مواقع التظاهرات والاحتجاجات، وحجبت خدمة البث إبان حادثة وفيات الكورونا وانقطاع الأوكسجين في مستشفى السلط، كما حجبت تطبيق "كلوب هاوس"، من دون أن تُعلن أي توضيح حول أسباب الحجب، الأمر الذي اضطر مستخدمي التطبيق إلى اللجوء لتحميل الرابط المساعد للتطبيقات المحجوبة "في بي إن"،حتى يتمكّنوا من التفاعل في التطبيق[118]، ونفى رئيس مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الاتصالات، غازي الجبور مسؤولية الهيئة عن حجب الموقع قائلا "لا علاقة لنا بأي شيء يتعلق بحجب تطبيق كلوب هاوس في الأردن"[119].

يقول خبير مختص في الإعلام الرقمي -فضل عدم ذكر اسمه- "إن الرقابة على منصات التواصل الاجتماعي موجود من خلال برامج (RSS)، لرصد الكلمات أو الحسابات مع برنامج ذكاء اصطناعي واستخدم كلمات

113 هذه الأقوال سجلت في جلسة عصف ذهني ناقشت أسئلة قسم حرية الإنترنت والتعبير على الإنترنت (السادس) من استمارة المؤشر نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين بتاريخ 2021/10/25،

114 المركز الوطني لحقوق الانسان ـ التقرير السنوي السابع عشر لحالة حقوق الانسان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2020، مصدر سابق

115 مركز حماية وحرية الصحفيين " الحق في حرية التعبير على الإنترنت في الأردن"، عمان، متوفر على رابط: https://bit.ly/3r8AA7c، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

116 مركز حماية وحرية الصحفيين ـ المصدر السابق ، والقوانين الوطنية الأردنية تتمثل بالدستور، وقانون الجرائم الإلكترونية رقم 27 لسنة 2015 ، وقانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 وتعديلاته، وقانون المطبوعات والنشر، وقانون هيئة الاعلام، وقانون نقابة الصحفيين رقم 25 لسنة 1998 وتعديلاته، وقانون منع الارهاب رقم 55 لسنة 2006،وقانون محكمة امن الدولة، وقانون انتهاك حرمة المحاكم رقم 9 لسنة 1959، وقانون الاتصالات رقم 13 لسنة 1995، وقانون ضمان حق الحصول على المعلومات رقم 47 لسنة 2007، وقانون حماية اسرار ووثائق الدولة رقم 50 لسنة 1971، وقانون الاجتماعات العامة رقم 7 لسنة 2004، وقانون منع الجرائم رقم 7 لسنة 1954.

117 المصدر السابق.

118 حجبت الحكومة تطبيق كلوب هاوس بتاريخ في شهر آذار/مارس 2021، بعد ما عرف بـ "كارثة مستشفى السلط" التي حدثت يوم الأحد 14 آذار/مارس 2021 وأدت إلى وفاة تسعة أشخاص من جرّاء افتقاد مادة الأوكسجين من المستشفى ـ مراجعة تقرير (السلطات الأردنية تحجب تطبيق كلوب هاوس من دون توضيح الأسباب)، موقع سكاي، متوفر على رابط: https://bit.ly/3oaDINZ ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

119 النفي جاء في تصريح خاص لموقع جراءة نيوز ـ التصريح متوفر على رابط: https://bit.ly/3G7LNJj ، تاريخ الزيارة 2021 /11/22.

مفتاحية، فيما يعتقد الناشط على منصات التواصل الاجتماعي، خالد الأحمد أن الإنترنت في الأردن بشكل عام مراقب[120].

ويقول عيسى محاسنة هناك انتهاكات وتضييق على مستخدمي الإنترنت والسوشيال ميديا بسبب القوانين وما تحتويه من صياغات فضفاضة، والتدخل والتحكم الحكومي على الإنترنت ليس بطريقة مباشرة دائما، هناك إجراءات معلنة مثل حجب المواقع الإلكترونية غير المرخصة، وغير معلنة تتمثل بحجب تطبيقات مثل كلوب هاوس[121].

ويرى مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني في عقود الحكومة مع شركات الاتصالات يوجد بند يُلزم الشركات بالامتثال لأي طلب بالحجب تطلبه الحكومة وأجهزتها، وتقنيا فان مراقبة الإنترنت سهل جدا من خلال المتصفح بواسطة اشتراك الإنترنت، ونسبة السهولة في مراقبة ذلك تزيد على 80%، وكذلك منصات الألعاب الإلكترونية أصبحت تخضع للمراقبة بعد التأكد من أن تنظيمات متطرفة تستخدمها للتأثير على فكر المستخدمين وتجنيدهم مثل منصة ألعاب "ديسكورد"[122].

> يوجد في عقود الحكومة مع شركات الاتصالات بند يُلزم الشركات بالامتثال لأي طلب بالحجب تطلبه الحكومة وأجهزتها، كما أن العبث بشبكة الإنترنت يتم عن طريق: أجهزة تشويش متنقلة تابعة للدولة، أو من خلال شركات الاتصالات بعد طلب من الحكومة عن طريق مندوبيها في الشركات بعمل تثبيط "Down" للأبراج، ويمكن يمكن قطع الإنترنت عن الأردن كاملة من خلال محطة "هاشم"
>
> **المهندس مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني**

وأضاف إن شركات الاتصالات لا تستطيع الوصول للمراسلات على تطبيقات التواصل الاجتماعي، ومن المستحيل أن تراقب هذه المراسلات، ولا سبيل إلى ذلك إلا عن طريق اختراق الحسابات، ولكن الآن فان دولا كثيرة تجمع معلومات المراسلات المشفرة، ووارد جدا في المستقبل وفي ظل التطور الهائل للتكنولوجيا أن تترجم هذه المراسلات[123].

ويقول مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، إن العبث بشبكة الإنترنت يتم عن طريق: أجهزة تشويش متنقلة تابعة للدولة، أو من خلال شركات الاتصالات بعد طلب من الحكومة عن طريق مندوبيها في الشركات بعمل تثبيط "Down" للأبراج، ويمكن يمكن قطع الإنترنت عن الأردن كاملة من خلال محطة "هاشم"، ويمكن اختراق حسابات السوشيال ميديا والهواتف من خلال الإيميل وربطه بالهاتف، والدخول إلى الرسائل النصية "SMS"، وعمل استرجاع "Recovery"، وأخذ رقم التحقق، عندها تخترق الحسابات ولكن تُستخدم بظروف خاصة[124].

وبرزت في عام 2021، فضيحة اختراق شركة التجسس الإسرائيلي لـ 8000 هاتف عالمي بينها 200 رقم أردني[125]، وشملت عملية الاختراق هواتف تعود ملكيتها للديوان الملكي، واللجنة الأولمبية، والعين السابق، والرئيس التنفيذيّ لمعهد الإعلام الأردني، والناشطة الحقوقية هالة عاهد، والناشطة ديما علم فراج.

وكانت منظمتي "أكسس ناو" و"فرونت لاين ديفندرز"، نشرتا تحقيقا حمل عنوان "لا مكان آمن: مدافعات عن حقوق الإنسان يتحدثّن عن هجمات بيغاسوس" في يناير/ كانون الثاني 2022، جاء فيه "كشف تحقيق أكساس ناو و "فرونت لاين ديفندرز" الجديد عن تعرّض اثنتين من المدافعات عن حقوق الإنسان من البحرين والأردن لاختراق أجهزتهن باستخدام برنامج التجسس "بيغاسوس"، وهو برنامج تابع لمجموعة "إن أس أو". ويأتي هذا على أعقاب ما كشف عنه مشروع بيغاسوس من استخدام الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وغيرها

120 هذه الأقوال سجلت في جلسة عصف ذهني ناقشت أسئلة قسم حرية الإنترنت والتعبير على الإنترنت (السادس) من استمارة المؤشر نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين بتاريخ 2021/10/25،

121 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، المصدر السابق.

122 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، المصدر السابق.

123 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، المصدر السابق.

124 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، المصدر السابق.

125 موقع وكالة عمون الإخبارية، https://bit.ly/34CeTUL

لبرنامج التجسس "بيغاسوس" لانتهاك حقوق الإنسان وقمع النشطاء والصحفيين"[126].

الناشطة الحقوقية، هالة عاهد وفي شهادتها المنشورة في تحقيق "أكسس ناو" و"فرونت لاين ديفندرز"، أفادت "كمدافعة عن حقوق الإنسان، كنت مؤمنة أن الحقوق متكاملة ومترابطة ولا يمكن تجزئتها، وحتى حين كنت أُدرّب على قضية خاصة بحقوق الإنسان، كنت دائما استهل التدريب بسؤال: ما هو أهم حق من حقوق الإنسان؟ لنخلص مع المتدربين لنتيجة أن لا حق أهم من الآخر، وأن كل الحقوق ضرورية، ولا يمكن التمتع بأحدها دون الآخر، ولكن فجأة وحين علمت أن هاتفي مخترق، انتبهت للحق بالخصوصية لا بكونه مجرد حق نُعددّه مع الحقوق الأخرى وندافع عن حق الآخرين بخصوصيتهم، وإنما هو حق بانتهاكه، تشعر أنك مستباح، عار، وبلا كرامة، نعم هذا ما أشعر به الآن".

وأضافت "أشعر اليوم أنني في عزلة، لا أتواصل مع صديقاتي وأتجنب قدر الإمكان الحديث عبر الهاتف، وأمارس نوع من الرقابة الذاتية (أحيانا) حين أتساءل ما التصرف الذي إن قمت به سيستفز الجهة التي اخترقت الهاتف وسيستخدم الاختراق ضدي عندها؟ كيف سيكون هذا الاستخدام؟، وتابعت "إن مشيت بالشارع أشعر بالخوف إن اقترب أحد مني أو صادف أنه يسير حيث أذهب، بت أقل تواصلا مع الناس وأقل حركة، وأتساءل هل هناك رقابة في منزلي، في مكتبي، في سيارتي، في الهاتف الجديد؟ باختراق الهاتف، أشعر أن لا مساحة خاصة بي لأعبر عن رأيي وأستمر في الدفاع عن القضايا التي أتولاّها وأعرف أنها ربما سبب الاستهداف"، مستدركة "أعرف أن هذا ثمن لها وأني كان لابد أن أتوقعه وأنه لن يردعني عن مواصلة عملي، نعم ولكن لا أنكر أنه ثمن باهظ!".

ودعا د. مصطفى حمارنة، الرئيس التنفيذيّ لمعهد الإعلام الأردني، الحكومة إلى تشكيل لجنة للتحقيق في عمليات الاختراق للهواتف المحمولة لنحو 200 ناشط أردني وصحفي ومدافع عن حقوق الإنسان وحتى مسؤولين حكوميين.

126 منظمة أكسس ناو، https://bit.ly/34ZUmcw

وقال حمارنة لمنظمة ميديا لاين "إن هذه القضية مثيرة للقلق وهناك حاجة إلى إجابات، وأضاف "المطلوب هو لجنة تحقيق يمكنها إيجاد طرق للدفاع عن حقوق الإنسان الأساسية وخصوصياتنا التي يكفلها الدستور، ويجب على اللجنة أن تبحث في هذه القضية الآن بعد أن أصبحت معروفة للجميع، ويمكنها أن تطلب من شركة "أبل" قائمة بالأسماء ومدى معرفتهم عن هذه الاختراقات، هذه أسئلة تحتاج إلى إجابات"، معتقدا أنه ليس هنالك أي دور محلي بعمليات الاختراق ، مبينا "أن الحكومة الأردنية لم تشتر أبدًا هذا البرنامج، وحقيقة أن الديوان الملكي وهواتف اللجنة الأولمبية قد تم اختراقها يعني أن هذا على الأرجح جهد خارجي ربما شمل حتى هاتف جلالة الملك"[127].

فيما قالت الناشطة على مواقع التواصل الاجتماعي، ديما علم فراج، في تصريحات لمركز حماية وحرية الصحفيين "علمت باختراق هاتفي بعد أن تواصلت معي وكالة رويترز الإعلامية حول الحادثة، عندها اكتشفت أن شركة "أبل" كانت قد أرسلت لي تحذيرات واضحة عبر الإيميل، لكنني لم انتبه لها، وحينها شعرت بالحيرة، ولم أكن أعلم كيف أتصرف".

وحول مخاوفها بعد أن علمت باختراق هاتفها، أكدت فراج "لم أكن أستثني نفسي من المراقبة، ولكن ما زاد من مخاوفي أنني لا أعلم الجهة التي استولت على خصوصياتي عبر اختراق هاتفي"، معبرة عن أسفها لتعرض من تتواصل معهم من أفراد العائلة أو الأصدقاء أو الزملاء لكشف خصوصياتهم عن طريق مراقبة هاتفها، قائلة "ما ذنبهم؟".

وأوضحت فراج أنها أعلنت عن عملية اختراق هاتفهاكي لا تُستخدم أي معلومات تم قرصنتها بأي طريقة سيئة أو غير قانونية، وتابعت فراج لـ "حماية الصحفيين"، أطالب الحكومة والجهات المختصة بأن تأخذ موقفا مساندا تجاه من تم اختراق هواتفهم، وإجراء تحقيق لكشف هوية الجهة المخترقة، وضرورة مساءلتها"، وختمت فراج بأنها باتت أكثر حذرا في تواصلها

127 منظمة ميديا لاين، https://bit.ly/3HYDkKw.

واستخدامها لهاتفها، وأصبحت تفكر أكثر بطرق حماية لخصوصيتها.

ووصلت الرقابة على الإنترنت وعلى مواقع التواصل الاجتماعي إلى تقديم الحكومة 500 طلب معلومات بين عامي 2019 و2020 طلبت فيها معلومات عن حسابات فردية على الشبكة ومستخدمي فيسبوك وتقييد المحتوى[128]، إلا أن هذا الطلب ليس جديدا فقد تقدم الأردن خلال السنوات الماضية بطلبات معلومات عن حسابات لأردنيين من إدارة الفيسبوك[129].

"

- توفر غالبية شركات التواصل الاجتماعي في العالم قنوات مؤسسية يمكن للحكومات من خلالها إيصال ملاحظاتها وطلباتها المعززة بشواهد مدعمة بخصوص طلبات حذف المحتوى أو الحسابات غير القانونية. هذه الآلية تنهض بها جهات رسمية ضمن حكومات الدول ترتبط غالبا بوزارات العدل أو القضاء، لأنها مشابهة لطلبات التعاون القضائي.

- وتجدر الإشارة إلى أن هذه الآلية هي ذاتها التي تمكن الدول من إيصال طلباتها لهذه الشركات بخصوص أي محتوى أو ممارسة غير قانونية تتم على منصات التواصل الاجتماعي.

- إن ممارسة الأردن لهذه المسؤولية لا تختلف عن أي دولة أخرى تقوم بهذا التواصل الضروري مع شركات التواصل الاجتماعي. كما أن هذه الشركات تتيح أيضا للمستخدمين الأفراد تقديم تقارير وتنبيهات واعتراضات بخصوص المحتوى والمستخدمين وطلبات حذف وتقييمها وتتخذ إجراءات على إثرها.

- إن هذه الآلية هي التي تتيح لشركات التواصل الاجتماعي العالمية وقف أي محتوى غير قانوني أو جرمي، ولا تتضمن اي انتهاك أو تقييد للحريات، بل هي موجودة لحمايتها.

- إن الطلبات التي تتقدم بها الحكومة الأردنية تتم وفق أطر قانونية وهي معززة بملاحظات وأدلة وأحيانا قرارات قضائية بخصوص محتوى أو مستخدمين خالفوا القانون الأردني. كما أن هذه الشركات تعلن دوريا عن حجم وطبيعة الطلبات التي تقدمها الحكومات ومن بينها الأردن، وبالتالي فإن الموضوع مؤسسي ولا يتم بالخفاء، وهو مسؤولية رقابية وتنظيمية تقع على الدولة مسؤولية النهوض بها.

"

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

وفي شهر أيار مايو 2021 أعلنت هيئة تنظيم قطاع الاتصالات عن تلقيها عدة شكاوى واستفسارات حول انقطاع جزئي في شبكة الانترنت الثابتة، وقامت الهيئة بمتابعة الشكاوي مع الشركات المعنية على الفور، وتبين أن أنه عطل بأجهزة الترابط الدولي (Gateway) نتج عنه تعطيل أجهزة أخرى في إحدى الشركات المرخصة وقد تعاملت الشركة المعنية مع العطل بفترة وجيزة وقد تم حل المشكلة[130].

"

- حجم وعدد حسابات الأردنيين من مختلف الشرائح والفئات الاجتماعية على وسائل التواصل الاجتماعي وطبيعة الحوارات والنقاشات والتعليقات التي تحدث في هذا الفضاء الرقمي الافتراضي هو دليل على مستوى الحرية الكبير على الانترنت في الأردن.

- مستعدون للنظر في أي تقرير فني جدي، ومعالجة أي خلل في حال ثبوته.

- وكما وفّر الإنترنت فضاء للتمكين والتعبير والنقاش، فإن هناك وللأسف فئات تسيء استخدام وتوظيف هذا التطور وتبث روايات

128 طارق ديلواني (ازدحام القوانين في الأردن يقيد حرية التعبير على الانترنت) ـ تقرير نشر بتاريخ 23 /10 / 2021 ـ اندبندت عربي متوفر على رابط: https://bit.ly/3s1G1Ej ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

129 نشر موقع السوسنة الأردني خبرا في شهر تشرين ثاني نوفمبر سنة 2015 نقلا عن ادارة الفيس بوك قالت فيه ان الاردن تصدر الدول العربية في طلب معلومات عن مستخدمي الفيس بوك، وبحسب السي ان فان الاردن قدم 7 طلبات معلومات ـ التقرير متوفر على موقع السوسنة على رابط: https://bit.ly/3GePs8q، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

130 عمان نت، نشر الخبر بتاريخ 24 /5/ 2021، متوفر على رابط: https://bit.ly/3AIB8nm ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

كاذبة وأخبار مضللة وخطاب يحث على الكراهية ويفتت لحمة المجتمع. ولا بد من أدوات لمراقبة هذا النوع من الخطاب السلبي، وحماية المجتمعات منه.

يشار أن بعض المراصد الإعلامية المحلية والمستقلة تشير إلى أن الجمهور الأردني يتعرض عبر وسائل إعلام ووسائل تواصل اجتماعي إلى ما معدله 45 – 50 خبرا كاذبا شهريا

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

وفي شهر تموز يوليو 2021 أعلن عن اتفاق أمني يتضمن تنظيم دوريات إلكترونية على منصات التواصل الاجتماعي بين النيابة العامة ووحدة الجرائم الالكترونية التابعة لمديرية الأمن العام بهدف رصد ومتابعة ما يتم تناوله على وسائل التواصل، وضبط ما يحتوي على مخالفات للقوانين والأنظمة.

وبحسب الاتفاق ستتم ملاحقة أصحاب المنشورات التي تشكل جرائم إلكترونية خاصة التي تتعلق بإثارة النعرات الدينية وخطابات الكراهية والمس بأمن الدولة الداخلي والخارجي والمس بالآداب والأخلاق العامة للمجتمع وذم الهيئات الرسمية، والجرائم التي تأخذ طابع الرأي العام، والجرائم التي تمس بالاقتصاد الوطني والاستثمار. فيما يرى خبراء أن الدوريات الإلكترونية تشكل محاولة جديدة من السلطات الرسمية للسيطرة على مضمون ما ينشر على منصات التواصل الاجتماعي، والتحكم بالحوار وإدارة المشهد "[131].

ووفقا لما نشرته وكالة الانباء الأردنية بترا فإنّ النيابة العامة بدأت برفع مستوى وآلية التنسيق بينها وبين وحدة الجرائم الإلكترونية في مديرية الأمن العام لتعزيز مكافحة الجرائم الإلكترونية بصورها كافة،

فيما نقلت عن مدير وحدة الجرائم الإلكترونية قوله أنّ "الوحدة تقوم بدوريات إلكترونية بشكل دائم على المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي، وفي حال الاشتباه بوجود منشور من شأنه أن يشكل جريمة معينة تتم عملية المتابعة الفنية وتنظيم الضبوط اللازمة وتقديم إخبار للنيابة العامة لغايات الملاحقة "[132].

الدوريات الإلكترونية المشار لها في سؤالكم لا تقع ضمن اختصاص هيئة الإعلام أو أي مؤسسة إعلامية حكومية. بل هي مسؤولية وواجب تقوم به وحدات الجرائم الإلكترونية بالتنسيق مع الجهاز القضائي، وهي ممارسة موجودة أصلاً وليست جديدة، حيث أن مهام النائب العام تكون نافذة على كل الجرائم التي تقع على المجتمع والنظام العام والآداب دون شكوى وبمجرد العلم، ومواقع التواصل الاجتماعي هي ضمن المجال العام، ويمكن أن تكون أحياناً بيئة خصبة لنشر وتعميم جرائم متعددة، منها على سبيل المثال لا الحصر: الترويج للفكر العنيف والمتطرف، وبث خطاب الكراهية، والاتجار بالبشر وترويج الدعارة والمخدرات، الاحتيال والسرقات الإلكترونية، وغيرها من أشكال الجرائم.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن غالبية دول العالم تفرض وتمارس رقابة على المحتوى المتداول على مواقع التواصل دون انتهاك للخصوصية، ولهذا أهمية كبرى لحماية المجتمع والأمن الوطني لأي بلد.

إن تعبير "الدوريات الإلكترونية" يشير إلى جهد قائم ومستمر وليس مستحدثاً، وهو معمول به في العديد من دول العالم وليس في الأردن فقط، وهو ضرورة لحماية المجتمع وليس تقييدا للحرية أو انتهاكا للخصوصية.

**وزير الدولة لشؤون الإعلام الناطق الرسمي باسم الحكومة، فيصل الشبول**

131 أيمن فضيلات، الأردن.. دوريات إلكترونية لملاحقة حسابات المسيئين، تقرير نشر بعلى موقع الجزيرة، متوفر على رابط: https://bit.ly/3s5AMmQ ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

132 أنور الزيادات، "دوريات إلكترونية" في الأردن تهدد حرية التعبير، تقرير نشر في العربي الجديد، متوفر على رابط: https://bit.ly/3KUthHY ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

واعتبر مركز حماية وحرية الصحفيين تسيير الدوريات الإلكترونية أنه "أدى إلى إحجام الكثيرين عن إبداء أراءهم، أو التخوف من إعلان انتقاداتهم؛ منوهة إلى نتائج دراسة أعدتها منظمة محامون بلا حدود حول حرية التعبير في الأردن، حيث أجاب ما نسبته 66.4% من المستجيبين بأن الآراء السياسة الداخلية قد تعرضهم للمساءلة "[133].

> تسيير الدوريات الإلكترونية سيؤدي إلى إحجام الكثيرين عن إبداء آراءهم، أو التخوف من إعلان انتقاداتهم
>
> ● مطالعة قانونية/ مركز حماية وحرية الصحفيين

هذه السياسة أدت بالنتيجة إلى ارتفاع عدد القضايا التي تستند لقانون الجرائم الالكترونية، مما أدى إلى التوقيف، والى رفع منسوب الرقابة الذاتية لدى مستخدمي السوشيال ميديا، وفي هذا يقول نضال منصور مؤسس مركز حماية وحرية الصحفيين إن هناك سياقا ممنهجا للنيابة العامة في تحريك قضايا ضد بعض المستخدمين بسبب توجيهات من بعض الجهات، فيما ترى المحامية، والناشطة الحقوقية، هالة عاهد وجود انتقائية ومزاجية في تطبيق القوانين على مستخدمي الإنترنت، ومثال ذلك ما حصل في قضية الفتنة التي منع نشر أي خبر، في حين نشر أحد الكتاب ولم يساءل، بينما يشير خالد الأحمد إلى أن استخدام الذكاء الاصطناعي الذي أصبح يستخدم لتوجيه الرأي العام، واستهداف الجمهور والسيطرة عليه متوفر وموجود[134].

وترى المحامية هديل عبد العزيز المدير العام لمركز العدل للمساعدة القانونية، بأن التوقيف القضائي والإداري يعتبر من الممارسات والانتهاكات الواقعة بحق مستخدمي الإنترنت ، مع علمنا أن التوقيف عقوبة مسبقة خاصة في قضايا النشر، كما أن قضايا الرقابة الذاتية لدى مستخدمي الإنترنت والسوشيال ميديا وصلت إلى 100%، ومن يملك خبرة قانونية يستطيع المناورة أكثر ويعطي نفسه مساحة أكبر للتعبير، مؤكدة أن الدولة مقصرة في كافة الجوانب الحقوقية، ولكنها في الوقت نفسه مستعدة لتخصيص كل أدواتها لمراقبة محتوى المواطنين على السوشيال ميديا[135].

> التوقيف الإداري والقضائي يعتبران من الممارسات والانتهاكات الواقعه بحق مستخدمي الأنترنت علماً بأن التوقيف عقوبة مسبقة خاصة في قضايا النشر
>
> ● المديرة العامة لمركز العدل للمساعدة القانونية/ هديل عبد العزيز

وفي شهر حزيران 2021 أعلنت هيئة تنظيم قطاع الاتصالات أنها خاطبت شركات الاتصالات المتنقلة لغايات حجب جميع التطبيقات التي تؤثر على سير الامتحانات، تحقيقاً للعدالة ولمصداقية النتائج، وذلك بدءا من 2021/6/24 ولغاية 2021/7/15 في مدارس المملكة التي ستعقد الامتحانات فيها، وطوال مدة الامتحانات فقط، مبررة ذلك للحفاظ على نزاهة التوجيهي الذي يعتبر مصلحة وطنية عليا وأساس العملية التعليمية والأكاديمية، ولضرورة أن تعكس النتائج قدرات الطلاب من خلال تحقيق العدالة والشفافية، وكخطوة احترازية لمنع الغش أو تسريب أسئلة الامتحانات"[136]، ووفقا لعيسى محاسنة فان حجب الإنترنت أثناء امتحانات الثانوية العامة يعتبر قيدا على حرية الإنترنت للمستخدمين الآخرين وغير مبرر[137].

وكان مجلس النواب قد استجاب لضغوط الصحفيين والإعلاميين الأردنيين ومنظمات المجتمع المدني ورفض تعديلات الحكومة على مشروع القانون المعدل لقانون هيئة مكافحة الفساد بعد أن قرر شطب المادة الواردة من الحكومة والتي تجرم الأخبار الكاذبة في قضايا الفساد، معتبرا النشر جرما يعاقب

133 جريدة الغد "حماية الصحفيين": القوانين الأردنية فضفاضة تُرهق حرية التعبير ، تقرير نشر بتاريخ 2021/10/18 ، متوفر على رابط: https://bit.ly/3IMArwb ، تاريخ الزيارة 2021/11/19.

134 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، مصدر سبق ذكره.

135 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، مصدر سبق ذكره.

136 رؤيا الاخباري، بيان حول حجب جميع تطبيقات التراسل في الأردن، نشر بتاريخ 20 /2021/6، متوفر على رابط: https://royanews.tv/news/249152 ، تاريخ الزيارة 2021/11/22 .

137 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، مصدر سبق ذكره.

مرتكبه بالحبس 4 أشهر وبغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد عن 5000 آلاف دينار أو بكلتا العقوبتين.

وجاء قرار مجلس النواب بعد أن استمعت لجنته المختصة بالصحفيين والإعلاميين وممثلي المجتمع المدني حول مخاطر التعديل الحكومي، وقد اعتبر الصحفيون الأردنيون قرار المجلس انتصارا للحريات الصحفية[138].

وكان مركز حماية وحرية الصحفيين قد أصدر مطالعة قانونية مبكرة حول ما ورد في مشروع قانون هيئة النزاهة ومكافحة الفساد بخصوص حرية الرأي والتعبير وضعها المحامي المتخصص في قضايا الاعلام محمد قطيشات أكد فيها أن النص القانوني الوارد في مشروع القانون المعدل لهيئة النزاهة ومكافحة الفساد والمتعلق بحماية السمعة يخالف المعايير الدولية لمكافحة الفساد.

وقال قطيشات في المطالعة قانونية إن المادة المقترحة في القانون المعدل والتي تنص على اعتبار "نشر المعلومات الكاذبة بحق أي شخص بقصد تحقيق منافع شخصية أو اغتيال شخصية أو التأثير على مصداقيته أو الإضرار بسمعته واستغلال النفوذ" من جرائم الفساد المنصوص عليها في القانون" تقيد حرية التعبير والوصول للمعلومات، وتخالف احكام الدستور لمخالفتها مبدأ الشرعية "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني واضح"، مشيرا إلى أن هذا النص يتعارض مع نص المادة 188 من قانون العقوبات[139].

وقالت ورقة الموقف التي أصدرها مركز حماية وحرية الصحفيين، وحملت عنوان "فضاءات مغلقة".. حالة حرية الإنترنت وحرية التعبير عبر الإنترنت في الأردن "لا يمكن أن تكون تلك النصوص المراوغة والتي تخالف بشكل واضح ليس فقط المواثيق والمعاهدات الدولية التي وقعتها المملكة، ولكن أيضا روح ونص دستورها إلا لاستعمالها فيما تم تشريعها من أجل الضغط على حرية التعبير إلى أقصى مدى يمكن الوصول إليه"، وقد رصدت التقارير الدولية والمحلية الكثير من الانتهاكات التي تم خلالها الضغط على الحريات الإعلامية في الأردن، وهي انتهاكات تراوحت بين منع التطبيقات، إلى القبض على إعلاميين أو الضغط على بعض الشخصيات العامة لحذف منشوراتهم)[140].

وأشارت الورقة إلى تأكيدات تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول تنفيذ توصيات الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي على أن آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعتبر إقفال الإنترنت دون تمييز، وحجب الخدمات وتصفيتها بشكل عام انتهاكا للقانون الدولي لحقوق الإنسان[141].

واستعرضت الورقة العديد من النصوص القانونية المقيدة لحرية التعبير على الإنترنت التي توزعت بين قوانين: العقوبات، والجرائم الإلكترونية، ومنع الإرهاب، ومنع الجرائم، بالإضافة إلى بعض النصوص في قانون الإعلام المرئي والمسموع، وقانون الدفاع وأوامره[142].

وبحسب المحامية، والناشطة الحقوقية، هالة عاهد، فإن الحق في الإنترنت لم يعد مرتبطا فقط بحرية التعبير والمعلومات، ولكن الآن الحق في الإنترنت مرتبط بحقوق أخرى متعددة، ولا يجب مقارنة الوضع في الأردن بالدول المجاورة، مشيرة إلى طائفة واسعة من القوانين التي تقيد حرية التعبير على الإنترنت، مثل قانون العقوبات وخاصة الجرائم (تعكير صفو العلاقات مع دولة، إطالة اللسان)، وأيضا قانون الجرائم الإلكترونية، وقانون أصول المحاكمات الجزائية الذي يعطي صلاحيات للتفتيش (الكومبيوتر الموبايل، السيرفرات) دون ضوابط[143].

ويرى مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، أن حرية التعبير على الإنترنت مصانة بشكل كامل، لكن هناك ممارسات للإعلام نفسه تعطي ذريعة للحكومة للتضييق وفرض قيود، مثل تناقل ونشر الشائعات، والأخبار الزائفة[144].

138 رؤيا الإخباري، النواب يرفض تجريم نشر الأخبار الكاذبة حول الفساد، خبر نشر بتاريخ 2021/6/9، متوفر على رابط: https://royanews.tv/news/248083 ، تاريخ الزيارة 2021/11/22.

139 مصدر سابق.

140 مصدر سابق.

141 مركز حماية وحرية الصحفيين، المصدر السابق.

142 مركز حماية وحرية الصحفيين، المصدر السابق.

143 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، مصدر سبق ذكره.

144 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، مصدر سبق ذكره.

وبحسب المحامية هديل عبد العزيز فإن الوصوللإنترنت متاح وسهل، ولا قيود للحصول عليه، لكن المشكلة في القوانين التي تستخدم تعابير ومصطلحات فضفاضة في الظاهر تتحدث عن إساءة المحتوى، ولكن طريقة صياغة القوانين تجعل كل شخص معرض للمساءلة، بالإضافة إلى تعدد المرجعيات القانونية التي تراقب الإنترنت[145].

وليس من المؤكد أن الشركات مزودة خدمة الإنترنتفي الأردن تقدم ضمانات لحماية خصوصية المستخدمين، وهو ما كشفت عنه دراسة نشرت سنة 2019 نشرتها "إمباكت" الدولية لسياسات حقوق الإنسان، ومنظمة "أكسس ناو" عن انتهاك شركات تزويد الإنترنت الكبرى في الأردن لخصوصية عملائها بشكلٍ كبير، بما يسمح لها بمراقبة استخدامهم لشبكة الإنترنت، وتسجيل تاريخ تصفحهم والمعلومات التي يتم إرسالها عبر المتصفحات[146].

وتناولت الدراسة خمس شركات مزودة لخدمة الانترنت في المملكة (زين، وأمنية، وأورانج، وداماماكس، وتي إي داتا)، وخلصت إلى أن بعض الشركات تنتهك خصوصية المستخدمين بشكلٍ واضح، فيما يبقى العملاء غير ملمين بالدرجة التي يُمكن لتلك الشركات من خلالها جمع وتسجيل معلوماتهم الشخصية، والتي تتضمن في كثيرٍ من الحالات معلومات عالية السرية، كما أن هذه الشركات لم تلتزم بمبادئ حقوق الإنسان في سياساتها، وتوصلت إلى أن مستخدمي الإنترنت في الأردن يواجهون خطرًا حقيقيًا فيما يتعلق بخصوصية معلوماتهم واستخدامهم للشبكة العنكبوتية[147].

بعض الصحفيين والمواطنين تتعرض حساباتهم للاختراق لأسباب يقول عنها الخبير في شؤون الإعلام- الذي فضل عدم ذكر اسمه- أنها تتعلق بعدم توفر الثقافة والوعي الرقمي لديهم، وأغلب الاختراقات لحساباتهم شخصية وليس للحكومة طرف فيها، وهو ما علقت عليه المحامية هاله عاهد بقولها إن عدم الثقافة والمعرفة بالأمن الرقمي ليس مبررا للدولة بأن تقوم باختراق حسابات مواطنين أو صحفيين أو ناشطين، بينما أكد عيسى محاسنة أن ما يقارب 100% من حالات الاختراق للحسابات سببها قلة المعرفة بالأمن الرقمي[148].

ويلاحظ أن حملات التشهير على الإنترنت وتحديدا على منصات التواصل الاجتماعي متاحة أكثر مما هي متاحة في الصحف الإلكترونية وأكثر وضوحا وبروزا.

ويقول نضال منصور أن الدولة تستخدم سياقا منظما للتشهير في قضايا معينة، ففي بداية الربيع العربي اعتمدت الحكومة وأجهزتها تسريب معلومات عن بعض الناشطين والناشطات لمهاجمتهم، كما أن الرقابة وحملات التشهير ليست فقط من الحكومة، ففي بعض الأحيان تكون رقابة المجتمع والقبيلة والدين أكثر من السلطة[149].

ويرى الخبير في الإعلام - الذي فضل عدم ذكر اسمه- أن أغلب حملات التشهير والتحريض ليست حكومية، ولكنها جهات خاصة، وحتى الهجوم على بعض الناشطين والناشطات على مواقع التواصل الاجتماعي تحديدا بسبب اللوبيات وتضارب المصالح، وما يُسمى بـ "الذباب الإلكتروني" بشكله التقليدي لم يعد الأكثر استخداما أو الطريقة الوحيدة في التشهير أو تنفيذ الحملات، بل أصبح استخدام مؤسسات وصفحات كبرى تابعة للدولة للمهاجمة أي جهة[150].

وترى المحامية، والناشطة الحقوقية، هالة عاهد أن كثيرا من حالات حملات التشهير تكون رسمية وحسب التوجهات المخالفة لسياسة الحكومة، فيما يرى مجدي قبالين الخبير في الأمن السيبراني، وجود حملات تشهير رسمية، وشخصية ولكن مؤخرا لوحظ إنشاء

145 مركز حماية وحرية الصحفيين جلسة عصف ذهني بتاريخ 2021/10/25، مصدر سبق ذكره.

146 أكسس ناو، وإمباكت، دراسة (خصوصيات مستباحة.. تعامل الشركات المزودة للإنترنت في الأردن مع المعلومات الشخصية للمستخدمين)، متوفرة على رابط: https://bit.ly/3Hd47lG.

147 أكسس ناو، وامباكت، مصدر سابق.

148 من مداخلات قدموها في جلسة العصف الذهني التي نظمها مركز حماية وحرية الصحفيين لمناقشة أسئلة قسم الانترنت والتعبير على التعبير بتاريخ 2021/10/25.

149 المصدر السابق.

150 المصدر السابق.

حسابات وهمية تستخدم للتشهير والتحريض، ولكن الشائع أن حملات التشهير شخصية وليست رسمية[151].

وتشير المحامية هديل عبد العزيز إلى أن عامي 2013، 2014، كانت الخطورة في أن الجهات الرسمية تزود بعض أصحاب الحسابات الشخصية بمعلومات لقيادة حملات تشهير بآخرين معارضين لسياساتها وتوجهاتها، وهناك بعض الحسابات التابعة لجهات حكومية تتحرك في بعض القضايا[152].

## التوصيات

- التزام الحكومة بسياسات وممارسات تجعل من الوصول إلى الإنترنت بيسر وسهولة، وبكلفة معقولة حقا للناس.
- تشكيل هيئات رقابة مجتمعية ترصد حجب الإنترنت، أو تخفيض سرعاته، أو التشويش على استخدامه بما يضمن توثيق هذه الانتهاكات، وعدم الحد من حق المجتمع في الوصول الآمن للإنترنت.
- إضافة نصوص للقوانين تُجرم حجب الإنترنت، أو التلاعب به من قبل الحكومة أو الأجهزة التابعة لها.
- إلغاء النصوص في العقود التي تُتيح للحكومة إجبار شركات الاتصالات المزودة للإنترنت على حجب الإنترنت، أو تقليص السرعات، أو وقف أي خدمات، وضمان استقلالية عملها، وتقديم خدماتها دون تدخل من السلطة التنفيذية.
- تشكيل لجنة تحقيق مستقلة لمعرفة، وتحديد عمليات القرصنة التي تعرض لها إعلاميون وإعلاميات، ونشطاء وناشطات لهواتفهم، وحصر الجهات المسؤولة عن ذلك، وإعلان النتائج للرأي العام.

151 المصدر السابق.

152 المصدر السابق.